



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجزائر 2- أبو القاسم سعد الله



كلية اللغة العربية وآدابها واللغات الشرقية
قسم علوم اللسان

استراتيجية الإقناع والتواصل في المرافعات والمذكرات - الخطاب القضائي الجزائري في محكمة بجاية أنموذجا -

رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم
تخصص: لسانيات تطبيقية

إشراف الأستاذ الدكتور: عمر بلخير

إعداد الطالبة: كريمة نعلوف

لجنة المناقشة

أ.د/ جمال موسى / أستاذ التعليم العالي / جامعة الجزائر 2 ----- رئيسا
أ.د/ عمر بلخير / أستاذ التعليم العالي / جامعة تيزي وزو ----- مشرفا ومقررا
أ.د/ فاتح بوزري / أستاذ التعليم العالي / جامعة الجزائر 2 ----- عضوا
أ.د/ فوزية تيقرشة / أستاذة التعليم العالي / جامعة تيزي وزو ----- عضوا
د/ محمد حمراوي / أستاذ محاضر أ / جامعة الجزائر 2 ----- عضوا
د/ سعيد خنيش / أستاذ محاضر أ / جامعة بجاية ----- عضوا

تاريخ المناقشة 21 فيفري 2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة شكر

أَتَقَدِّمُ بِكُلِّ عِبَارَاتِ التَّقْدِيرِ وَالشُّكْرِ الْجَزِيلِ وَالِامْتِنَانِ إِلَى أَسْتَاذِي الْفَاضِلِ وَالْمُتَوَاضِعِ "عَمْرٍو بَلْخَيْر" عَلَى مَا قَدَّمَهُ لِي مِنْ نَصَائِحٍ وَإِرْشَادَاتٍ وَتَوْجِيهَاتٍ أَعَانَتْنِي عَلَى مُوَاصَلَةِ الْبَحْثِ وَتَخْطِي عَقْبَاتِهِ، وَتَحْمَلُ مَسْئُولِيَةَ الْإِشْرَافِ عَلَى هَذِهِ الْمَذْكُورَةِ مِنْ بَدَايَتِهَا إِلَى نَهَايَتِهَا.

إِلَى الْأَسْتَاذَةِ خَوْلَةَ طَالِبِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ الَّتِي كَانَتْ نَعْمَ السِّنْدَ وَالْعَوْنَ.

إِلَى أَبِي وَأُمِّي وَإِلَى كُلِّ عَائِلَتِي الَّتِي لَوْلَاهَا لَمَا وَصَلْتُ إِلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ الْآنَ.

إِلَى زَوْجِي الَّذِي وَقَفَ إِلَى جَانِبِي وَسَاعَدَنِي لِإِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ.

إِلَى كُلِّ عَمَالٍ وَأَسَاتِذَةِ قِسْمِ عُلُومِ اللِّسَانِ، وَأَخْصَ بِالذِّكْرِ رَئِيسَ الْقِسْمِ الْأَسْتَاذِ حَمْرَاوِي وَالْأَسْتَاذَ عَبْدِ الْمَجِيدِ سَالِمِي الرَّئِيسَ السَّابِقَ لِقِسْمِ عُلُومِ اللِّسَانِ.

وَلَا يَفُوتُنِي فِي النِّهَايَةِ أَنْ أَشْكُرَ كُلَّ الَّذِينَ لَمْ يَجْهَلُوا عَلِيَّ بِنَصَائِحِهِمْ وَتَشْجِيعَاتِهِمْ الْقَلْبِيَّةِ لَا سِيَّمَا أَصْدِقَائِي، وَكُلَّ أَسَاتِذَةِ قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَدَابِهَا بِجَامِعَةِ بَحَايَةَ وَأَخْصَ بِالذِّكْرِ:

الْأَسْتَاذَةُ عَائِدَةُ حَوْشِي، وَالْأَسْتَاذَةُ كَالِيسَةُ عَلِيَّكَ، وَالْأَسْتَاذَةُ كَمِيلَةُ وَاتِيكِي.

كَمَا لَا يَفُوتُنِي فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ أَشْكُرَ الْأَسْتَاذَ الْحَامِيَّ مَقْرَانَ أَيْتَ الْعَرَبِيِّ عَلَى تَوْجِيهَاتِهِ السَّدِيدَةِ الَّتِي رَافَقَتْنِي طَوَالَ هَذَا الْبَحْثِ.

قائمة الرموز والمختصرات

الرمز	دلالاته
ق	القاضي
مت	متهم
ضح	ضحية
مح	محامي
ن	النائب العام
ش	شاهد
ع ف	العربية الفصحى
ع ع	العربية العامية
فر	الفرنسية
(...)	علامة تدل على الكلام المحذوف في المنطوق.

مقدمة

يمثل الخطاب بشكل عام، والقضائي بشكل خاص جانبا مهماً من الوجود البشري؛ ذلك أنه يسهم في ربط الإنسان بالحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية، فالإنسان بحاجة مستمرة إلى التواصل مع من يحيطون به سواء أكان هذا الذي يتواصل معه كائنا اجتماعيا أم كائنا معنويا مؤسساتيا.

ويكشف الخطاب القضائي عن ثلاثية العلاقة التي تجمع بين الأفراد وهيئة القضاء والمؤسسة المعنوية المتمثلة في القانون؛ وبهذا تكون العلاقات على الشكل الآتي: المجتمع العام/ هيئة القضاء، هيئة القضاء/ المؤسسة المعنوية (القانون) المجتمع العام/ المؤسسة المعنوية (القانون)، نلاحظ إذن أنّ هيئة القضاء تمثل علاقة التعدي والاستلزام التي تعتبر همزة وصل بين الأفراد والقانون، وتتفرّع العلاقات في هذه الدائرة العلائقية بتفرّع الغرف الجزائية في المحاكم بين قسم الجرح وقسم قضايا الأسرة... وتفرض هذه التفرّعات علاقات تواصلية متعددة بين الأفراد باعتبارهم متهمين أو ضحايا وبين مختلف الأقسام التي يوجهون إليها.

وتؤدي هذه الشبكة العلائقية إلى فرض عناصر واستراتيجيات للتواصل تحكمها وتنظمها، لاسيما ونحن ندرك الأهمية البالغة لطبيعة هذه العلاقات، فهي علاقات مصيرية تخصّ الطرف العام في شقّها الأوّل، وتمتد لتؤثر في المجتمع في شقّها الثاني، لأنّ القضايا المتداولة في قاعات المحاكم هي قضايا مجتمعية تمارس سطوتها عليهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وتمثّل حالات الإجرام والمخالفات القانونية من؛ سرقات، وتعدّ لفظي، أو جسدي مركزَ الخطاب القضائي، ونظرا لطبيعة هذه الموضوعات والسياق الذي يتم تداولها فيه تنتشر الظاهرة الحجاجية بشكل واسع، وتتشعب حسب العناصر التي تشكّلها عمليات التخاطب، ناهيك عن محتويات ومجريات الأحداث الخاصة بهذه

القضايا، حيث يسعى كل طرف فيها إلى فرض رأيه وجعل الآخرين يقتنعون به وهذا فيما يخص المجتمع العام، أمّا هيئة المحكمة المتكوّنة من: قاض، ومحامين ومحلفين، ونائب عام، وغيرهم؛ فطبيعة الحجاج لديها مستمدة مباشرة من المؤسسة المعنوية الممثلة في النص القانوني، وهو أمر منطقي جدًّا إذا علمنا أنّ هذا النص قد وُجد لتنظيم حياة الأفراد وحمايتهم.

ولا يُخفى علينا إذن ما يؤسسه النص القانوني من قواعد حجاجية في قاعات المحاكم، فهو نص مقبول سواء عند المتهم أو الضحية، وهذه الشرعية تكفي الهيئة القضائية لرسم خطتها في إصدار النتائج المؤسسة على قاعدة حجاجية صلبة. إضافة إلى النص القانوني ومختلف العناصر التي تدرج فيه من معطيات ووقائع وأسانيد تكتمل الدورة الحجاجية في قاعات المحاكم بالطرح الخاص بالقول، أو ما يعرف عند التداوليين بأفعال الكلام، وتمثّل هذه الخطوة ركيزة الحوار بين الهيئة القضائية والمجتمع العام، إذ يتمّ تبادل الأقوال وتنتشر استراتيجية السؤال والجواب لتؤسس لقاعدة حجاجية من نوع آخر، وتظهر مهارة القول عند المتهمين خاصة كما تظهر كفاءة القول عند القاضي باعتباره طرف التواصل المباشر مع المتهمين والشهود، فالمتهم الذي يبرز قدرته على الحيل الكلامية سيقابله قاض مختص له خبرة في مجال الكشف والاستخبار.

وتأتي طقوس المحادثة إضافة إلى ما سبق لتؤسس لقاعدة حجاجية خاصة بالخطاب القضائي، وتبرز الآليات المعروفة بتبادل الأدوار وتنظيمها، كما تحدّد طقوس بداية المحاكمة ونهايتها توجّها هادفا في عمليات التواصل التي تجرى في قاعات المحاكم. وتحضر الجوانب الاجتماعية والنفسية والثقافية لتوجّه الخطاب

وجهة خاصة تتجسد في الازدواجية اللغوية والاستعانة بلغات أخرى أثناء عمليات التواصل.

وعليه، فإننا نحاول في بحثنا هذا دراسة الخطاب القضائي في محكمة بجاية دراسة تداولية، والكشف عن أهمّ جانب من جوانب التداولية والمتمثّل في دراسة الظاهرة الحجاجية في المرافعات الجنائية، كما نتناول هذا الخطاب في شقيه الشفوي والمكتوب، إذ يتمثل الأول في خطاب المرافعات الذي هو عبارة عن خطاب شفوي تنتجه مجموعة من الشخصيات، وتختلف هذه الشخصيات من جلسة إلى أخرى -في السن، والجنس، والمستوى الاجتماعي، والثقافي، وفي نوع القضية- ذلك أنّ المرافعة في حدّ ذاتها هي عملية إقناع للقاضي من خلال طرح فرضيات تستند إلى المنطق والتي من شأنها الوصول إلى نتائج مقبولة. وتشمل المرافعة كلا من الحوار والمحادثة والإقناع. أمّا الشق الثاني والمتمثّل في الخطاب المكتوب؛ فهو عبارة عن عرائض يقوم المحامي بإعدادها مسبقاً، أو يمكن القول بأنّها مجرد تمهيد لجلسات المرافعة الشفهية والتي تقتصر وظيفتها على التعريف بأطراف النزاع بشكل مناسب والتعريف بالموضوعات الخلافية بين الطرفين. كما تحافظ المؤسسة القانونية على نظام سير الجلسات وتناوب الأدوار بين الشخصيات التي تشكل طرفاً فيها. يبدأ القاضي بافتتاح الجلسة مُحيلًا الكلمة إلى كاتب الضبط، ثمّ يمرّ إلى استجواب المتهم، فالضحية إن وجدت، وتأتي بعد ذلك مرافعة النائب العام، ثم مرافعة المحامين الذين يعرضون الحجج المتوصل إليها لإثبات براءة المتهم أو السعي إلى تخفيف الحكم عليه.

ولدراسة هذا الخطاب القضائي في محكمة بجاية اعتمدنا المقاربة التداولية التي تعود أصول نشأتها إلى الفيلسوف اللغوي "جون لانشو أوستين" J.L.Austin

الذي انطلق في تصوره للغة من الجانب الأدائي أو الإنجازي؛ فكيف ننجز أفعالا هو ما يتضح جليًا في كتابه المعروف "How to do things with words"، وتبعًا لهذا الطرح كان علينا أن نتساءل عن طبيعة إنجازية الخطاب القضائي، خصوصًا ونحن نعلم أنه يخلص إلى نتائج بصيغة آلية، مستنديين إلى مخطط المحادثة الذي وضعه موشلار Moeschler Jacques في كتابه المعنون "Argumentation et Conversation"، ومستعنيين أيضًا في النهج نفسه بالمقاربة الحجاجية عند "بيرلمان Chaïm perleman وتيتيكا Olbrechts-Tyteca"؛ إذ اعتمدنا على آلية البلاغة الجديدة التي أشار إليها بيرلمان وتيتيكا والمتمثلة في الحجاج باعتباره من أهم الآليات التي يقوم عليها الخطاب القضائي، كما اعتمدنا في شق آخر على لسانيات النص في مقارنة ظاهرة الضوابط اللغوية المتعلقة بكتابة نصوص العرائض، إلى جانب اللسانيات الاجتماعية لما لها من دور في دراسة الظاهرة اللغوية في الخطاب القضائي، كما استعنا في كل هذا بآليات المنهج الوصفي (وصفا وتحليلًا)، وذلك من خلال وصف الخطاب القضائي في فترة زمنية محدودة ومكان محدود.

ولقد دفعتنا جملة من الأسباب الذاتية إلى اختيار هذا الموضوع، وهي: اهتمامنا بالأبحاث المتصلة بمجال القانون، وبالأخص الخطاب القضائي باعتباره جديرًا بالاهتمام، لا سيما تداوليته. هذا إلى جانب اهتمامنا الخاصة بموضوع اللغة بصفة عامة، ولغة القانون بصفة خاصة بوصفها ظاهرة اجتماعية واقعية، ناهيك عن كونها ممارسة خطابية فعلية داخل قاعات المحاكم، أمّا الأسباب الموضوعية التي حملتنا على اختيار هذا الموضوع، فهي:

- قلة الدراسات التي تهتم بالخطاب القانوني (القضائي) دراسة تداولية.

- التقصّي عن واقع استعمال اللغة العربية داخل المحاكم.

- محاولة الكشف عن الخطاب القانوني المتداول بين المحامين والقضاة، لملاحظتنا عدم التزام الأطراف المعنية أثناء جلسات المحاكمة باللغة العربية الفصحى، لا سيما وأنّ منطقة بجاية تتعايش فيها مستويات لغوية متعددة تقتحم كلّ مجالات الحياة بما فيها مجال القانون.

ويستند بحثنا إلى إشكالية الاستراتيجية التي يتم اختيارها داخل قاعة المحكمة بوصفها حمولة علمية دفعتنا إلى طرح جملة من التساؤلات التي تؤسس لإشكالية البحث الرئيسة والمتمثلة في:

• ماهي الاستراتيجيات الحجاجية المعتمدة في خطاب المرافعات والعرائض؟ وما مدى نجاعتها في توجيه عملية التواصل في الخطاب القضائي؟

وانطلاقاً من هذه الإشكالية الرئيسة، تولدت لدينا جملة من التساؤلات تمثلت في:

- ماهي استراتيجيات المحادثة المعتمدة في الخطاب القضائي؟
- كيف تتشكّل العلاقة بين خطاب المرافعات وأفعال الكلام؟
- ماهي الاستراتيجيات الحجاجية التي تتبلور من خلال أفعال الكلام في المرافعات؟
- كيف يتشكّل الهرم الحجاجي في الخطابة الحجاجية القضائية؟
- ماهي استراتيجيات البناء الحجاجي في المرافعات الكتابية (العرائض)؟
- ما طبيعة اللغة المستعملة في الخطاب القضائي؟

- ماهي الظواهر السوسيولسانية التي تظهر في الخطاب القضائي أثناء عملية التواصل؟ وهل تظهر هذه الظواهر السوسيولسانية في الخطاب المنطوق فقط؟ أم في المكتوب فقط؟ أم في النوعين معا؟

ومن أجل الإجابة عن الإشكالية الرئيسة للبحث وكذا التساؤلات الفرعية له ارتأينا عنوانة البحث: "استراتيجية الإقناع والتواصل في المرافعات والمذكرات - الخطاب القضائي الجزائري في محكمة بجاية أنموذجا-"

ولمعالجة هذا الموضوع افترضنا ما يلي:

- قد يكون الخطاب القضائي مبنيا أساسا على الحوار وعلى إشكالية الإدانة والتبرئة.

- يمكن أن يدّخر الخطاب القضائي الكثير من استراتيجيات الإقناع المبنية على مسؤولية الدفاع عن النفس وإحلال العدالة من طرف هيئة القضاء.

- قد يكون الانتقال من لغة إلى لغة أخرى في الخطاب القضائي استراتيجية من استراتيجيات التواصل.

- قد يكون تناوب الأدوار بين أفراد الهيئة القضائية منظما وليس عشوائيا.

وتكمن أهمية هذا البحث في محاولة رصد واقع الخطاب القضائي في محكمة بجاية بموضوعية وشفافية، كما تزداد أهمية البحث من خلال طبيعته الميدانية التي حملت نتائج لم نفترضها سلفا إضافة إلى أنه بحث يعتمد على دراسة واقع الظاهرة المدروسة (الظاهرة الحجاجية) بموضوعية مع مراعاة الظروف المحيطة بها. وإنها إذا دراسة مستخلصة من طبيعة ما يحيط بالظاهرة من ملبسات ومشكلات... فالقائم بالدراسة الميدانية لا يتوصل إلى نتائج أملت عليها الكتب والمراجع، وإنما إلى نتائج مستمدة من واقع ميداني حقيقي ينقله إلى بحثه نقلا دون تدخل للذاتية، فعلى البحث

في الخطاب القضائي وبالتحديد في استراتيجيات الإقناع والتواصل المعتمدة داخل قاعة المحكمة ببجاية أن يوضّح أهمّ الاستراتيجيات المعتمدة داخل قاعة المحكمة سواء من طرف المحامي، أو المتهم أو الضحية في تقديم الحجج والبراهين، وذلك للتأثير في القاضي وإقناعه، لأنّه هو الذي يملك السلطة في هذه المؤسسة للوصول في الأخير إلى الجواب الذي يسعى إليه أطراف النزاع...

ومن بين أهداف البحث نشير إلى ما يأتي:

- اكتشاف عالم القانون من خلال معرفة تحليل الخطاب القضائي تحليلا تداوليا وسوسيولسانيا.

- معرفة أهم استراتيجيات الإقناع والتواصل المعتمدة داخل قاعات المحاكم.

- الكشف عن طبيعة اللغة المستعملة في الخطاب القضائي؛ أهي لغة فصحي، أم عامية، أم هناك انتقال من اللغة العربية الفصحى إلى لغة أخرى؟

وفي سبيل معالجة هذا الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى مقدّمة وثلاثة فصول؛ حيث عنواننا الفصل الأوّل: " التداولية والخطاب القضائي"، وضمّ مبحثين؛ تطرّقنا في الأوّل إلى تحديد الجهاز المفاهيمي للتداولية، إذ تناولنا مفهومها ونشأتها وأهمّ مبادئها كما تحدثنا أيضا عن أفعال الكلام عند العرب، بينما تطرّقنا في المبحث الثاني إلى مفهوم الخطاب وأنواعه وقوانينه، كما كانت لنا وقفة مع الخطاب القضائي وتناولنا أيضا في هذا المبحث السياق وأنواعه، إلى جانب أنواع الاستراتيجيات بما فيها استراتيجية الإقناع.

أما الفصل الثاني المعنون: "بنية المحادثة واستراتيجية التواصل في الخطاب القضائي فضمّ مبحثين؛ تطرّقنا في الأول منهما إلى دراسة مدوّنة البحث بذكر أهمّ خصائصها، وكيفية اختيارها وتحديد العيّنة.

وقد جمعنا مدوّنة البحث بالاعتماد على تدوين المرافعات الجنائية، وقد تمتّ هذه العملية في الفترة الممتدة من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020 وهو العام الذي حصلنا فيه على العرائض، كما تطرّقنا في هذا المبحث إلى تحليل المحادثات التي جرت داخل قاعة المحكمة وذلك بالتركيز على بنية التبادل وأفعال الكلام.

أما المبحث الثاني من هذا الفصل فتطرّقنا فيه إلى دراسة آليات التواصل عند رومان جاكسون، وكذلك دراسة استراتيجية الانتقال اللغوي في المرافعات والعرائض.

أما في الفصل الثالث المعنون: "استراتيجيات الإقناع في الخطاب القضائي"؛ فتناولنا الجانب الحجاجي، إذ أشرنا إلى مفهوم الحجاج في الخطاب القضائي، كما ضمّ هذا الفصل مبحثين، تطرّقنا في الأول منهما إلى أدائية الفعل الكلامي؛ أي تناولنا أفعال الكلام ومستواها الأدائي والإنجازي؛ بمعنى كيفية تشكل بنية الفعل الكلامي في المرافعات من حيث خاصية الاستهلال وتقنيات الحوار والتوجّه القصدي في القضايا الجنائية، كما عرضنا في المبحث الثاني مختلف الاستراتيجيات الحجاجية التي تتبلور من خلال مختلف مراحل الخطاطة الحجاجية القضائية سواء في الخطاب المنطوق المتمثل في المرافعات أو في المكتوب المتمثل في العرائض، وختمنا بحثنا بجملة من النتائج التي توصلنا إليها، حيث أكّدت لنا الدراسة الميدانية أغلب النتائج المتوقعة.

واقترضت هذه الدراسة الاعتماد على بعض المراجع الغربية من قبيل:

- J. Moeschler, Argumentation et Conversation.

- Gérard Cornu, Linguistique Juridique.

كما اعتمدنا أيضا على مجموعة من المراجع العربية منها:

- السكاكي، مفتاح العلوم.

- الجاحظ، البيان والتبيين.

- عمر وطه بدوي محمد، المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون).

- محمد جابر جيرة، غياب المتهم في مرحلة المحاكمة في قانون الإجراءات الجنائية.

- عبد الله صولة، الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه الأسلوبية.

- طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي.

ومن الدراسات العربية السابقة التي تناولت موضوع الخطاب القانوني واعتمدنا عليها في بحثنا: بحث أكاديمي أنجزته "طاوس وكال" لنيل شهادة الماجستير تحت إشراف خولة طالب الإبراهيمي، وعنوانه: " البنية الحجاجية في الخطاب القانوني - المرافعة الجنائية نموذجا- وذلك سنة 2006-2007م ، حيث تناولت الحجاج في المرافعات الجنائية، كما درست بنية المحادثة في الخطاب القضائي دراسة تداولية، لكنها لم تتطرق إلى الدراسة السوسيولسانية التي تطرقنا إليها في بحثنا، حيث قمنا بدراسة استراتيجية الانتقال من لغة إلى لغة أخرى في الخطاب القضائي.

والثانية هي: كتاب "الحجاج في الخطاب القانوني لـ "عز الدين ناجح" الذي صدر سنة 2012م وهو في أصله بحث أكاديمي أنجز لنيل شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها تحت إشراف خالد ميلاد في سنة 2010م، حيث تطرق الباحث في دراسته للخطاب القانوني في صورته النظرية، ولم يتطرق إلى الخطاب القانوني في صيغته

التداولية الشفوية وهو ما تطرقنا إليه في بحثنا، حيث قمنا بتحليل مختلف أشكال الحوار الذي يتم تداولها في قاعة المحكمة بين القاضي والمتهم، وبين القاضي والضحية، وبين القاضي والشاهد...إلخ، وهو ما قادنا إلى الكشف عن عدّة استراتيجيات خطابية تتكرر أثناء المرافعات.

ولقد واجهتنا صعوبات عديدة خلال إنجازنا لهذا البحث، من بينها تلك المتعلقة بالحصول على مدوّنة البحث، إذ لم يُسمح لنا بالتسجيل الصوتي للمرافعات بطريقة قانونية نظرا للرقابة الشديدة في قاعة المحكمة، رغم أنّه كان بحوزتنا إفادة من رئيس قسم علوم اللسان لجامعة الجزائر بإنجاز العمل الميداني، وقدمناها لوكيل الجمهورية لمجلس قضاء ولاية بجاية؛ لكنه رفض فكرة التسجيل وحتى التدوين، ولذلك حاولنا التسجيل بطريقة تقليدية شهدت صعوبات من بينها؛ تعذر سماع المرافعات لعدم استعمال مكبرات الصوت في معظم الجلسات، ناهيك عن صعوبة الحصول على العرائض التي امتنع المحامون عن تزويدنا بنماذج منها لضرورات قانونية؛ وهو أمر عقّد عملنا، لكنه زاد من تشجيعنا على المضي قدما في البحث والتقصي.

وفي الأخير أنقّدم بفائق الشكر والتقدير للأستاذ المشرف "عمر بلخير" على متابعتة لهذا العمل وعلى قراءته له وعلى النصائح التي قدّمها لي.

الفصل الأول

التداولية والخطاب القضائي / تحديد المفاهيم

المبحث الأول: التداولية / تحديد المفاهيم

- 1- مفهوم التداولية
- 2- التداولية: وقفة عند المصطلح
- 3- أنواع التداولية
- 4- مهام التداولية
- 5- أهمية التداولية
- 6- نشأة التداولية
- 7- مبادئ التداولية
- 8- نظرية الفعل الكلامي

المبحث الثاني: الخطاب القضائي / تحديد المفاهيم

- 1- الخطاب
- 2- قوانين الخطاب
- 3- السياق وأنواعه
- 4- الاستراتيجية وأنواعها

المبحث الأول: التداولية / تحديد المفاهيم

-تمهيد:

تأتي هذه الدراسة في إطار أهمية الخطاب القضائي (القانوني) في الجزائر والذي يتخذ مكانا مهما بين الخطابات الأخرى: التعليمية، والدينية، والسياسية... إلخ. فهو بحاجة إلى الدراسة والتحليل لتوسيع آفاق البحث في ميدان اللسانيات، وذلك في ضوء الاستعانة بالنظريات اللسانية المعاصرة؛ إذ نهدف من خلال هذه الدراسة إلى الكشف عن واقع هذا الخطاب المتداول داخل مجالس القضاء (قاعات المحاكم) قصد معرفة أهم استراتيجيات الإقناع والتواصل المستخدمة داخل قاعة المحاكم لإضافة كثير من المعلومات الحديثة التي أصبح العالم يتداولها اليوم في حقل القانون.

قبل أن نشرع في الحديث عن أهم العناصر التي سنتطرق إليها في هذا المبحث وجب علينا أن نحدد الجهاز المفاهيمي للتداولية والخطاب بصورة عامة والقضائي على وجه الخصوص. فلقد اخترنا دراسة الخطاب القضائي دراسة تداولية لأنها الأنسب لمثل هذا النوع من الخطابات كونها دراسة لغوية للخطاب في السياق بين المتكلم والسامع، وكذلك لما فيه من عناصر حجاجية، ودراسة استراتيجية الإقناع في هذا الخطاب تتبني على الحجاج باعتباره من أهم عناصر التداولية.

1- مفهوم التداولية Pragmatique:

سنحاول الوقوف على أهم المعاجم العربية التي أشارت إلى مفهوم التداولية من الجانب اللغوي، وأيضا مفهوم التداولية اصطلاحا.

1-1- مفهوم التداولية في اللغة:

ورد في لسان العرب (دول) الدولة والدولة العقبة في المال والحرب سواء وقيل الدولة بالضم في المال والدولة بالفتح في الحرب، وقيل هما سواء فيهما.

والجمع دُول ودُول. ذكره أيضا الجوهري: الدولة بالفتح في الحرب أن تدال إحدى الفئتين على الأخرى، والدولة بالضم في المال: يقال صار الفيء دولة بينهم يتداولونه مرة لهذا ومرة لهذا والجمع دولات ودول.¹

جاء في أساس البلاغة أيضا: دول دالت له الدولة، دالت الأيام بكذا وأدال الله بني فلان من عدوهم: جعل الكرة لهم عليه.

والدهر دُول وعُقب وثُوب، وتداولوا الشيء بينهم، والماشي يداول بين قدميه: يراوح بينهما.²

نستنتج من خلال هذين التعريفين اللغويين أن التداولية قد وردت بمعنى التحول والتناوب من حال إلى حال ومن هيئة إلى أخرى.

1-2- مفهوم التداولية في الاصطلاح:

مالت النزعة في الستينات من القرن الماضي إلى التعريف بالتداولية على أنها «سلة مهملات اللسانيات»³؛ بمعنى أن مهمة التداولية هي إيجاد حل لجميع القضايا التي لم تعالجها اللسانيات؛ أي إن موضوع التداولية ليس مستقلا عن اللسانيات، لأنها تشمل مجموعة من الوقائع الهامشية التي لا تريد اللسانيات تناولها أو لا تستطيع تناولها.

ظهرت بعد ذلك تعريفات إيجابية تسند إلى التداولية وظيفة معالجة بعض القضايا (التركيبية والدلالية) من وجهة نظر غير لسانية، وهي قضايا متعلقة بالنظرية

¹ - ابن منظور الأنصاري الأفريقي المصري جمال الدين أبي الفضل محمد مكرم الأفريقي، لسان العرب، تح: عامر أحمد حيدر مراجعة: عبد المنعم خليل إبراهيم، مج 2، ط1، بيروت: (1424هـ - 2003م)، دار الكتب العالمية، مادة دول، ص252.

² - أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، أساس البلاغة، إشراف قسم التحقيق في دار النفائس، ط1، بيروت: 2009م، دار النفائس، ص301.

³ - جاك موشلار وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، تر: مجموعة من الباحثين. إيش: عز الدين المجذوب، مرا: خالد ميلاد، تونس: 2010، دار سيناترا، ص21.

اللسانية، وضمن هذا التصور لم تعد التداولية سلة مهملات، بل أداة لتبسيط اللسانيات.¹ ولقد اختلف اللسانيون في تعريف التداولية بناءً على مجال اهتمام الباحث نفسه بحسب التنوع المعرفي وتنوع التصورات وتعدد المشارب؛ ما يعني أنّ التداولية يمكن أن تكون "تداوليات" ويمكننا تصنيف هذه التعريفات إلى حقول:

أ- تعريفات ترتبط بحقل نشأة التفكير التداولي (السيمائيات مع شارل موريس وفلسفة اللغة مع المدرسة الأنجلوسكونية).² ونذكر هنا تعريف شارل موريس* سنة 1938 الذي يعتبر أقدم تعريف للتداولية: «التداولية جزء من السيميائية التي تعالج العلاقة بين العلامات ومستعملي هذه العلامات»³؛ بمعنى أن التداولية لا تدرس العلامات اللغوية فقط، وإنما تربطها بمستعملها؛ ما يجعلها تتعدى الدراسة اللسانية وترتبط أكثر بالسيمائيات.

ب- تعريفات ترتبط بحقل موضوع التداولية ووظيفتها (شروط الخطاب واستعمال اللغة).⁴

ونذكر هنا تعريف تون أ. فان دايك* : «تختص البراغماتية بوصفها علما يقوم بتحليل الأفعال الكلامية ووظائف منطوقات لغوية وسماتها في عمليات الاتصال بوجه عام»⁵.

¹ - جاك موشارل وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، ص28.

² - ينظر: خليفة بوجادي، اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، ط1، الجزائر: 2009، بيت الحكمة، ص67.

* شارل موريس CH. Moris

³ - فرنسواز أرمينكو، المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، دط، الرباط: 1986م، مركز الإنماء القومي، ص8.

⁴ - ينظر: خليفة بوجادي، المرجع السابق، ص68.

* تون أ. فان دايك Teun A. Van Dijk

⁵ - تون أ. فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، تر: سعيد حسن بحيري، ط1، القاهرة: 2001، دار القاهرة، ص114.

نجد أيضا تعريف جاك موشلار* الذي يندرج ضمن هذا الحقل ويعرّف التداولية بأنها « دراسة استعمال اللغة مقابل دراسة النظام اللساني الذي تعنى به تحديدا اللسانيات»¹.

بمعنى أنّ من أهمّ مهام البراغماتية تحليل الأفعال الكلامية والنظر في العناصر اللغوية عندما تنجز في الواقع أثناء عملية الاتصال.

ج- تعريفات ترتبط بحقل التواصل والأداء (التواصل البشري)².

بمعنى أنّ التداولية تنظر في استعمال اللغة في الواقع من خلال عناصر العملية التواصلية من متكلمٍ، ومثلقٍ، وسياق.

ونذكر هنا التعريف الذي أورده "آن ماري ديير" * و"فرانسوا ريكاناتي" *: من أنّ «التداولية هي دراسة استعمال اللغة في الخطاب، شاهدة في ذلك على مقدرتها الخطابية»³؛ بمعنى أنّ التداولية تركز على استعمال اللغة في العملية التواصلية لكونها « دراسة الاتصال اللغوي في السياق»⁴؛ ما يشير إلى أهمية إدراج عنصر السياق من أجل فهم العملية التواصلية.

أمّا عن التداولية في معجم تحليل الخطاب فهي «دراسة استعمال اللغة في مقابل النسق اللغوي»⁵؛ بمعنى دراسة اللغة أثناء الاستعمال الذي تدخل فيه كل

* جاك موشلار Jacques Moeschler

¹ - جاك موشلار وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، التداولية واللسانيات العرفانية، تر: شكري المبخوت، ص21.

² - ينظر: خليفة بوجادي، اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، ص70.

* آن ماري ديير Anne- Mrie Diller

* فرانسوا ريكاناتي François Ricanati

³ - ينظر: فرانسواز أرمينكو، المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، ص08.

⁴ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ط1، بيروت: 2004، دار الكتاب الجديد، ص22.

⁵ - باتريك شارودو ودومينيك منغو، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمّادي صمّود، تونس: 2008، دار سيناترا، ص422.

ملايسات استعمال اللغة مقابل اللسانيات التي تدرس اللغة على أنها نسق (نظام) لأنّ التداولية هي « دراسة المعنى التواصلية، أو معنى المرسل في كيفية قدرته على إفهام المرسل إليه بدرجة تتجاوز معنى ما قاله»¹؛ وهو تعريف أضاف مكوّن المعنى الذي تهدف إليه عملية التواصل، بحيث إنّها تنظر في المعاني التي لم تقل، فقد تحمل العبارات المستخدمة في العملية التواصلية معان أخرى غير المعاني الحرفية للعبارة نفسها.

د- تعريفات ترتبط بحقل علاقاتها بعلوم أخرى (علم النفس وعلم الاجتماع واللسانيات والسمياء...)².

نذكر هنا تعريف فرانسيس جاك* : والذي يفيد بأنّ تتطرق التداولية «إلى اللغة كظاهرة خطابية، وتواصلية، واجتماعية معا»³؛ بمعنى تدخل عناصر غير لغوية كثيرة في تحديد المعنى حسب الدراسة التداولية.

تنظر التداولية في ممارسة اللغة حسب اختلاف السياقات، فهي «عبارة عن مجموعة من النظريات نشأت متفاوتة من حيث المنطلقات ومتفقة في أنّ اللغة هي نشاط يمارس ضمن سياق متعدد الأبعاد، وقد أدى ذلك ببعضهم إلى تسمية التداولية بـ "مربعة الدراويش"⁴.

نستنتج ممّا تقدم أن معظم هذه التعريفات تندرج ضمن حقل التواصل والأداء. فللتداولية صلة بالحقول المعرفية المختلفة، وهو ما أورده مسعود صحراوي في كتابه "التداولية عند علماء العرب"، إذ أشار في بداية الفصل الأول من هذا الكتاب إلى أنّ للتداولية صلة بالحقول المعرفية الأخرى، وذلك من خلال اشتراكها في بعض الأسس

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، مقارنة لغوية تداولية، ص22.

² - ينظر: خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، ص72.

* فرانسيس جاك Francis Jacques

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص08.

⁴ - عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ط1، 2003، منشورات الاختلاف ص07.

المعرفية، نظريةً كانت أم إجرائية على الرغم من أنها أقرب إلى حقل اللسانيات؛ ما أوجب طرح تساؤلات حول المعيار الذي يكون أساساً في تحديد مفهوم التداولية بناءً على معيار البنية اللغوية وحدها، لأنه ما يجعلها مساوية للسانيات البنوية ولا يكون هناك فرق بينهما، ولا يمكن أيضاً أن نحدده بمعيار الاستعمال اللغوي وحده، لأنه إقرار بأن لا صلة تذكر بينه وبين البنية اللغوية، وهو ما يخالف النتائج التي انتهت إليها آخر الأبحاث؛ ما يؤدي إلى استخلاص تحديد التداولية بناءً على تعالق البنية اللغوية بمجال استعمالها من دون أن يغفل بعض الصلات الرابطة بين العلوم المتشابهة والمتكاملة مفاهيمياً خاصة مجالات الفلسفة والتداوليات اللغوية وعلم النفس المعرفي وعلوم الاتصال.¹

نفهم من خلال ما تقدّم أنّ مسعود صحراوي قد حاول تحديد المعيار الذي نصل من خلاله إلى المفهوم الدقيق للتداولية، فذكر معيار البنية اللغوية، ومعيار استعمال اللغة، ثم النتائج التي ستكون غير كافية لتحديد المفهوم الشامل للتداولية. نستنتج إذن أنّ التداولية عنده هي دراسة استعمال اللغة لا من حيث بنيتها كما تفعل البنوية، لأنه ما سيجعلها مساوية للسانيات البنوية، بل عند استعمالها في الطبقات المقامية المختلفة؛ أي اعتبار اللغة كلاماً محددًا صادرًا من متكلم محدد، موجهًا إلى مخاطب محدد بلفظ محدد، والأهم من ذلك محدد في سياق تواصلٍ لتحقيق غرض تواصلٍ محدد.

فسرّ أحمد محمود نحلة صعوبة وضع تعريف دقيق ومحدد للتداولية، فالتنوع والتعدد في تعريفاتها هو نتيجة تداخلها مع بعض العلوم التي لها علاقة باللغة «وكان من نتيجة هذا التداخل، واتساع مجالات التداولية وتنوعها أن أصبح من العسير وضع تعريف جامع مانع لها، وقد استطاع عدد من الباحثين أن يقدموا تعريفات كثيرة للتداولية ليس منها تعريف سلم من المآخذ عليه، وقد يتناقض بعضها

¹ - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، ط1، بيروت: 2005، دار الطليعة، صص 15-16.

بعضاً¹. التداولية هي محل اهتمام المناطق والفلاسفة والسيمائيين والسوسولوجيين والبلاغيين وعلماء التواصل واللسانيين... وبالتالي فهي لا تنتمي إلى أي مستوى من مستويات التحليل اللساني، فهي لا تقتصر على دراسة جانب محدد من جوانب اللغة، بل من الممكن أن تستوعبها جميعاً وليس لها وحدات تحليل ولا أنماط تجريدية.²

وفي ختام عرض مدونة التعريفات المستقاة من مختلف مراجع التداولية ومصادرها يُسجل على أنها ترجع جميعاً إلى تعريف "موريس" في تأسيسه لعلم العلامات، وتتفق على أنّ اللغة اجتماعية يمارسها أناس يعيشون في المجتمع وفق قواعد الخطاب المتعارف عليها فيما بينهم.³

ومن الواضح أنّ تعريفات التداولية جميعها ترتبط بفكرة الاستعمال، كما أغلب الباحثين يتفقون على أنّ التداولية هي ببساطة علم استعمال اللغة؛ بمعنى دراسة المعنى الكامن في تداول الكلمات بين متكلم ومتلق في سياق محدد؛ أي تدرس استعمال اللغة في السياق فمثلاً لما نقول "صباح الخير" فالاستعمال العادي لها هو أنّ التحية تلقى من طرف المرسل للمستقبل في الصباح، لكن "صباح الخير" في سياق آخر يمكن أن نستخدمها للتهكم أو تنبيه الغافل؛ ما يعني باختصار أنّ التداولية تدرس اللغة من خلال معنى معين في إطار سياق معين.

2- التداولية: وقفة عند المصطلح:

من خلال اطلاعنا على مجموعة من الكتب والأبحاث تبين لنا أن لمصطلح Pragmatique عدّة تسميات أو مقابلات عربية منها: البراغماتية، والبراغماتيك والبراغمتيك؛ وهي ناتجة عن الترجمة الحرفية للكلمة الأجنبية من الفرنسية أو

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دط، 2002م، دار المعرفة الجامعية، ص11.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص10.

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص11.

الانجليزية، وقيل أيضا الوظيفية، والاستعمالية، والتخاطبية، والنفعية، والتداولية والذرائعية...

ويعود الفضل إلى طه عبد الرحمن في وضعه لهذا المصطلح مقابلا للمصطلح الأجنبي البراغماتية Pragmatique سنة 1970 دالا على البراكسيس Praxis ولهذا المصطلح مقابلات عربية أخرى أقل شهرة مثل الذرائعية، والنفعية، والتخاطبية والمقاماتية، والوظائفية لما يتضمنه مصطلح تداول من دلالة على التفاعل والواقعية والممارسة والتعلق، ولها معان يسعى هذا العلم إلى استكشافها في نظام اللغة واستعمالها¹. والاختلاف في الترجمة هو اختلاف ناتج عن الرؤية الخلفية للمترجم حول مفهوم Pragma = action التي تعني الفعل أو الحدث.

جمع جميل حمداوي بعض الترجمات الموظفة في أبحاث الدارسين العرب المحدثين مفضلا مصطلح التداولية عن غيره من الترجمات مثل طه عبد الرحمن لأنه المصطلح الشائع بين الدارسين في ميدان الدراسات اللسانية من جهة ومن جهة أخرى لأن المصطلح يحيل إلى التفاعل والحوار والتخاطب والتواصل والتداول بين الأطراف المتلطفة. يقول حمداوي: «أما أحمد المتوكل في كتابه: "اللسانيات الوظيفية" فيستعمل الوظيفية والتداولية بمفهوم واحد. في حين يستخدم سعد البازغي وميجان الرويلي مصطلح "الذرائعية" كما في كتابهما "دليل الناقد الفني"².

يفضل "محمد محمد يونس علي" استعمال مصطلح علم التخاطب، ولكن السائد عند أكثر الباحثين اللغويين العرب هو اتفاقهم على ترجمة المصطلح بالتداولية لما له علاقة بالمفهوم العام وهو التواصل رافضين مصطلح الذرائعية، لأنها مدرسة

¹ - ينظر: نعمان بوقرة، لسانيات الخطاب مباحث في التأسيس والإجراء، ط1، بيروت: 2012، دار الكتب العلمية، ص71.

² - ينظر: جميل حمداوي، المقاربة التداولية في الأدب والنقد، ديوان العرب، منبر للثقافة والفكر والأدب، الجمعة 06 كانون الثاني (يناير)، 2012.

فلسفية معروفة باسم يختلف هدفها عن البراغماتية، فهي تلحّ على المكوّن العملي والفاعل للإنسان بقصد بلوغ غاية المعرفة.¹

أمّا عبد الملك مرتاض فله وجهة نظر في ترجمة المصطلح رافضا استعمال مفهوم التداولية على هذا النوع من الدراسة، يقول: «وقد عدنا إلى آخر كتب السيميائيات والنقد الجديد صدورا في فرنسا (نهاية القرن الماضي وبداية القرن الجديد) فتبيّن لنا أنّه يوجد اختلاف شديد في تمثّل هذا المفهوم ووظيفته، بل ربما في شرعيته أو عدم شرعيته أيضا» وقد اصطنع في العربية النقدية المعاصرة على أنّه "تداولية" في حين أنّ نشكّ في أنّه كذلك بهذه الصيغة التي ورد عليها في أصل الاستعمال الغربي (...). لذلك نقترح أن نطلق على مفهوم التداول (أي تداول اللغة) دون لاحقة "ية" وعلى هذا المفهوم الآخر المنصرف إلى النزعة المذهبية "التداولية".² وعليه اتفقت معظم الترجمات العربية على مصطلح واحد هو التداولية.

3- أنواع التداولية:

يقسم الباحثون التداولية إلى ثلاثة أنواع:³

- **التداولية اللفظية (لسانيات التلفظ):** وتبناها (شارل موريس) وتعنى بوصف العلاقات الموجودة بين المعطيات الداخلية للمفوض وخصائص الجهاز التلفظي؛ أي المتكلم والمخاطب وصفة الخطاب.

- **التداولية التخاطبية (نظرية أفعال الكلام):** وتبناها (أوستين وسيرل) وهي التي تعنى بالقيّم التخاطبية المضمرة داخل الملفوظ والتي تسمع بالاشتغال كفعل لغوي.

¹ - ينظر: جميل حمداوي، المقاربة التداولية في الأدب والنقد، ديوان العرب، منبر للثقافة والفكر والأدب، الجمعة 06 كانون الثاني (يناير)، 2012.

² - عبد المالك مرتاض نظرية البلاغة (متابعة لجماليات الأسلبة العربية)، دط، 2011م، أكاديمية الشعر، ص162.

³ - فيصل مفتن كاظم "التداولية في النحو العربي" مجلة أبحاث ميسان، العدد 04، المجلد 02، 2006، ص37.

- **التداولية التحاورية:** وقد نتج تطورها عن استيراد الحقل اللساني للأفكار التي أسسها الأنثروولوجيون وتشتغل بالحوارات، وهي تبادلات كلامية تقتضي خصوصيتها أن تنجز بمساعدة دوال لفظية.

4- مهام التداولية:

استخلص مسعود صحراوي مهام التداولية فيما يأتي:¹

- دراسة "استعمال اللغة" التي لا تدرس "البنية اللغوية" ذاتها، ولكن تدرس اللغة عند استعمالها في الطبقات المقامية المختلفة؛ أي باعتبارها "كلاما محددًا صادرًا من متكلم محدد وموجهًا إلى مخاطب محدد بلفظ محدد في مقام تواصل محدد لتحقيق غرض تواصل محدد.

- شرح كيفية جريان العمليات الاستدلالية في معالجة الملفوظات.

- بيان أسباب أفضلية التواصل غير المباشر وغير الحرفي على التواصل الحرفي المباشر.

- شرح أسباب فشل المعالجة اللسانية البنيوية الصرف في معالجة الملفوظات.

نستنتج من خلال هذه المهام المنوطة بالتداولية، أن دراسة استعمال اللغة يكون وفق العمليات الاستدلالية والمعالجة اللسانية للملفوظات.

5- أهمية المنهج التداولي:

يهتم الدرس اللغوي التداولي بالمنجز اللغوي في إطار التواصل وليس بمعزل عنه، لأن اللغة لا تؤدي وظائفها إلا في إطاره، فليست وظائف مجردة، وبما أن الكلام يحدث في سياقات اجتماعية، فمن المهم معرفة تأثير هذه السياقات في نظام

¹- مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة "الأفعال الكلامية" في التراث اللساني العربي، ص 27.

الخطاب الموجز¹، ويعترف كارناب أنّ «التداولية درس غزير وجديد، بل يذهب أكثر من هذا بقوله إنّها قاعدة اللسانيات، إذ إنّها محاولة للإجابة عن أسئلة تطرح نفسها على البحث العلمي، ولم تجب عنها المناهج الكثيرة، وقد لا تسلم من المشكلات حالها حال أي منهج لدراسة اللغة.

ومن الأسئلة التي يثيرها الباحثون ويحاولون من جهة أخرى أن يجيبوا عنها هي: ماذا نصنع حين نتكلم؟ ماذا نقول بالضبط حين نتكلم؟ فمن يتكلم إذن، وإلى من يتكلم؟ ومع من؟ ومن يتكلم، ولأجل من؟ ماذا علينا أن نعمل حتى يرتفع الإبهام عن جملة؟ ماذا يعني الوعد؟ كيف يمكننا قول شيء آخر غير ما كنا نريد قوله؟ هل يمكن أن نركن إلى المعنى الحرفي لقصد ما؟ ما هي استعمالات اللغة؟ أي مقياس يحدد قدرة الواقع الإنساني اللغوية؟² نفهم من هذا أن التداولية هي دراسة اللغة في الخطاب من خلال السياق الذي وردت فيه.

6- نشأة التداولية:

اختلف الباحثون في تحديد أصل مصطلح التداولية أو البراغماتية، إذ يرى "عيد بليغ" أن أول من استعمل مصطلح البراغماتية Pragmatism هو تشارلز ساندرس بيرس* (1842-1914) أب السيميوطيقا الأمريكية وذلك من خلال مقال نشره في يناير 1878م ومعناه عملي أو صالح لغرض معين.³ وتبعه وليام جيمس* في محاضراته "التصورات العقلية والنتائج العملية سنة 1898م"،⁴ وقد أشار ليفنسون* إلى أن "وليام جيمس" في محاضرات ألقيت في هارفارد سنة 1967م هو أول من

¹- ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص23.

²- ينظر: فرنسواز، المقاربة التداولية، ص07.

* تشارلز ساندرس بيرس Charles Sanders Peirce

³- ينظر: عيد بليغ، التداولية البعد الثالث من سيميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي، ط1، مصر:

2009، ص24.

* وليام جيمس Willim James

⁴- ينظر: المرجع نفسه، ص25.

* ليفنسون Levinson

اقترح مصطلح الاضمار Implicature في المحادثات الذي استخدمه بعد ذلك بول جرابيس* سنة 1957م في نظريته المعروفة.¹

أشار "عيد بلبع" في كتابه التداولية إلى أنّ الجذور التاريخية لفكرة التداولية تعود إلى تأثيرها بالمذهب الفلسفي وإن كانت جذورها الأولى ترجع إلى أبعد من ذلك بكثير، إذ ترجع إلى وشائج تربطها بعمق تاريخ الفكر الغربي، فعلى الرغم من أنّ التداولية فرع جديد نسبياً في اللسانيات الحديثة، فإنّ البحث عنها يمكن أن يعود إلى اليونان والرومان، حيث إنّ المصطلح Paraticus يوجد في اللاتينية المتأخرة، كما أنّ المصطلح Pragmaticos يوجد في اليونانية، وكلا المصطلحين بمعنى العملي، أمّا الاستعمال الحديث لمصطلح التداولية، فقد اعتمد على تأثير المذهب الفلسفي الأمريكي البراغماتية Pragmatism، وأنّ تأثير الفلسفة البراغماتية قد قادت إلى دراسات دولية متجاوزة للبعد اللساني لاستعمال اللغة.² ذهب بعض الباحثين إلى أنّه يمكن إرجاع أصل التداولية إلى اتجاهين مختلفين: اتجاه ينطلق في دراسة التداولية من كونها نظرية في التعامل الاجتماعي تهتم بالجانب الاستعمالي؛ أي استعمال اللغة بزعامة جون أوستين*، واتجاه فلسفي منطقي تعود جذوره إلى "بيرس" الذي أطلق عليها اسم البراغماتية عام 1905م "وليام جيمس" الذي سماها بالذرائعية على الرغم من أن المصطلحين هما مصطلح واحد ذكره بيرس ثم تبعه "وليام جيمس".³

فإذا كان "بيرس" هو المؤسس الأوّل للبراغماتية فإنّه هو نفسه المؤسس الأوّل للتداولية من خلال ضبطه لمفهوم المؤول وانطلاق سيميوطيقته من البعد الغائي في تأسيسه للسيميوطيقا في المنظور الأمريكي، لأنّ السيميوطيقا لا تهدف إلى معرفة الواقع الاجتماعي والفردي فحسب، بل تسعى إلى معالجته؛ والسميائيات البرسية

* بول جرابيس P. Grice

¹- ينظر: عيد بلبع، التداولية البعد الثالث من سيميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي، ص 25.

²- ينظر: المرجع نفسه، ص 25.

* جون أوستين J. Austin

³- ينظر: المرجع نفسه، ص 27.

غائية تهدف إلى معرفة الواقع وإلى تغييره ضمن تراضي جماعة معينة مما أدى إلى نشوء فلسفة تربوية سياسية واسمة للمجتمع الأمريكي دعيت بالذرائعية.¹ والحقيقة أنه لا يمكن أن نقول بأن وجود السميوطيقا هو الذي أدى إلى نشأة الفلسفة البراغماتية لكن يمكن القول إن أصول التداولية بوصفها نظرية فلسفية تعود إلى "بيرس" من خلال ربطه بين الدراسات اللغوية والمنطقية. وحسب "عيد بلبع" فإن الفكرة الأولى التي نادى بها "بيرس" هي أن البراغماتية نظام فلسفي لتفسير معنى الفكرة أو العقيدة، فالفكرة إنما هي مشروع للعمل وليست حقيقة في ذاتها كما تزعم الفلسفة العقلية. هي «خطوة تمهيدية للعمل وإحداث النتائج في هذا العالم المحسوس».² وبقيت هذه الفكرة حتى أتى "وليام جيمس" الذي عرّف بهذه الفلسفة بعد بيرس.

رغم الاختلاف في أصل مصطلح التداولية، إلا أن أغلب الباحثين يرون أن التداولية تقوم على مخطط موريس الذي يرى فيه ثلاثة أبعاد للسميوطيقا؛ ما يعني أن استعمال مصطلح التداولية يعود إلى الفيلسوف الأمريكي "تشارلز موريس" وذلك سنة 1938م، وظهر تحت مسمى البراجماتية والبراجماتيك وهو مصطلح ذو أصل يوناني بمعنى المنفعة العملية. وكذلك انطلاقاً من عنايته بتحديد الإطار العام لعلم العلامات أو السيميائية من خلال تمييزه بين ثلاثة فروع وهي كالاتي:³

- النحو أو التركيب Syntaxe: وهو دراسة العلاقة الشكلية بين العلامات بعضها البعض.

- الدلالة Sémantique: وهي دراسة العلامات بالأشياء التي تؤول إليها هذه العلامات.

- التداولية Pragmatique: وهي دراسة علاقة العلامات بمستعملها وبمؤوليها.

استعمل لفظ التداولية حسب القاموس الموسوعي للتداولية منذ عشرين عاماً شيئاً فشيئاً في الأدبيات اللسانية إلى حدّ لم يعد معه من المناسب ألا نتحدث عن

¹- ينظر: عيد بلبع، التداولية البعد الثالث من سميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي، ص27.

²- المرجع نفسه، ص29.

³- عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص21.

التداولية باعتبارها فرعاً من علوم اللغة، بل من اللسانيات، إلى أنّ العلاقة بين التداولية واللسانيات ليست بسيطة.¹

على الرغم من ظهور مصطلح التداولية منذ أمد بعيد، فإنّ هذا النوع من الدراسة اللغوية (التداولية) لم يصبح مجالاً يعتدُّ به في الدرس اللغوي المعاصر إلا في العقد السابع من القرن العشرين بعد أن قام على تطويره ثلاثة من فلاسفة اللغة المنتمين إلى التراث الفلسفي لجامعة أوكسفورد هم "جون أوستين"، و"سيرل"، و"جرايس".²

يمكن أن نحدّد منطلق التداولية في أعمال فلاسفة اللغة وبالخصوص في سلسلتي محاضرات قدمت بجامعة هارفارد (محاضرات وليام جيمس) التي ألقاها سنة 1955م جون أوستين، وألقاها "بول جرايس" سنة 1967م، فقد أدخل "أوستين" في سلسلة محاضراته المخصصة للفلسفة مفهوماً سيصبح محورياً في التداولية، وهو مفهوم العمل اللغوي؛ مدافعاً بذلك عن الفكرة القائلة بأنّ اللغة في التواصل ليس لها وظيفة وصفية، بل وظيفة عملية، فإنّ نستعمل اللغة فإننا لا نصف العالم، بل نحقق أعمالاً هي الأعمال اللغوية، فكان وجود ظواهر لغوية خاصة بالدلالة على العمل اللغوي أحد برامج البحث الأولى التي اعتمد عليها اللسانيون لتأسيس التداولية.³

أدت أعمال كلٍّ من "أوستين" و"جرايس" في ظرف وجيز إلى ظهور دفق من الأعمال ذات أصول علمية متعدّدة التوجهات، مثل: فلسفة اللغة واللسانيات والمنطق وعلم النفس العرفاني، واللسانيات النفسية واللسانيات الاجتماعية والذكاء الاصطناعي.⁴ كما يمكن إرجاع البدايات الأولى لكيفية مساهمة التداولية في برنامج البحث الذي حدّدته العلوم المعرفية إلى الخمسينات من القرن العشرين وبالتحديد إلى

¹ - ينظر: جاك موشلار وأن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية "التداولية واللسانيات والعرفان"، ص 21.

* سيرل J.R.Searl

² - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 09.

³ - ينظر: جاك موشلار وأن ريبول، المرجع السابق، ص 22.

⁴ - ينظر: المرجع نفسه، ص 22.

سنة 1956م وإلى أولى مقالات تشومسكي* وميلر* ونيوال* وسيمون* ومينسكي* وماك كولوك*، ويمكن لنا كذلك إرجاع نشأة التداولية إلى سنة 1955م عندما ألقى جون أوستين محاضراته في جامعة هارفارد ضمن برنامج محاضرات وليام جيمس.¹

التداولية هي ذلك التيار الفلسفي الذي يمثله أساسا الأمريكي وليام جيمس وجون ديوي* أو ريتشارد روتي* قبل أن تظهر بمدة طويلة دراسات في هذا المجال² فلقد ميّز الفيلسوف الأمريكي تشارلز موريس سنة 1938م في مقال كتبه في موسوعة علمية بين مختلف الاختصاصات التي تعالج اللغة وهي علم التراكيب وعلم الدلالة والتداولية، وهذه الأخيرة التي عرفها موريس والذي يعدّ أقدم تعريف للتداولية على أنّها: «جزء من السيميائيات التي تعالج العلاقة بين العلامات ومستعملي هذه العلامات»³. تعنى التداولية في رأي موريس بالعلاقات بين العلامات ومستخدميها والذي استقر في ذهنه أنّ التداولية تقتصر على دراسة ضمائر التكلم والخطاب وظرفي المكان والزمان (الآن- هنا) والتعابير التي تستقي دلالتها من معطيات تكون جزئيا خارج اللغة نفسها؛ أي من المقام الي يجري فيه التواصل⁴. التداولية إذن حسب موريس هي شفرات يتم تداولها بين مستعملي هذه العلامات (المرسل والمستقبل)، وقد تأثر موريس بالتحليل السيميائي الذي أرسى قواعده الفيلسوف

* تشومسكي Chomsky

* ميلر Miler

* نيوال Newell

* سيمون Simoun

* مينسكي Minsky

* ماك كولوك Mac Culloch

¹ - ينظر: آن ربول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، تر: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، مرا: لطيف زيتوني، ط1، بيروت: 2003م، دار الطليعة للطباعة والنشر، ص28.

* جون ديوي Jhon Dewey

* ريتشارد روتي Richard roty

² - ينظر: آن ربول وجاك موشلار، المرجع السابق، ص28.

³ - هذا التعريف ذكرناه في عنصر مفهوم التداولية، ينظر: فرانسواز أرمينكو، المقاربة التداولية، ص08.

⁴ - ينظر: آن ريبول وجاك موشلار، المرجع السابق، ص29.

الأمريكي بيرس، وعندما ألقى جون أوستين محاضرات وليام جيمس عام 1955م لم يكن يفكر في اختصاص فرعي للسانيات، إنما كان هدفه تأسيس اختصاص فلسفي جديد في فلسفة اللغة ونجح في ذلك.

7- مبادئ التداولية:

أجمع الدارسون على أنّ التداولية قد نشأت واستمدت وجودها من نظريات مختلفة، ومن أهم هذه النظريات نظرية أفعال الكلام لأوستين، ونظرية الاستلزام الحوارية أو التخاطبية لجرايس، وهناك نظرية من أهم النظريات التي ارتكزت عليها التداولية وهي النظرية الحجاجية. إضافة إلى هذا تقوم التداولية على بعض المفاهيم والمبادئ الأخرى أهمها: القصد والإشارات وامتضانات القول والافتراض المسبق والسياق... وسنتطرق في هذا العنصر إلى البعض منها، أمّا البعض الآخر فسننترق إليه في الفصول الأخرى، والآن سنبدأ بعنصر القصد.

7-1- القصد Intension:

يراد بالقصد عند النحاة الغاية التواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب، وعليه تكون "مراعاة الغرض من الكلام" في عرف أغلب النحاة، قرينة تساعد على تحديد الوظيفة النحوية للكلمة وبيان دورها في التحليل النحوي للجملة.¹ وهو ما يصطلح عليه المعاصرون بـ "القصدية". إنّ ما يمكن أن نسميه مقصد التواصل أو المقصد التواصلية للمتكلم هو أعقد في الواقع ممّا يبدو من الوهولة الأولى؛ لأنّ الدلالة والفهم متعلقان ويستلزم كلاهما مفهوم المقصدية؛ إذ تستلزم دلالة الملفوظ بالضرورة مقصداً تواصلياً من جهة المتكلم، ويستلزم فهم الملفوظ بالضرورة معرفة المتقبل بمقصد المتكلم التواصلية. ويمكننا أن نجرّد مقاصدنا التواصلية أو مقاصد القوة اللاقولية في نقاشنا لمعنى الجمل أو العبارات التي تظهر، ومن الضروري في الوقت نفسه أن نعرف أنّ الجمل في كلّ الألسنة، تلحق - انطلاقاً من بناها الصوتية والنحوية والمعجمية- بالأعمال اللاقولية التي يمكن إنجازها عبر

¹ - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص ص 200-201.

التلفظ بتلك الجمل¹، وقد أشار طه عبد الرحمان إلى القصد في كتابه، حيث تحدّث عن "مبدأ القصدية" ومقتضاه على أنه لا كلام إلا مع وجود القصد، وصيغته هي: «الأصل في الكلام القصد»².

أمّا عند اللسانيين المحدثين فنجد سيرل الذي عرّف القصد في كتابه Intentionality باعتباره حالات عقلية وأفعالاً حركية تتوجه بسببها تلك الحالات نحو أشياء العالم الخارجي، كما ميّز سيرل بين القصد الذي يكون واعياً وبين المقصدية التي تتبني على مجموعة من الثنائيات: الوعي واللاوعي - اللغوي وغير اللغوي - المقصدية الحاصلة أثناء العمل وتلك التي تحصل قبله. وفي الكتاب تفصيلات أخرى للقصدية والإدراك والمقصد والفعل والسبب القصدية³.

ويرتكز دور المقاصد بوجه عام على بلورة المعنى كما هو عند المتكلم؛ إذ يستلزم منه مراعاة كيفية التعبير عن قصده، واختيار الاستراتيجية التي تتكفل بنقله مع مراعاة العناصر السياقية الأخرى، كما تكمن هنا وظيفة اللغة في تحقيق التفاعل بين طرفي الخطاب بما يناسب السياق بمجمله، فنتضح المقاصد بمعرفة عناصره⁴. وباعتبار القصد عنصراً هاماً في عملية التواصل، فإنّه يتحدد من خلال السياق وبعناصره الكثيرة، لأنّ الغرض منه هو إفادة المخاطب؛ أي إنّ يفهم مضمون الكلام.

¹ - ينظر: صابر الحباشة، تلوين الخطاب، (فصول مختارة من اللسانيات والعلوم الدلالية والمعرفية والتداولية والحجاج)، ط1، تونس: 2007م، الدار المتوسطة للنشر، ص164.

² - طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط1، الدار البيضاء: 1998م، المركز الثقافي العربي، ص103.

³ - ينظر: مقبول إدريس "البعد التداولي عند سيبويه" مجلة عالم الفكر، العدد01، المجلد 33، ص ص269-270.

⁴ - ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، (مقاربة لغوية تداولية)، ص180.

7-2- الإشارات Indexicales:

تعدّ الإشارات من أبرز مجالات الدرس التداولي، وهي «عبارة عن علامات محيلة غير منفصلة عن فعل التلّفظ، وهو فعل يقتضي متلفظا يتوجه بخطابه إلى مخاطب، ضمن إطار زمني ومكاني محدد»¹، ويشير يول* إلى «أنّها الألفاظ التي لا تفسر إلا بمعرفة السياق المادي للمتكمّل»². وتتمثل في الضمائر وأسماء الإشارة والظروف وكلّ هذه الإشارات لا تتحدد دلالتها إلا عن طريق السياق؛ أي تعتمد اعتمادا تاما على السياق الذي تستخدم فيه، ولا يمكن أن ترد بمعزل عنه، وللتوضيح نأخذ الحوار الآتي بين الابن وأبيه:³

- الطفل: ما هذا يا أبي؟
- الأب: أي شيء تقصد يا ابني؟
- الطفل: هذا، هذا (مشيرا بيده إلى الأمام)، ألا تفهم؟
- الأب: ما هو هذا؟ الذي لونه أبيض؟
- الطفل: لا، هذا، انظر إليه هناك، أوه أنت ألا تفهم.
- الأب: اذهب ومد يدك إليه.
- الطفل ذاهبا إلى الأمام، مشيرا بيده هذا، هذا. أريت الآن؟
- الأب: بلى رأيت، يا بني إنّها ممحاة سبورة.

وما يمكن ملاحظته في هذا الخطاب الذي دار بين الأب وابنه أنّه خطاب غامض، لأنّه يحتوي على أكثر من أداة لغوية (هذا، هناك، الآن...)، إذ حاول الطفل من خلالها أن يحدد الأشياء التي يريد معرفتها فرغم أداء وظيفتها اللغوية إلا أنه لم ينجح في استعمالها ولذلك ظلت مبهمّة. يتوقع الطفل في هذا الخطاب أنّ هذه الأدوات مكثّفة بذاتها، ولم يدرك أنّ الإشارات التي استعمالها في خطابه لا تتحدد

¹ - جواد ختام، التداولية أصولها واتجاهاتها، ط1، عمان: 2016م دار كنوز المعرفة، ص76.

* يول Youl

² - عيد بلبع، التداولية البعد الثالث في سيميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي والبلاغة، ص173.

³ - ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، (مقاربة لغوية تداولية)، ص79.

دلالتها إلا من خلال السياق الذي ترد فيه. فقد جمع الطفل في هذا الخطاب بين اسم الإشارة (هذا) التي يشار به إلى القريب، وأداة الإشارة (هناك) التي تدل على مكان بعيد، فلهاتين الأداتين مرجعان مختلفان. ولذلك لم يستطع الطفل الحصول على الإجابة التي يريدها من أبيه. وبهذا يتضح أنّ الإشارات، مثل أسماء الإشارة والضمائر، من العلامات اللغوية التي لا يتحدد مرجعها إلا في سياق الخطاب التداولي، لأنّها خالية من أيّ معنى في ذاتها، فبالرغم من ارتباطها بمرجع، إلا أنّه مرجع غير ثابت، لذلك «يتفق النحاة جميعا على أنّ الأسماء المبهمة يعني بها أسماء الإشارة، وقد خص بعضهم المبهمات بأسماء الإشارة وحدها»¹، وقد صنّف "ليفنسون" هذه الإشارات في عدّة أصناف تتمثل في الإشارات الشخصية والإشارات الزمانية والإشارات المكانية وإشارات الخطاب والإشارات الاجتماعية.²

7-2-1- الإشارات الشخصية: وهي «عبارة عن الاسم المتضمن الإشارة إلى المتكلم أو إلى المخاطب أو إلى غيرهما بعد سابق ذكره».³ ويشكل عام هي الإشارات الدالة على ضمائر المتكلم (أنا - نحن)، أو ضمائر المخاطب (أنت - أنتما - أنتم...)، أو ضمائر الغائب (هو - هي - هما - هم - هن)، أمّا إذا عرف مرجعه من السياق خرج من الإشارات. ويضيف فلاسفة اللغة بعدا آخر يتمثل في شرط الصدق من قبيل عبارة "أنا أم نابليون"، ولا يكفي أن يكون مرجع الضمير هو تلك المرأة، بل لا بد من التحقق من مطابقة المرجع للواقع وأن تكون هذه المرأة هي أم نابليون فعلا، وقد قيلت هذه الجملة في الظروف التاريخية المناسبة، وإلا كانت كاذبة.⁴ كما قد يقع اللبس أيضا في استخدام الضمائر إذا تعددت مراجعها مثل: "يقول رجل: قال زيد: أنا قادم الليلة"، وإزالة اللبس فرق بعض اللغويين بين المتكلم

¹ عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 80.

² ينظر: عيد بلبع، التداولية البعد الثالث في سيميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي والبلاغة، ص 173.

³ جواد ختام، التداولية أصولها واتجاهاتها، ص 78.

⁴ ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 18.

المصدر الذي ينقل كلاما كلف بنقله إلى آخر.¹ وكلّ ضمير من الإشارات الشخصية له دلالة خاصة لذلك سميت بالشخصية.

7-2-2- الإشارات الزمانية: هي «الكلمات التي تدل على زمان يحدده السياق بالقياس إلى زمان التكلم، فزمان التكلم هو مركز الإشارة الزمانية في الكلام».² فيلجأ المتكلم دائما في خطابه إلى توظيف الإشارات الزمانية في سياق الإنتاج، مثل: أمس، وغدا، والآن، والجمعة... ولو قلت مثلا: "سأعود بعد ساعة"؛ فزمان التكلم وسياقه هما اللذان يحددان المقصود بعد ساعة، لأنه يجب هنا معرفة لحظة تلفظ المتكلم بهذا الكلام فهل حدث هذا قبل عشر دقائق؟ أو نصف ساعة؟ أو ساعة؟ أما إذا قلت "بعد أسبوع" فيختلف المرجع إذا قلتها اليوم، أو قلتها بعد شهر، أو قلتها بعد سنة، فإذا لم نعرف زمن التكلم ومركز الإشارة الزمانية فإنّ السامع سوف يقع في اللبس والغموض.

7-2-3- الإشارات المكانية: وهي «التي تختص بتحديد المواقع بالانتساب إلى نقاط مرجعية في الحدث الكلامي، وتقاس أهمية التحديد المكاني بشكل عام انطلاقا من الحقيقة القائلة إنّ هناك طريقتين رئيسيتين للإشارة إلى الأشياء هما: إمّا بالتسمية أو الوصف من جهة أولى، وإمّا بتحديد أماكنها من جهة أخرى».³ ويرتكز تحديد المرجع المكاني على تداولية الخطاب، وهو ما يؤكد أهمية استعماله لمعرفة مواقع الأشياء مثل خطاب السائق عندما يهاتف صديقه ليبلغه بمكان وجوده بقوله: "تقع الجامعة على يميني". ففي هذا المثال يصعب على المتلقي تحديد موقع المتكلم، لأن معرفة موقعه في هذا الخطاب تستلزم شيئين، هما: معرفة مكان التلفظ واتجاه المتكلم، لأنّه قد يقود استعمال إشارات المكان باستخدام هذه الأدوات التي هي كثيرة في اللغة مثل (هنا، وهناك، وفوق، وتحت، ويمين...) إلى عدم الدقة في التحديد عند التلفظ إلى اللبس. كما تنتقل إشارة المكان إلى المسافة العاطفية أو الإشارة

¹- ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص19.

²- المرجع نفسه، ص19.

³- عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص84.

الوجدانية وهو ما أسموه علماء المعاني التحقير بالقرب أو التعظيم بالبعد:¹ ومنه نقول إنّ الإشارات المكانية هي عناصر إشارية إلى أماكن معينة، لكنها تعتمد على السياق لتفسيرها.

7-2-4- إشارات الخطاب: قد تلتبس إشارات الخطاب بالإحالة إلى سابق أو لاحق مثل: "زيد كريم هو ابن كرام" فالمرجع الذي يعود إليه زيد هو واحد، أمّا إشارات الخطاب فهي لا تحيل إلى المرجع ذاته، بل تخلق المرجع مثل: إذا كنت تروي قصة ثم تذكر قصة أخرى لها علاقة بتلك القصة التي ترويها تشير إليها ثم تقول وتلك قصة أخرى، فالإشارة هنا إلى مرجع جديد. كما تستعار إشارات الزمان والمكان لتستخدم للخطاب مثل: "الفصل الماضي من الكتاب، الرأي السابق، هذا النص، تلك القصة"... وهناك إشارات للخطاب تعدّ من خواص الخطاب؛ وهي تلك العبارات التي تذكر في النص وتشير إلى موقف خاص بالمتكلم مثل: ومهما يكن من أمر التي تعني ترجيح رأي على رأي آخر للوصول إلى اليقين وكذلك حروف المعاني مثل: "لكن وبل" التي تفيد الاستدراك، وكلها إشارات خاصة لا تزال في حاجة إلى دراسة.²

7-2-5- الإشارات الاجتماعية: وهي «ألفاظ وتراكيب تشير إلى العلاقة الاجتماعية بين المتكلمين والمخاطبين من حيث هي علاقة رسمية أو علاقة ألفة ومودة»³؛ ما يعني أنّها ألفاظ تدل على العلاقة الاجتماعية بين المتكلم والسامع وتحدد دلالتها من خلال السياق التواصلي.

تنقسم الإشارات الاجتماعية إلى قسمين؛ علاقات اجتماعية رسمية مثل: استخدام الجمع للمفرد عندما نتكلم مع شخصيات مثل: الملك أو رئيس الجمهورية فنقول: حضراتكم، سيادتكم، فضيلة الشيخ... وكذلك استخدام ألفاظ التفخيم والتعظيم مثل: سمو الملك، السيد المبجل... إلخ وعلاقات اجتماعية غير رسمية

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في الدرس اللغوي المعاصر، ص 23.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص ص 24 - 25.

³ - المرجع نفسه، ص 25.

والتي تسمى أيضا بعلاقات الألفة والمودة، وفيها نوع من الودّ والحميمية لأنّ استخدامها يخرج عن قيود العلاقات الرسمية مثلا التحية التي لا يستعمل فيها أسلوب التفضيم من قبيل: صباح الخير، صباح الورد، صباح العسل... إلخ، فالإشارات الاجتماعية هي من المجالات المشتركة بين التداولية وعلم اللغة الاجتماعي.

7-3- متضمنات القول Les Implicites:

متضمنات القول هي «مفهوم إجرائي يتعلق برصد جملة من الظواهر المتعلقة بجوانب ضمنية وخفية من قوانين الخطاب، تحكمها ظروف الخطاب كسياق الحال وغيره»¹. والمقصود هنا هي المعاني المتضمنة والخفية داخل الخطاب وحسب السياق، ولكي تتحقق متضمنات القول في الخطاب يتم ذلك عن طريق عمليات استنتاجية يقوم بها المخاطب. وهذه العملية هي الشرط الرئيس للقول إنّ الكلام يدخل ضمن مجال الأقوال غير المصرّح بها والمتحققة في واقع الخطاب.² فلمتضمنات القول نمطان مهمان جدّا في التداولية هما: الافتراض المسبق والأقوال المضمرّة؛ وسنحاول الآن عرض النمط الأول في التداولية والذي هو الافتراض المسبق، فما المقصود به؟

7-3-1- الافتراض المسبق Présupposé:

تعود المحاولات الأولى لدراسة الافتراض المسبق إلى فيلسوف آخر من فلاسفة أكسفورد هو ستراوسن* (1952م) الذي أعاد إنتاج مفهوم كان قد ظهر فعلا على يد الرياضي الألماني فريجه* (1892م) بوصفه مشكلة من مشكلات علم الدلالة المنطقي المؤسس على الصدق Truth-based logical semantics.³ المقصود

¹ - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية" لظاهرة الأفعال الكلامية" في التراث اللساني العربي، ص30.

² - ينظر: عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص113.

* ستراوسن Strawson

* فريجه Frege

³ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص17.

بالافتراض المسبق هو أن يوجّه المتكلم حديثه إلى السامع على أساس مما يفترض سلفاً أنه معلوم عنده، فإذا قال: رجل لآخر: " أغلق النافذة" فالافتراض سلفاً أنّ النافذة مفتوحة، وأنّ هناك مبرراً يدعو إلى إغلاقها، وأنّ المخاطب قادر على الحركة، وأنّ المتكلم في منزلة الأمر وكلّ ذلك موصول بسياق الحال، وعلاقة المتكلم بالمخاطب¹؛ والمقصود هنا بالافتراض المسبق هي معطيات وافتراضات مسبقة مسلم بها بين المرسل والمرسل إليه وتبنى عليها عملية التواصل. بمعنى الافتراضات المسبقة التي يكون المرسل والمرسل على دراية بها، فالافتراض المسبق هو في مرتبة الأمر والاستفهام... لأنه يساهم في تحويل العلاقات بين المتخاطبين: فهو يفرض واجبات ويضع حقوقاً كما يوزع الأدوار بين المشاركين، وتتجلى خصوصيته في الطريقة التي يفرض بها إطاراً على المتكلم لاستمرار الحوار²، ولتوضيح ذلك نأخذ المثال الآتي:

أ- هل شفيت؟

ب- نعم الحمد لله.

فالجملتان (أ) هي استفهام وتحمل افتراضاً مسبقاً أنّ (ب) كان مريضاً، وأيضاً توحى بمدى اهتمام (أ) بـ (ب) وهناك تواصل مشترك بين (أ و ب).

إذا كانت هناك خلفية تواصلية مشتركة بين (أ و ب) سيكون الرد بـ الحمد لله، وإذا لم يكن بينهما خلفية تواصلية مشتركة سيكون الرد كالاتي: "أنا بصحة جيدة" أو "أنا لم أمرض"، كما يجب التمييز بين الاستعمال العام للفظ الافتراض السابق في لغة الحياة اليومية، والاستعمال الاصطلاحي في الدرس التداولي الذي هو أضيق مدى من الاستعمال العام³، فمن الاستعمال العام نحو قولك: " كتب زيد رسالة إلى عمرو"؛ حيث يفترض السامع أنّ عمرو يقرأ. أمّا الاستعمال الاصطلاحي فهو مقيد

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص26.

² - ينظر: عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص118.

³ - ينظر: محمود أحمد نحلة، المرجع السابق، ص ص27-28.

باستدلالات تداولية بعينها تحملها تعبيرات لغوية معينة. نحو قولك: "سيارتي جديدة" ثم قولك: "سيارتي ليست جديدة" فهناك تناقض في المثالين، لأنّ الافتراض السابق هو لك سيارة ولا يهم إن كانت قديمة أم جديدة، كما ميّز ستالنكر* أيضا بين نوعين من الافتراض المسبق وهما:¹

أ- الافتراض المسبق التداولي: والذي هو عبارة عن سلوك إنشادي. ولا يشترط هنا الصدق والكذب، إذ يمكن أن تنفي القضية الأساسية دون أن يؤثر ذلك في الافتراض مثل: "أغلق الباب" و "لا تغلق الباب". فالافتراض السابق هو الباب مفتوح.

ب- الافتراض المسبق الدلالي: الذي يحدد العلاقات الدلالية بين القضايا (الجملة). وهنا يشترط فيه الصدق بين القضيتين مثل: "المرأة التي تزوجها زيد أرملة" و "زيد تزوج أرملة".

7-3-2- الأقوال المضمرة Les sous-entendus:

تشكّل الأقوال المضمرة النمط الثاني من متضمنات القول ويرتبط بوضعية الخطاب ومقامه على عكس الافتراض المسبق الذي يحدد على أساس معطيات لغوية². ولتوضيح ذلك نأخذ المثال الآتي:

لما يقول المرسل للمرسل إليه: " إنّ السماء ممطرة؛ فالجملة " إنّ السماء ممطرة" هي عبارة عن كمّ من المعلومات يمكن أن تصل إلى السامع. فالمرسل هنا يريد أن يوصل إلى السامع معلومات كثيرة منها:

- ضرورة البقاء في المنزل.
- ضرورة ارتداء ملابس كثيرة.

* ستالنكر Stalnaker

¹- ينظر: الجبالي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، تر: محمد يحياتن، دط، الجزائر، دت، ديوان المطبوعات الجامعية، ص57.

²- ينظر: عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص118.

- الانتظار إلى حين توقف المطر.

- عدم نسيان المظلة.

ذلك أنّ القائمة مفتوحة، لأنها مرتبطة بالسياق، ومنه نقول إنّ الأقوال المضمرّة مرتبطة بوضعية الخطاب ومقامه.

4-7- الاستلزام الحواري (أو التخاطبي) L'implication conversationnelle:

يعدّ الاستلزام الحواري من أبرز الظواهر التي تميز اللغة، كما يعدّ واحداً من أهم جوانب الدرس التداولي، إذ تعود نشأته إلى الفيلسوف الأمريكي "بول جرايس" باعتباره أوّل من تكلم عن نظرية الاستلزام الحواري، وذلك من خلال المحاضرات التي ألقاها في جامعة هارفارد سنة 1967م، والتي قدّم فيها بإيجاز تصوّره لهذا الجانب من الدرس والأسس المنهجية التي يقوم عليها.¹ إذ اعتبرت الشروح التي قدمها "جرايس" لنظرية المحادثة مقدّمة مهمة نحو انفتاح التداولية على حقل العلوم المعرفية، ومن القضايا الكبرى التي أثارها "جرايس" وأولاها هي قضايا الاستدلال والتي أهملها منظرو التداولية، المنشغلون في مراحلها الأولى بالأفعال الكلامية، إذ تمكّن من خلال عنايته بها من بلورة تصوّرين منهجين متكاملين لهما الأثر الكبير على سيرورة التأويل مدارهما حول القدرة على اكتساب حالات ذهنية من جهة والقدرة على بناء استدلال محكم يحتاجه المتكلم لفهم الملفوظات داخل سياق كلامي معيّن من جهة أخرى.²

لقد كانت نقطة البدء عند جرايس في نظرية الاستلزام الحواري هي أنّ الناس في حواراتهم قد يقولون ما يقصدون، وقد يقصدون أكثر مما يقولون، وقد يقصدون عكس ما يقولون³؛ بمعنى أنّ الانسان قد يتحدث بما يقصده، وقد يقصد أقل ممّا يقول، وقد يقصد عكس ما يقول، ومن هنا تنبأ "جرايس" أنّ الاستلزام الحواري يقوم

¹- ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص32.

²- ينظر: جواد ختام، التداولية أصولها واتجاهاتها، ص98.

³- ينظر: أحمد محمود نحلة، المرجع السابق، ص33.

على فكرة جوهرية وهي أنّ الجمل ذات دلالة قد لا تكون قضوية بالضرورة، وفي هذا يقول مسعود صحراوي: « إنّ جمل اللغات الطبيعية، في بعض المقامات تدل على معنى غير محتواها القضوي»¹؛ بمعنى أنّ جمل اللغة الطبيعية تحتوي على معنيين معنى ظاهري غير مقصود ومعنى ضمني مقصود، والمعنى الضمني هو المعنى المستلزم حوارياً، ولتوضيح ذلك نأخذ المثال الآتي:

المرسل: هل تشرب الشاي معي؟

المستقبل: إنّه يحول بيني وبين النعاس.

إذا تأملنا هذا الحوار نلاحظ أنّ السائل سأل: "هل تشرب الشاي معي؟" وجاءت الإجابة خلاف توقعاتنا، لأنّ الإجابة عن هذا السؤال تكون ب: نعم أريد أو لا أريد. لكن المستقبل قال " إنّه يحول بيني وبين النعاس"؛ وهنا وجب حضور الاستلزام الحوارية، لأنّ لجملة " إنّه يحول بيني وبين النعاس" معنيان معنى ظاهري غير مقصود ومعنى ضمني هو المقصود هنا، وهو أنّ الشاي فيه منبهات للسهرة وبذلك شربه ليلاً يمنع النعاس. وسمى "جرايس" هذه الظاهرة اللغوية بـ "الاستلزام الحوارية". ولوصف هذه الظاهرة يقترح "جرايس" نظريته المحادثية التي تنص على أنّ التواصل الكلامي محكوم بمبدأ عام (مبدأ التعاون)². ولنا أن نسأل هنا ما هو مبدأ التعاون؟ يعني مبدأ التعاون تشاركاً وتعاوناً بين المرسل والمستقبل لفهم الرسالة المبلغة، وهذا التعاون يقوم على أربعة عناصر أو مبادئ أو حكم أساسية يرتكز عليها مبدأ التعاون وهي كالاتي:³

1- حكمة أو مبدأ الكم: اجعل مساهمتك في الحديث إخبارية بالقدر الذي يقتضيه هدف هذا الحديث، لكن لا تجعلها إخبارية أكثر ممّا هو مطلوب. بمعنى اجعل مشاركتك بالقدر المطلوب.

¹ - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص33.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص33.

³ - ينظر: الجليلي دلالش، مدخل على اللسانيات التداولية، ص33.

2- **حكمة أو مبدأ الكيف:** حاول أن تقدّم مساهمة حقيقية للحديث ولا تجهر بشيء لا يمكنك تدعيمه بدليل كاف. بمعنى لا تقل ما تعتقده كاذبا وما لا تستطيع برهنة صدقه.

3- **حكمة أو مبدأ العلاقة (الملاءمة):** قدّم مساهمة دالة (أي ذات بال) للحديث. بمعنى ردودك تكون ملاءمة للمعنى المستقبل وليست مخالفة له.

4- **حكمة أو مبدأ حكم الكلام (الطريقة):** تكلم بوضوح، تحاشى الغموض والخلط والإبهام وقدّم حججك بشكل منظم؛ بمعنى اجعل طريقتك في الكلام واضحة وأسلوبك واضحا لا لبس فيه.

ولو تحققت هذه العناصر الأربعة سيكون هناك تعاون وتشارك بين المرسل والمستقبل لفهم الرسالة التبليغية، ولتوضيح ذلك نأخذ مثلا تتوفر فيه مبادئ التعاون عبر حوار بين أب وابنه.

الأب: أين مفاتيح السيارة؟

الابن: على المائدة.

نلاحظ هنا أنّ مبدأ التعاون قد تحقق في هذا الحوار، إذ نجد الابن قد استخدم القدر (الكم) المطلوب من الكلمات دون زيادة أو نقصان، وبهذا نقول إنه حقق مبدأ الكم، كما أجاب أيضا إجابة ملائمة عن السؤال وحقق مبدأ الملاءمة بإجابة واضحة ليس فيها أي لبس وبهذا يكون قد حقق مبدأ الطريقة. ولكن ماذا يحصل لو أنّ أحدا من المشاركين لم يحترم مبدأ من مبادئ التعاون، وفي هذا يرى جرابيس «بأنّه من المفروض أن يحترم كلّ متكلم مبادئ الحديث، ومن ثم تطبيقها ما وجدوا إلى ذلك سبيلا، وهذا الوجه يتيح فسحة من التسامح. غير أنّ بعض اللسانيين يرى أنّ هذه الحكم غير قادرة على تفسير كلّ شيء، لا سيما وأنّ الأطراف لا يتوفرون على نفس الحاجات التبليغية فضلا عن هذا فإنّهم يستخدمون أشكالا لغوية مختلفة وقليلة

التجانس»¹. يجب هنا حضور الاستلزام الحواري عند خرق مبدأ من مبادئ التعاون (القدر - الكيف - الملاءمة - الطريقة)، ولتوضيح ذلك نسوق مثالا لحوار بين تلميذ وأستاذه.

التلميذ: الخرطوم عاصمة تونس أليس هذا صحيحا يا أستاذ؟

الأستاذ: طبعا وطوكيو عاصمة أمريكا.

نلاحظ إذن أنّ الأستاذ في هذا الحوار قد انتهك مبدأ من مبادئ التعاون وهو مبدأ الكيف، لأنّ الإجابة ليست صحيحة، وهنا يجب أن يتدخل الاستلزام الحواري، لأنّ الجملة فيها قدر كبير من الكذب؛ ما يعني أنّ الأستاذ يسخر من التلميذ ويؤنبه على جهله لمثل هذا الأمر؛ ومن هنا «رأى جرابيس أنّ الاستلزام نوعان: استلزام عرفي حواري، فالأول هو قائم على ما تعارف عليه أصحاب اللغة من استلزام بعض الألفاظ دلالات بعينها مهما اختلفت بها السياقات نحو لكن للاستدراك... أمّا النوع الثاني فهو متغير دائما بتغير السياقات التي يرد فيها»². نقول إذن إنّ الاستلزام الحواري وسيلة لفهم الخطاب وتحقيق التواصل بين الطرفين (المرسل والمستقبل).

7-5- نظرية أفعال الكلام:

سنعرض الآن أهم نظرية من نظريات علم اللغة الحديث وهي نظرية أفعال الكلام، التي أسسها أوستين ووضع المصطلح الذي تعرف به الآن في الفلسفة وفي اللسانيات المعاصرة³، فلقد استعمل هذا المصطلح أيضا من قبل لغويين بنائين أمثال بلومفيلد* في العقد الثالث من القرن العشرين، غير أنّ معناه الحديث من إبداع أوستين⁴، وتعدّ نظرية أفعال الكلام العامة لأوستين أول محاولة جادة تتجاوز بالفعل

¹ - الجليلي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، ص 33-34.

² - محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 33.

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص 60.

* بلومفيلد Bloomfield

⁴ - ينظر: صلاح إسماعيل عبد الحق، التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد، دط، بيروت: 1993م، دار التنوير،

الطرح الأرسطي في كتابه الخطابة للقول الخطابي، والدراسة البلاغية بإعادة تنظيم منطق اللغة الطبيعية على ضوء الدراسات اللسانية المعاصرة¹، ويعتبر عبد الله الخليفة ظهور نظرية أفعال الكلام ثورة على عدّة مستويات، فعلى مستوى الفلسفة تعتبر النظرية ضربة للفلسفة الوضعية، وتعدّ النظرية على مستوى علم اللغة تحدياً لنظرية تشومسكي في النحو التحويلي.²

نظرية أفعال الكلام من المنطلقات التأسيسية للفكر التداولي، حيث أرسى معالمها جون أوستين سنة 1962م، مركزاً في دراسته على اللغة في حالة الاستعمال، كما عرض لنا في كتابه « How to do things with words » (كيف ننجز الأشياء بالكلام) أننا عندما نقول شيئاً ما في الحقيقة فإننا نقوم بفعل ما. ويقصد هنا أنّ الأقوال تتحول إلى أفعال، وانطلاقاً من هذه الفكرة جاءت نظرية الأفعال الكلامية التي تقول ببساطة "إنّ أقوالنا ماهي إلا أفعال كلامية"، وسوف نتطرق الآن إلى مفهوم الأفعال الكلامية وبعدها نعرض هذه النظرية في مرحلتها الأساسيتين عند كلّ من أوستين وسيرل بالتركيز على دور كلّ منهما في نظرية أفعال الكلام.

7-5-1- مفهوم الأفعال الكلامية:

الأفعال الكلامية هي «مفهوم تداولي منبثق من مناخ فلسفي عام وهو تيار "الفلسفة التحليلية" بما احتوته من مناهج وتيارات وقضايا»³، فالفلسفة التحليلية هي الينبوع المعرفي لمفهوم الأفعال الكلامية مفهوماً تداولياً، كما أنّها هي السبب في نشوء اللسانيات التداولية. لقد أصبح مفهوم الفعل الكلامي Acte de langage نواة مركزية في الكثير من الأعمال التداولية، وفحواه أنّ كلّ ملفوظ ينهض على نظام

¹ - ينظر: جون لا نشو أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة (كيف ننجز الأشياء بالكلام)، تر: عبد القادر قينيني، المغرب: 2008، أفريقيا الشرق، ص6.

² - ينظر: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الاسلامي، ط1، لبنان: 2007م، الشركة المصرية العالمية للنشر، ص20.

³ - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة أفعال الكلام في التراث اللساني العربي، ص17.

شكلي دلالي إنجازي تأثيري، وفضلا عن ذلك، يعدّ نشاطا ماديا نحويا يتوسل أفعالا قولية لتحقيق أغراض إنجازية (كالطلب والأمر والوعد والوعيد... إلخ)، وغايات تأثيرية تخصّ ردود فعل المتلقي (كالرفض والقبول)، ومن ثمّ فهو فعل يطمح إلى أن يكون فعلا تأثيريا؛ أي يطمح إلى أن يكون ذا تأثير في المخاطب، اجتماعيا أو مؤسسانيا، ومن ثمّ إنجاز شيء ما.¹

7-5-2- دور أوستين في نظرية أفعال الكلام:

بدأت نظرية أفعال الكلام في الغرب بسلسلة من المحاضرات الشهيرة التي ألقاها الفيلسوف واللغوي الانجليزي "جون أوستين" في جامعة هارفارد الأمريكية عام 1955م والتي اشتهرت باسم محاضرات وليام جيمس، ثم نشرت عام 1962م بعد وفاة أوستين من قبل أحد طلابه أيرمسن* على شكل كتاب بعنوان (كيف ننجز الأشياء بالكلام) علما أنّ أوستين ترك ملاحظة صغيرة يشير فيها إلى أنّ أراءه كانت قد تبلورت منذ عام 1939م، وأنّه قد ألقى محاضرات في جامعة أوكسفورد بين الأعوام (1952 - 1954م) تحت عنوان "الكلمات والأفعال" تحتوي جذور النظرية نفسها.²

تأثر أوستين بما نبّه إليه فيتجنشتاين* من أنّ اللغة قد تستخدم لوصف العالم من حولنا بيد أنّ هناك حشدا من الاستعمالات الأخرى للغة لا تصف وقائع العالم كالأمر، والاستفهام، والتمني... وأطلق عليها "ألعاب اللغة" والتي لها قواعد يتفق عليها مستعملو اللغة، وأرسى مبدأ مثيرا للجدل عند الفلاسفة: «المعنى هو الاستعمال»³، لأنّ الألعاب اللغوية في نظر فيتجنشتاين تشبه شكلا من أشكال

¹ - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة أفعال الكلام في التراث اللساني العربي، ص40.

* أيرمسن Urmison

² - ينظر: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الاسلامي، ص ص39-40.

* فيتجنشتاين Wittgenstein

³ - محود أحمد نحلة، آفاق جديدة في الحث اللغوي المعاصر، ص60.

الحياة ويوصفها كذلك فإنّ النشاط اللغوي ينطوي على تنوع غير متناه، وهكذا لا توجد طريقة واحدة لاستخدام جملة ما، بل ثمة عدد غير متناه من الطرق.¹

انطلق أوستين في هذه النظرية من ملاحظة بسيطة مفادها أنّ الكثير من الجمل ليست استفهامية أو تعجبية أو أمرية، ولا تصف مع ذلك أيّ شيء ولا يمكن الحكم عليها بمعيار الصدق والكذب، وهي جمل لا تستعمل لوصف الواقع، بل لتغييره، فهي لا تقول شيئاً عن حالة الكون الراهنة أو السابقة، إنّما تغييرها أو تسعى إلى تغييرها، وتوجد جمل أخرى لا تصف الكون ولا يمكن الحكم عليها بمعيار الصدق أو الكذب وتسمى جمل الضرب الأول وصفية، وجمل الضرب الثاني إنشائية²، وقد مرّت نظرية الأفعال الكلامية عند أوستين بمرحلتين:

المرحلة الأولى: ميّز أوستين بين نوعين من الجمل الوصفية التي تخضع لمعيار الصدق والكذب، والجمل الإنجازية أو الأدائية أو المنطوق الأدائي التي تختلف عنها في أمرين هما: عدم خضوعها لمعيار الصدق والكذب من جهة، ومن جهة أخرى يشكل مجرد التلفظ بها فعلاً لغوياً.³

ميّز أوستين بين نوعين من الأفعال:

أفعال وصفية (إخبارية): وهي «التي تقوم على وصف الحدث وتعيينه مقارنة بما يحيل إليه، ويمكن وصفه بالصدق أو الكذب»⁴؛ بمعنى أنّها التي تقوم بوصف الأشياء الموجودة قبل التلفظ بها مثل: وصف مكان هادئ.

أفعال إنجازية أو أدائية: هي «التي تحدث على فعل أو تنهى عنه... أو التي ترد أوصافاً لأحداث، وميزتها هو أنّ تلفظها إنّما ينجز الحدث الذي تصفه».⁵ بمعنى أنّ

¹ - ينظر: الجبالي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، ص20.

² - ينظر: أن ربول وجاك موشر، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص ص30-31.

³ - ينظر: صلاح إسماعيل عبد الحق، التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد، ص138.

⁴ - خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، ص90.

⁵ - المرجع نفسه، ص90.

هذه الأفعال تقوم بتحقيق إنجاز فعل في الواقع كالوعد والأمر والنهي والترحيب والتهديد والتحذير... إلخ، وحتى تتحقق هذه الأفعال الأدائية يجب أن تتوفر فيها شروط الملاءمة والتي قسمت إلى قسمين:¹

- **الشروط القياسية:** إذا لم تتحقق تكون في ذلك إساءة أداء الفعل.

- **الشروط التكوينية:** وهي اللازمة لأداء الفعل، فإذا لم يتحقق كان إيذانا بإخفاق الأداء مثل: "أنت طالق" إذا قيلت للزوجة أو لغير الزوجة.

وهذه أوّل مرحلة من مراحل نظرية الأفعال الكلامية عند أوستين، فبالرغم من الجهود التي بذلها أوستين في تمييزه بين الأفعال الإخبارية والأدائية لا تزال المسألة غير واضحة فقد عاد إلى حيث بدأ إلى السؤال "كيف ننجز فعلا حين ننطق قولاً؟".

المرحلة الثانية: وفي هذه المرحلة طور أوستين من نظريته ورأى أنّ الفعل الكلامي مركّب من ثلاثة أفعال تعدّ جوانب مختلفة لفعل كلامي واحد ولا يفصل أحدهما عن الآخر إلا لغرض الدراسة، وهذه الأفعال هي فعل القول (اللفظي) وفعل الإنجاز وفعل التأثير.²

- **فعل القول Acte locutoire:** ويراد به التلفظ بقول ما استنادا إلى جملة من القواعد الصوتية والتركيبية التي تضبط الاستعمال؛ بمعنى التلفظ بجملة سليمة نحويا وهو المعنى الأصلي للألفاظ الموجودة في المعاجم اللغوية.

- **فعل الإنجاز Acte illocutoire:** ويراد به القصد الذي يرمي إليه المتكلم من فعل القول، كالوعد والأمر والاستفهام والتحذير... إلخ بمعنى القصد من القول لما يتلفظ المتكلم بالجملة اللفظية التي قلنا عنها إنّها سليمة نحويا.

- **فعل التأثير Acte perlocutoire:** ويراد به التأثير الذي يحدثه فعل الإنجاز في المخاطب، فيدفعه إلى التصرف بهذه الطريقة أو تلك؛ بمعنى الأثر المترتب عن

¹- ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 65.

²- ينظر: جواد ختام، التداولية أصولها واتجاهاتها، ص ص 89- 90.

الفعل الإنجازي وهذا النوع يخص (المستقبل). ولكي نفهم هذه الأفعال الثلاثة التي حددها أوستين نأخذ المثال الآتي:

مثال: " إن لم تعترف ستعدم".

- فعل القول هو الهيئة التركيبية للجملة؛ أي التلفظ بكلماتها على مستوى نحو سليم. وجملة " إن لم تعترف ستعدم" جملة شرطية تتكون من أداة شرط وفعل الشرط وفعل جواب الشرط، ومعناها الدلالي واضح؛ أي إن عدم الاعتراف بالجريمة يؤدي إلى الإعدام.

- فعل الإنجاز: الفعل الإنجازي لهذه الجملة هو التهديد والتحذير.

- فعل التأثير: وهو ما خلفه هذا القول من أثر في المتلقي عند سماعه لهذه الجملة " إن لم تعترف ستعدم"، وهو إثارة الخوف في نفسية المتلقي وبذلك دفعه إلى الاعتراف.

وقد أدرك أوستين أنّ فعل القول عماد الكلام، ولا يلزم فعل التأثير الأفعال جميعاً فوجّه اهتمامه فقط إلى فعل الإنجاز الذي أصبح أساس هذه النظرية وأصبحت تعرف بالنظرية الإنجازية. وبعد ذلك صنّف أوستين الأفعال الكلامية على أساس قوتها الإنجازية إلى خمسة مستويات كبرى من الأفعال:¹

- أفعال الأحكام: وهي التي تعبر عن حكم صادر عن حكم؛ بمعنى الأحكام التي يصدرها القاضي مثل: يبرئ، يسجن، يعدم... إلخ

- الأفعال التنفيذية: هي التي لها علاقة بممارسة الأحكام والقوانين؛ بمعنى القرارات التي تتخذ مثل: يطرد، يحرم، يحذر، يأمر، ينصح... إلخ

¹ - ينظر: نور الدين أجييط، تداوليات الخطاب السياسي، ط1، الأردن: 2012، عالم الكتب الحديث، ص 70-71.

- أفعال التعهد: وخاصة بالمتكلم، إذ تعبر عن التزامه بفعل شيء مثل: أعد، أقسم أتعهد...إلخ

- أفعال السلوك: وهي التي تعبر عن ردّة فعل اتجاه الآخرين، إذ تستخدم لتوضيح وجهة نظر الآخرين مثل: الإنكار الاعتراض، الإثبات...إلخ

ومن هنا يمكن القول إنّ رغم كلّ ما قدّمه أوستين حول نظريته لم يكن كافياً لوضع نظرية متكاملة للأفعال الكلامية، فالتطور الأساسي لهذه النظرية تحقق على يد تلميذه سيرل.

7-5-3- دور سيرل في نظرية أفعال الكلام:

بعد "أوستين" جاء عالم اللغة "جون سيرل" وهو تلميذ "أوستين"، حيث ظهرت على يده نظرية منتظمة، قائمة على أنّ الكلام محكوم بقواعد مقصدية وأنّ هذه القواعد يمكن أن تحدد على أسس منهجية واضحة ومتصلة باللغة، ولكنه لم يبدأ من فراغ، بل أكمل ما جاء به أستاذه "أوستين":

أولاً: قسّم الأفعال الكلامية إلى أربعة أقسام، أبقى منها على القسمين الإنجازي والتأثيري، وقسّم فعل القول (اللفظي) إلى قسمين:¹

- الفعل النطقي: يشمل الجوانب الصوتية والنحوية والمعجمية.

- الفعل القضوي: ويشمل التحدث عنه أو المرجع والمتحدث به أو الخبر، والفعل القضوي لا يقع وحده، بل يرتبط دائماً بفعل إنجازي.

ولأغراض التحليل يميز سيرل بين شيئين تحتويهما الجملة هما:¹ الوسيلة الدالة على القضية أو المحتوى القضوي، وتتضمن ما يسميه اللغويون العرب بالإسناد. لتوضيح ذلك قدّم سيرل الوسيلة الدالة على المغزى الكلامي من خلال مجموعة من الأمثلة:

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص70-71-72.

أ- هل سيغادر جون الغرفة؟

ب- سيغادر جون الغرفة.

ج- غادر يا جون الغرفة.

د- إذا غادر جون الغرفة سأتابعه أنا أيضا.

الفعل النطقي هنا هو نطق الأصوات سيغادر، جون، الغرفة.

والفعل القضوي هو المرجع (المتحدث عنه) وهو جون، والمخبر (المتحدث به) هو مغادرة جون الغرفة. يعني كل الأمثلة تعبر عن القضية نفسها وهي مغادرة جون الغرفة على الرغم من أن المتكلم لا يقوم بفعل الإخبار على وجه الحكاية إلا في المثال (ب): "سيغادر جون الغرفة".

والفعل الإنجازي (أ) الاستفهام، (ب) الخبر، (ج) الأمر، (د) التحذير أو التهديد حسب السياق الذي وردت فيه هذه الجملة.

وما يمكن أن نستخلصه هنا هو أن الفعل التأثيري لا يحمل أهمية كبيرة عند "سيرل" فليس من الضروري أن تؤثر الأفعال كلها في السامع (المتلقي) لينجز فعلا ما.

ثانيا: لا يقتصر الفعل الكلامي حسب "سيرل" على مراد المتكلم فقط، بل يرتبط بالعرف اللغوي والاجتماعي فإن تتكلم بلغة أجنبية لا يجيدها المتلقي وتقول شيئا وتقصد شيئا آخر فإن العرف اللغوي لا يسمح باستخدام جملة في سياق لا يناسبها.²

ثالثا: استطاع سيرل أن يطوّر شروط الملاءمة التي إذا تحققت في الفعل الكلامي كانت موفقا، فجعلها أربعة شروط وطبقها تطبيقا موجزا على الأفعال الإنجازية الرجاء والإخبار والاستفهام والشك والنصح والتحذير... إلخ، كما بين ما قد يحتاجه كل منها من شروط إضافية هي:³

- شرط المحتوى القضوي.

¹ - ينظر: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الاسلامي، ص ص 108 - 109.

² - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 83.

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص ص 84 - 85.

- الشرط التمهيدي.

- شرط الإخلاص.

- الشرط الأساسي.

رابعاً: اقترح "سيرل" تقسيماً آخر للأفعال الإنجازية تمثل فيما يأتي:¹

- **أفعال الإثبات:** وتكمن غايتها الكلامية في جعل المتكلم مسؤولاً عن وجود وضع للأشياء ويشمل التأكيد والتحديد والوصف... إلخ. مثل أن يقول لنا المتكلم عبارات هو متأكد من صحتها من قبيل: "جاء العريس وحظي برضا أبيك" وهي جملة إخبارية غرضها التأكيد.

- **أفعال التوجيه:** والغرض منها حمل الشخص على القيام بفعل معين، كأن يطلب المتكلم من السامع القيام بفعل ما مثل: "راجع دروسك".

- **أفعال الوعد:** والغرض منها إلزام المتكلم بالقيام بشيء مثل: "سوف أشتري سيارة جديدة".

- **الأفعال التعبيرية:** وتتمثل في التعبير عن حالة نفسية؛ بمعنى كونها ترتبط بقضايا تخص المتكلم مثل: "أنا حزين، أشعر بالاضطراب".

- **الإعلانات:** والغرض منها إحداث تغيير عن طريق الإعلان وتشمل الأفعال الدالة على ذلك؛ مثل عبارات الإعلان والإخبار مثلاً: "أنا أعلن عن شيء معين". "أنا أقدم استقالتي".

خامساً: استفاد "سيرل" من التفسير الذي وضعه أوستين للأفعال الكلامية بين الفعل اللفظي والفعل الإنجازي وبين الأفعال الإنجازية الصريحة والأولية، ثم جاء سيرل وتوسع في هذا الاتجاه ووضع أيضاً بدوره أنواعاً أخرى للفعل الكلامي أسماه بالأفعال المباشرة والأفعال غير المباشرة.

¹ - ينظر: عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص 160.

- الأفعال الكلامية المباشرة: يكون « الفعل مباشرا إذا تطابق القول (الفعل Verbe وحكمه Mode) مع الإنشاء Illocution¹؛ فهو الذي يتطابق فيه ما يقوله المتكلم مع ما يقصده ويريد إنجازه. (تطابق كلام المتكلم مع ما يريده) ولتوضح ذلك نقدم المثال الآتي:

- هل حضر زيد؟

فهذا استفهام حقيقي يعكس انتظارنا إجابة من السامع بنعم أو لا، إذ يجيب ب: نعم حضر زيد أو لم يحضر زيد.

الأفعال الكلامية غير المباشرة: هي «تلك الأقوال التي لا تدل صيغتها على ما تدل عليه»². يعني هو الذي لا يتطابق فيه ما يقوله المتكلم مع ما يقصده أو ما يريد إنجازه. ولتوضيح ذلك نقدم الأمثلة الآتية:

- هل يمكنك أن تغلق النافذة؟

هل الاستفهام في هذه الجملة حقيقي؛ بمعنى هل ينتظر المتكلم هنا الإجابة من طرف السامع بنعم أو لا؟ لا يمكن ذلك، لأنّ الاستفهام هنا غير حقيقي والغرض منه الطلب (طلب غلق النافذة). وهذا هو الفرق بين الفعل الكلامي المباشر والفعل الكلامي غير المباشر، وتشتمل هذه الجملة على قوتين: قوة ظاهرة الدلالة وهي الصيغة الاستفهامية المباشرة والتي تبدأ بـ "هل يمكنك أن تغلق النافذة؟" وليس هذا هو المقصود من هذه الجملة.

وهناك قوة ثانية غير ظاهرة الدلالة وهي الطلب؛ يعني طلب إنجاز فعل معين وهو طلب غلق النافذة. وللتوضيح أكثر نأخذ مثالا آخر سبق وأن قدمناه وهو مشهد حوار بين الأم والابنة:

الأم: " جاء العريس وحظي برضا أبيك".

¹ - الجيلاي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، ص27.

² - عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص164.

الابنة: أليس لي حق القبول أو الرفض؟"

نلاحظ في هذا الحوار أنّ فعل الكلام عند الأم يفيد الإخبار "جاء العريس وحظي برضا أبيك". ما يعكس جملة إخبارية ذات تأثير في المتلقي أو المستمع المتمثل في الابنة التي انتابها حالة من الحزن عبر استفهام غير حقيقي يفيد معنى آخر غير مباشر له قوة إنجازية مستلزمة تفيد الاستتكار.

وكان سيرل قد قرّر أنّ المتكلم لا يقصد ما يقوله فحسب، بل يتعدى قصده إلى ما هو أكثر من هذا، والمشكلة في هذا النوع من الأفعال هو كيف يقول المتكلم شيئاً ويقصد شيئاً آخر؟ ثم كيف يكون ممكناً أن يسمع المخاطب شيئاً له معنى ويفهم معنى آخر؟ وحاول سيرل أن يحلّ هذا الإشكال بمبدأ التعاون الحوارية بما أسماه "استراتيجية الاستنتاج" عند السامع والتي تمكنه من الوصول إلى المعنى غير المباشر مثل:¹

أ- ألا تزورني الليلة؟

ب- سأمتحن صباح الغد.

ما نلاحظه في هذا المثال أنّ إجابة (ب) هي في غير محلها، إذ من المفترض أن تكون إجابته إيجابية أو برفض الدعوة، لكن ما استنتجناه من خلال هذا المثال أنّ الفعل الإنجازي "سأمتحن صباح غد" ليس جواباً مباشراً لـ (أ)، لكن نفهم منه أمرين أحدهما مباشر هو الإخبار بموعد الامتحان، والثاني غير مباشر وهو الاعتذار عن عدم تلبية الدعوة.

ميّز سيرل بين الأفعال الكلامية المباشرة وغير المباشرة وذلك من خلال ثلاثة فروق جوهرية:²

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 62.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص 83.

- تظلّ القوة الإنجازية للأفعال المباشرة ملازمة لها في مختلف المقامات، أمّا الأفعال الإنجازية غير الحرفية فغير مرتبطة بالمقام.

- يجوز أن تلغى القوة الإنجازية للأفعال غير المباشرة من قبيل: "أتذهب معي إلى المكتبة؟" فقد تلغى القوة الإنجازية غير المباشرة وهي الطلب، وتبقى القوة الإنجازية المباشرة وهي الاستفهام.

- لا يتوصل إلى القوة الإنجازية غير المباشرة إلا عبر عمليات ذهنية استدلالية تتفاوت من حيث البساطة والتعقيد، أمّا القوة الإنجازية المباشرة فتؤخذ مباشرة من تركيب العبارة نفسها.

8- نظرية الفعل الكلامي عند العرب:

عرف العرب نظرية الفعل الكلامي بكلّ أبعادها، ورجّح أنّ المكتشفين لها هم علماء الأصول، إذ كان الأصوليون علماء لغة ومناطق بالدرجة الأولى واشتغل كثير منهم بالقضاء إضافة إلى اشتغالهم في الفقه واستنباط الأحكام من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، فقد بحثوا في موضوعات القصد وبحثوا في أنواع المعنى، كما أدركوا أنّ اللغة ليست وسيلة للوصف والإخبار أو التقرير فحسب، وإنّما أيضا وسيلة للفعل أيضا، كما اكتشفوا الإنجازيات بأنواعها وفرقوها عن الإخبار.

فرّق اللغويون العرب بين الخبر والإنشاء، ومن المقاييس الأساسية المعتمدة في التمييز بين الاثنين مقياس إمكانية التصديق والتكذيب، فالخبر بخلاف الإنشاء يحتمل الصدق والكذب، لكنه مقياس لا يكفي لإدراك الصفة الإنجازية للفعل الكلامي، فقد يعرف اللُّغوي هذا المقياس دون أن يدرك الصفة الإنجازية للكلام والأرجح أنّ العرب قد عرفوا مقياس التصديق والتكذيب عن طريق كتب المنطق لاسيما كتب أرسطو. فقد ذكر عبد الله الخليفة أيضا في كتابه أنّ من الأوائل الذين ذكروا مقياس إمكانية التكذيب والتصديق في التعريف بالخبر "ابن قتيبة الدينوري" في

كتابه (أدب الكاتب)، و"إسحاق بن وهب" في كتابه (البرهان في وجوه البيان) "وابن سينا" في كتابه (الإشارات والتنبيهات).¹

تقوم هذه النظرية عند علماء العرب بتحليل الظاهرة اللغوية بشكل عام من منظور تقسيم الكلام إلى خبري وإنشائي، تلك الثنائية التي تتعلق بمعيار الصدق والكذب، وقد درست هذه الثنائية في البلاغة العربية ضمن مباحث علم المعاني الذي عرّفه السكاكي بقوله « اعلم أنّ علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب في الإفادة، وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي وضّح الحال ذكره». ² كما اهتم أيضا بخاصية التركيب بقوله: «وأعني بخاصية التركيب ما يسبق منه إلى الفهم عند سماع ذلك التركيب جاريا مجرى اللازم لكونه صادرا عن البليغ»³؛ بمعنى الاقتصار على التراكيب الدالة دون غيرها والمفيدة فائدة يحسن السكوت عليها. كما نجد الكثير من علماء العرب القدامى يركزون في دراساتهم على مبدأ الإفادة التي يجنيها المخاطب من الخطاب والسياقات التي ينتج ضمنها الكلام أثناء عملية التواصل، ومن هؤلاء القدامى نجد سيبويه في "الكتاب" مشيرا إلى أهمية مبدأ الإفادة من خلال قوله: « فمنه مستقيم حسن ومحال ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح وما هو محال كذب»⁴؛ بمعنى الاهتمام بالمعنى أثناء الكلام؛ أي العملية التواصلية وعلاقتها بالبنية؛ مع صحة الاستعمال ومطابقة الكلام للواقع، حيث جعلوا المعنى في العربية خمسة أقسام وهي مستقيم حسن ومحال ومستقيم كذب ومستقيم قبيح ومحال كذب، وقد شرح أبو الحسن كلام سيبويه عن المحال بقوله: « أمّا المحال فهو ما لا يصح له معنى، ولا يجوز أن تقول فيه

¹ - ينظر: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الاسلامي، ص ص228- 229.

² - السكاكي، مفتاح العلوم، ط2، بيروت: (1407هـ - 1987م)، دار الكتب العلمية، ص161.

³ - المصدر نفسه، ص161.

⁴ - سيبويه، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، ط3، (1408هـ - 1988م)، ج1، مكتبة النانجي بالقاهرة، ص26.

صدق ولا كذب، لأنه ليس له معنى، ألا ترى إذا قلت أتيتك غدا لم يكن للكلام معنى تقول فيه صدق ولا كذب».¹

يمكن القول من هذا المنطلق؛ إن ما قام به علماء العرب يوافق ما هو متداول عند المعاصرين، فالتداوليون لا يدرسون " الأفعال الكلامية مجردة عن سياقها الكلامي والحالي، أو معزولة عن غرض المتكلم. وأمّا ما اهتم به علماء العرب (لا سيما البلاغيين منهم) فهو الإسناد، أي النسق الذي جاء عليه المسند إليه والمسند.²

استنادا إلى ما سبق يمكن تلخيص تصورات وآراء علماء العرب في التمييز بين الخبر والإنشاء على أنها مختلفة، ورغم هذا الاختلاف في وجهات النظر، إلا أن ذلك لم يمنعهم من الاتفاق على التمييز بين الأسلوبين عن طريق التأليف. فالخبر «هو الخطاب التواصلية المكتمل إفاديا والذي يريد المتكلم من نسبته الكلامية أن تطابق نسبته الخارجية، وأنّ الإنشاء هو الخطاب التواصلية المكتمل إفاديا والذي يريد المتكلم من نسبته الكلامية أن توجد نسبته الخارجية»³؛ ويندرج هذا الأمر عند "سيرل" ضمن صنف "التقريريات" « والغرض المتضمن في القول لهذه المجموعة الكلامية هو "التقرير" أو إدراج مسؤولية المتكلم عن صحة ما يتلفظ به».⁴ يمكن القول إذن بأنّ الفعل الإنشائي في نظرية أفعال الكلام يقترب من مفهوم الأقوال الإنجازية إلى حدّ قريب من التطابق، وتخضع هذه الأخيرة عند "أوستين" لمعيار آخر غير معيار الصدق والكذب، فهي إمّا أن تكون موافقة لمقتضى الحال، وإمّا أن تكون غير موافقة، وقد اقترح شروطا لتحقيق هذه الأقوال الإنجازية عبر ما يأتي:⁵

¹ - سيبويه، الكتاب، ص 27.

² - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 52- 53.

³ - المرجع نفسه، ص 51- 52.

⁴ - المرجع نفسه، ص 135.

⁵ - ينظر: جون لا نشو أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، 26.

- يجب أن يحصل تواضع واتفاق على نهج مطرد متعارف عليه، بحيث يتضمن هذا الطريق التلفظ ببعض العبارات المحددة من قبل بعض الأشخاص المحدودين أيضا.

- يجب أن يكون الأشخاص المعنيون، والملابسات المخصصة على وفق المناسبة.

- أن ينفذ المشاركون النهج على وجه صحيح مضبوط كامل وتام.

- أن يكون للمشاركين القصد والنية، في أن يتبعوا هذا السلوك.

إنها الشروط التي وضعها أوستين لموافقة الكلام لمقتضى الحال، والإنشاء الذي يقصده أوستين هنا ليس هو المفهوم الشائع عند علماء العرب القدامى، حيث نجد مفهومه في البلاغة العربية أوسع من مفهوم أوستين، إذ يتمثل عند العرب في الطلب الذي يشمل الأمر والنهي والاستفهام، وفي هذا يقول السكاكي: « والطلب إذا تأملت نوعان: نوع لا يستدعي في مطلوبه إمكان الحصول، وقولنا لا يستدعي أن يمكن أعم من قولنا يستدعي أن لا يمكن وقوع يستدعي فيه إمكان الحصول».¹ وحدد بعد ذلك أنواع الطلب في نوعين هما:²

النوع الأوّل من الطلب: التمني، أو ما ترى كيف تقول: ليت زيدا جاءني، فتطلب كون غير الواقع فيما مضى واقعا فيه مع حكم العقل بامتناعه، أو كيف تقول: ليت الشباب يعود، فتطلب عود الشباب مع جزمك بأنه لا يعود، أو كيف تقول ليت زيدا يأتيني، أو ليتك تحدثني، فتطلب اتيان زيدا وحديث صاحبك في حال لا تتوقعهما ولك طماعية في وقوعها، إذا لو توقعت أو طمعت لاستعملت: لعلّ وعسى.


¹- السكاكي، مفتاح العلوم، ص302.

²- المصدر نفسه، ص303.

أمّا الاستفهام والأمر والنهي والنداء فمن النوع الثاني والاستفهام لطلب حصول في الذهن، والمطلوب حصول في الذهن، إمّا أن يكون حكماً بشيء على شيء أو لا يكون الأوّل هو التصديق والثاني هو التصور، ولا يمتنع انفكاكه من التصديق.¹

أمّا الأمر والنهي والنداء فطلب الحصول في الخارج، كأن تقول لشخص لا تتحرك فإنك تطلب بهذا الكلام النهي عن القيام بهذا الفعل في الخارج، والفرق بين الطلب في الاستفهام وبين الطلب في الأمر والنهي والنداء، ففي الاستفهام هو أن تطلب ما هو في الخارج ليحصل في ذهنك فتفتش الذهن في الأول تابع وفي الثاني متبوع.²

يمكن توضيح تقسيم السكاكي لأنواع الطلب بالمخطط الآتي:



أمّا بالنسبة للأصوليين، فبحثوا أيضاً في قضية الخبر والإنشاء ونذكر منهم:

¹ - السكاكي، المصدر السابق، 304.

² - المصدر نفسه، ص 304.

سيف الدين الأمدي (ت 631هـ) الذي تأثر بقسمة المتقدمين عليه للخبر؛ إضافة إلى تأثره بقسمة الجاحظ الثلاثية واستدل بها على تقسيماته لبعض الأحكام محددًا هويتها ومراتبها الشرعية، ولكنه لم يتماه معها ولم يقلدها تقليداً مطلقاً، بل انطلق من الاعتبارات التداولية نفسها، وأسّس عليها أنواعاً من التقسيمات الجديدة وهي ثلاثة أقسام:

القسمة الأولى: الخبر الصادق المطابق للواقع، والكاذب غير المطابق.

القسمة الثانية: ما يعلم صدقه وما يعلم كذبه، وما لا يعلم صدقه ولا كذبه.

القسمة الثالثة: الخبر المتواتر وخبر والآحاد.¹

نلاحظ هنا أنّ الأمدي قد راعى في هذا التقسيم "علاقة الكلام بالواقع الخارجي" وهذا ما يقابل معيار المعاصرين المتمثل في درجة الشدة للغرض المتضمن في القول، كما تتدرج هذه الأخبار بأنواعها كلّها ضمن صنف "التقريريات" بلغة سيرل والغرض المتضمن في القول لهذه المجموعة الكلامية هو التقرير.²

أمّا الشاطبي فقسّم الأمر إلى صريح وغير صريح:³

1- والأمر الصريح نوعان:

الأول: مجرد لا يعتبر فيه علة مقصدية، ويجري مع مجرد الصيغة مجرى التعبد من غير التعليل، مثل قوله تعالى: ﴿وَذُرُوا الْبَيْعَ﴾ الجمعة/ 09.

والثاني: من حيث ينظر إلى "قصده" الشرعي بحسب الاستقراء، وما يقترن به من القرائن الحالية الدالة على أعيان المصالح في المأمورات والمفاسد في المنبهات مثل: قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الجمعة/ 09.

¹ - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند العرب، ص 134 - 135.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص 135.

³ - ينظر: المرجع نفسه، ص 155 - 156 - 157.

2- الأمر غير الصريح: وهو على ضروب:

- ما جاء مجيء الإخبار عن تقرير الحكم مثل قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾¹ البقرة / 183.

- ما جاء مدحا له أو لفاعله، أو ذما له أو لفاعله في النهي.

- ما يتوقف عليه المطلوب كون المباح مأمورا به.

يؤيد الشاطبي هنا مبدأ "عدم الاحتكام إلى الصيغة وحدها في تنميط الأفعال الكلامية. فالصيغة اللغوية في الأوامر فيما بينها مختلفة على عكس ما هو سائد عند أوستين وبعض المعاصرين فالأمر يكون بـ "التقرير" و"المدح" والنهي يكون بـ "التقرير" و"بالذم".

أمّا النحاة¹ فاهتموا بالمبادئ التي تعدّ عند المعاصرين أسسا تداولية كمراعاة "قصد المتكلم"، أو غرضه من الخطاب، ومراعاة " حال السامع" ضمن ما أطلقوا عليه مصطلح " الإفادة" وهي الفائدة التي يجنيها المخاطب من الخطاب، و"السياقات" التي ينتج ضمنها الكلام، ومدى نجاح التواصل اللغوي.

أمّا الفرق بين الإفادة والغرض، فهو أنّ "الإفادة" ألصق بالمخاطب وما يجنيه من فائدة تواصلية من خطاب المتكلم، وأمّا " الغرض" فمتعلق بالمتكلم؛ أي بالقصد والغاية اللذين يرمي إلى تحقيقهما؛ فالمتكلم والمخاطب هما الطرفان الأساسيان في عملية التواصل، في حين نجد أنّ اللغويين العرب المحدثين قد اقترحوا تقسيما آخر للأساليب العربية على غرار ما عرضه أوستين وسييرل، ومن بينهم محمود أحمد نحلة الذي ميّز بين:²

- الإيقاعيات: وهي التي يكون إيقاع الفعل مقارنا للفظه في الوجود، لتشمل أفعال البيع والشراء والهبة والوصية والوقف والإجارة والإبراء من الدين والتنازل عن الحق

¹- ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند العرب، ص ص 185- 186.

²- ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، من ص 98 إلى ص 104.

والزواج والطلاق والإقرار والدعوى والإنكار والقذف والوكالة... إلخ؛ وهي ما يقع الفعل فيها كلّها بمجرد النطق بلفظها.

- **الطلبات:** وتضم كلّ الأفعال الكلامية الدالة على الطلب بغض النظر عن صيغتها، نحو: أمرتك، وأوجبت عليك، وفرضت، وحثمت... وقد اعتبرها الغزالي أوامر بقوله: " وهذه الألفاظ الدالة على معنى الأمر تسمى أمرا". والأمثلة على ذلك من القرآن الكريم كثيرة منها: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ المائدة/ 45 و﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ التحريم/ 02.

والغرض الإنجازي من الطلبات هو التأثير في المتكلم.

- **الإخباريات:** وهي التي تقتصر على الأفعال التي تصف الوقائع والأحداث في العالم الخارجي، والغرض الإنجازي من هذه الأفعال هو نقلها للواقع نقلا أميناً.

- **الالتزاميات:** وهي أفعال يقصد بها المتكلم الالتزام طوعاً بفعل شيء للمخاطب كأفعال الوعد والوعيد والمعاهدة والضمان والإنذار... إلخ

- **التعبيريات:** وهي الأفعال التي يعبر بها المتكلم عن مشاعره في حالات الرضا والغضب، والسرور، والحزن، والنجاح، والفشل... وكذلك أفعال الشكر، والاعتذار والتهنئة... إلخ، وما نلاحظه من خلال هذا التقسيم الذي اقترحه "محمود أحمد نحلة" لأفعال الكلام، أنه يطابق التقسيم الذي قدّمه "سيرل"، إلا فيما أطلق عليه "سيرل" "الإعلانات" وهو ما أطلق عليه هنا "الإيقاعات"، كما أطلق على قسم منها أيضاً "الطلبات" بينما أطلق عليها "سيرل" "التوجيهيات"، ولا يزال هذا التقسيم حسب "محمود أحمد نحلة" في حاجة إلى إعادة النظر فيه لا سيما ما يتصل فيه بالإيقاعات والإخباريات.¹

يرى "عبد الله الخليفة" في هذا الإطار أنّ للغويين العرب والمسلمين السبق في اكتشاف نظرية أفعال الكلام، لكن ذلك لم يكن من إنجاز عالم لغوي واحد، بل كان

¹ - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في الدرس اللغوي المعاصر، ص 97.

الموضوع معروفا لدى غالبية اللغويين والبلاغيين والأصوليين (علماء أصول الفقه) وعلماء الكلام العرب والمسلمين، لكن عدم نسبة الاكتشاف إلى شخص واحد لا ينفيه ولا يقلل من قيمته.¹ فلقد كان علماء الأصول وعلماء الكلام من المعتزلة وغيرهم مدركين تماما لأنواع أو عناصر الفعل الكلامي الثلاثة التي جاء بها أوستين؛ أي فعل القول، والفعل الإنجازي، والفعل التأثيري، إذ رأوا أنّ الاختلاف بين اكتشافاتهم واكتشافات اللغويين المعاصرين يكاد ينحصر في المصطلح المستخدم والتفاصيل الفرعية كتركيز اللغويين على استخدام أمثلة من الحياة اليومية بصورة أكبر، بينما كانت غالبية الأمثلة التوضيحية التي جاء بها الأصوليون وعلماء الكلام والبلاغيون هي من النص المكتوب وبالأخص من القرآن الكريم والحديث الشريف.²

حاولنا في مبحث هذا الفصل التوقف عند الجهاز المفاهيمي للتداولية، ودراسة أفعال الكلام عند الغرب والعرب، وهذا ما سنحاول تجسيده في مدونتنا لاحقا.

¹ - ينظر: هشام إبراهيم عبد الله الخليفة، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، ص 16.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص 226.

المبحث الثاني: الخطاب القضائي (تحديد المفاهيم)

نتناول في هذا المبحث الخطاب القضائي وذلك من خلال الوقوف عند مصطلح الوضعية الخطابية، ومفهوم الخطاب عامة وأنواعه وقوانينه، وأيضا الوقوف عند مفهوم الخطاب القضائي خاصة وأنواعه، ثم نتطرق إلى السياق وأنواعه، وأخيرا نقف عند مفهوم الاستراتيجية وأنواعها.

أولاً: الخطاب Discours :

1- تحديد مصطلح الوضعية الخطابية:

قبل حديثنا عن الخطاب لابدّ من الحديث عمّا يسمى "بالوضعية الخطابية" وقد عرّفها غاليسون وكوست* بأنها «الوضعية الخطابية هي مجموعة من شروط إنتاج الملفوظ، وشروط إنتاج الملفوظ هذه خارجة عن الملفوظ في حدّ ذاته، وكل ملفوظ هو نتاج لنية ما، يمكن العثور على سبب وجودها في شخصية المستمع أو (المستمعين) في المحيط (المكان) واللحظة (الزمان) التي حدث فيها التلفظ»¹. وتشكل كل هذه العوامل التي تؤثر في إنتاج الملفوظ الوضعية الخطابية:

* غاليسون وكوست Galisson et Coste

¹– R. Galisson et D. Coste, Dictionnaire de didactique des langues, Paris, Hachette, 1973. p54.

كل هذه العناصر تشكل الوضعية الخطابية

- المتكلم
- المستمع
- الزمان
- المكان
- الموضوع
- النية (الغرض)

ولكلّ عنصر من عناصر الوضعية الخطابية (المكان، الزمان، الموضوع...) وظيفة في السلوك اللغوي للمتكلم الذي يراعي كلّ ما يحيط به من ظروف لأداء الرسالة التي يرغب فيها، مع العلم أنّ اللغة هي وسيلة التواصل والتفاهم بين أفراد المجتمع بل هي من ضروراتها، والإنسان كائن اجتماعي تساعده اللغة على أداء مهامه من تأثير وتبادل الآراء وتحقيق اجتماعيته.

2- مفهوم الخطاب:

2-1 مفهوم الخطاب في اللغة:

الخطاب في لسان العرب لابن منظور هو «مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا، وهما يتخاطبان»¹.

وأما في أساس البلاغة ف «خطب فلان: أحسن الخطاب، والخطاب هو المواجهة بالكلام، واختطب القوم فلانا: إذا توجهوا إليه بخطاب يحثونه فيه على

¹ - ابن منظور، لسان العرب، المجلد الأول، ص423.

تزوج صاحبته، وتقول له: أنت الأخطب: البين الخطبة فتخيّل إليه أنّه ذو البيان في خطبته».¹

نستنتج مما سبق أنّ المعنى المعجمي للخطاب هو المواجهة بين طرفين كلاماً، سواء لغرض التحدّث أم الخطبة (لغرض الزواج)، ما يعني الكلام الذي يلقي على المستمعين قصد التأثير فيهم.

2-2 مفهوم الخطاب في الاصطلاح:

وبما أنّ دراستنا هذه هي دراسة تداولية للخطاب القضائي، فقبل أن نعرّف بمصطلح الخطاب عامة، يجب أن نتوقف أولاً عند هذا المصطلح عند التداوليين.

2-2-1 مفهوم الخطاب عند التداوليين:

يعرّف التداوليون الخطاب بأنّه: «المكان الذي يتكوّن فيه فاعله، ومن خلال هذا الخطاب فإنّ الفاعل يبني عالمه كشيء ويبني ذاته أيضاً، ولهذا أعطى التداوليون في التحليل التداولي أهمية للخطاب وفاعله».² يعني التداوليون بالاقتراب من الخطاب كموضوع خارجي، أو شيء يفترض وجود فاعل منتج له، وعلاقة حوارية مع مخاطب أو مرسل إليه.

ويرى التداوليون أنّ الخطاب ينقسم إلى نوعين: خطاب مباشر وآخر غير مباشر ويعتبرون أنّ إدخال كلمات القائل في صيغة الخطاب بشكل مباشر يعدّ أقصى درجة من الموضوعية بقدر ما يلتزم عموماً بالنقل الحرفي دون تحريف، لكن هذه الموضوعية في حقيقة الأمر لا تتوقف على درجة مطابقة الخطاب المذكور للأصل فحسب، وإنّما تتوقف أيضاً على ما إذا كان يوجد تدخل في المعنى أم لا، أو تحريف

¹ - الزمخشري، أساس البلاغة، ص243.

² - صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، يناير 1978م، عالم المعرفة، ص91.

له. وهذا غالبا ما يحدث في الواقع اليومي عندما نقتطع الكلمات من سياقها اللغوي وغير اللغوي الذي قيلت فيه لندخلها في علاقة حوارية جديدة بكلمات محيطها أخرى سرعان ما تضي عليها دلالة جديدة مغايرة.¹ أي إننا عندما نذكر كلمات شخص آخر في خطاب مباشر فإنّ هذا يفترض أنّنا نعطيها الكلمة بشكل كامل. لا يستطيع المتكلم هنا أن يتبخر نهائيا ويلغي وجوده وموقفه ليضع مكانه الشخص الذي يذكر حديثه. ولتوضيح هذه الحالات نذكر أهم أشكال الخطاب المباشر فيما يلي:²

- يمكن أن تستخدم كلمات شخص آخر لكي يعبر الإنسان عن نفسه، دون أن يغفل عن كون هذه الكلمات قد صدرت عن شخص آخر، وهي حالة النصوص المقترعة من المؤلفين الذين يحتجّ بأقوالهم أو يعتمد على سلطتهم الأدبية.

- يراد أحيانا أخرى من الخطاب المباشر توصيف المتكلم المذكور دون التعبير عن أيّ حكم قيمة صريح عنه؛ مثل عبارة " أمكم تقول: تعالوا يا أولاد حالا"، فالمتكلم يجعل نفسه مجرد ناطق باسم الأم، ومع ذلك فاستخدامه لصيغة القول أو الخطاب المباشر لنقل القول يمكن أن يتم لإضفاء مسحة عاطفية على الموقف مثل الاستعجال أو الغضب أو غير ذلك من المشاعر. فالمتكلم لا يتحمّل مسؤولية اتجاه القول المذكور ولا يتدخل فيه، إذ لا يقوم بإعادة صياغة القول كما يحدث في الخطاب المباشر.

- استخدام الشفرة اللغوية المميزة في المنقول عنه في التعبير، فمن المعروف أنّ اللهجة والطريقة الخاصة تميّز المستعمل وتشي بانتمائه لجماعة خاصة، وتعني إعادة إنتاجها إبراز هذا الانتماء القومي أو الاجتماعي أو الثقافي، مما يفسح المجال

¹- ينظر: صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، ص 91.

²- ينظر: المرجع نفسه، ص 91- 92.

لإمكانية محاكاة كلمات الآخرين بطريقة ساخرة بإعادتها حرفياً، أو استخدام نبرة تهكمية، أو قسمات الوجه المبالغ فيها، إلى غير ذلك من الحيل.

أمّا القسم الثاني من أشكال الخطاب التداولي الكبرى فهو الخطاب غير المباشر والذي يتمثل فيما يأتي:¹

- يتولد الخطاب غير المباشر عند امتصاص خطاب الآخر وأدائه بطريقة غير حرفية: مما يتطلب تحويل أزمته الفعلية، وتعديل ضمائره وإشاراته كي تتسق في اتجاهاتها وإحالاتها الأمر الذي يجعله مختلفاً عن الخطاب المباشر، إذ يقوم القائل هنا بإعادة صياغة الكلام الذي ينقله متوخياً الدقة في نقله مستخدماً كلماته التي يؤدي بها ما قاله المتكلم المنقول عنه.

- تصبح الإشارات والأزمة والضمائر مختارة من منظور القائل، ممّا يجعله للوهلة الأولى أقل موضوعية، والاعتماد على الخطاب غير المباشر يعني أنّ المتحدث قد اختار استخدام لغته بإعادة صياغة خطاب غيره مما يتيح الفرصة لتمثيل موقفه الخاص عبر الشفرة اللغوية التي يستخدمها للتعبير. ومنه نقول إنّ الخطاب عند التداوليين ينقسم إلى قسمين هما الخطاب المباشر والخطاب غير المباشر.

2-2-2 مفهوم الخطاب عامة:

الخطاب عامة هو «إنجاز في الزمان والمكان، يقتضي وجود شروط أهمها المخاطب والمخاطب وتحديد كيان الخطاب، ومكونات تعلن عن حدوثه»² وهي: الأصوات والمفردات والتراكيب والدلالة والتداول، أمّا في اللسانيات فنجد الخطاب

¹- ينظر: صلاح فضل، بلاغة الخطاب وعلم النص، ص ص92-93.

²- نور الدين السد "مفهوم الخطاب والخطاب الأدبي" مجلة الخطاب، جامعة تيزي وزو: 1996م، العدد1، ص11.

يساوي الكلام، ومن خلال هذا يمكننا القول بأنّ الخطاب عبارة عن نتاج فردي؛ أي الممارسة الفردية للغة؛ بمعنى استخدامه للتعبير عن فكره الشخصي. يعدّ هاريس* أول لساني حاول توسيع حدود موضوع البحث اللساني الذي كان يدرس الجملة كأعلى وحدة دالة قابلة للدراسة والتفكيك؛ ما جعله يتعدّى حدود الجملة إلى الخطاب كأعلى وحدة دالة، فقد عرّف الخطاب من منظور لساني بحث من خلال مقاله الموسوم "تحليل الخطاب" بأنّه: « ملفوظ طويل أو عبارة عن متتالية من الجمل تكون مجموعة مغلقة، يمكن من خلالها معاينة بنية سلسلة من العناصر بواسطة المنهجية التوزيعية».¹

فمصطلح الخطاب والنص حسب "هاريس" مصطلحان متماثلان، ويطلقان على ما يتجاوز حدود الجملة النحوية، فالهدف من تحليل الخطاب عنده ليس البحث عن معنى النص، وإنما هو ضبط طريقة انتظام العناصر اللغوية التي تشكّل هذا النص كما سعى أيضا من خلال تعريفه للخطاب إلى تطبيق تصوره التوزيعي عليه. وقد عرّفه إميل بنفنيست* أيضا بقوله: «الخطاب هو كلّ وحدة تتجاوز حجم الجملة».² يمثل الخطاب إذن مجموع جمل مترابطة عبر مبادئ مختلفة للانسجام، ومن أنواعه السياسي والديني والاجتماعي والعلمي والتعليمي والقانوني الذي هو موضوع دراستنا.

* هاريس Z.Harris

¹ - سعيد يقطين، انفتاح النص الروائي، النص والسياق، ط2، بيروت: 2001، المركز الثقافي العربي، ص17.

* إميل بنفنيست I. Benveniste

² - ماري نويل وغاري براير، المصطلحات المفتاح في اللسانيات، تر: عبد القادر فهم الشيباني، ط1، الجزائر: 2007م، ص49.

3- أنواع الخطاب: للخطاب عدّة أنواع ويمكن أن نلخص بعضها فيما يلي:

3-1- الخطاب التعليمي:

الخطاب التعليمي هو عبارة عن درس يلقيه الأستاذ على الطلبة (المستمع) في المدرج، ومن خلاله يحاول توضيح المادة العلمية التي يصعب على الطلبة فهمها بلغة مناسبة لمستواهم، وهو خطاب قيل من قبل على لسان أساتذة آخرين، ويقال وسيقال دائما في المكان نفسه وبالطريقة نفسها، لكن بأسلوب مختلف.

يقول "عبد المجيد علي بوعشة" «إننا نعتقد أنّ فعل التعليم في الجامعة لا ينفصل بسهولة عن علم المعرفة»¹، فالدرس الجامعي عبارة عن خطاب يسمح من جهة التعبير عن "أنا"، أحيانا فريد وأحيانا أخرى مضاعف أو متعدد، ومن جهة أخرى اعتبار "أنت" صامتا ولكن دائما حاضرا²، وخطابات أساتذة الجامعة حسب جون ديبوا* هي «تقريبا خطابات تعليمية فبعضها خطابات تعليمية وبعضها الآخر تريبوية؛ بمعنى أنّ هذه الخطابات عبارة عن مجموعة محددة من الأسئلة والأجوبة يطرحها الأستاذ على المستمعين (الطلبة) ويحاول من خلالهم الحكم على قدراتهم العقلية لمعرفة مدى استيعابهم لمفوضاته»³. وبناءً على ذلك، يمكن القول بأنّ الخطاب الجامعي هو خطاب تعليمي وعلمي وتربوي.

¹– A.A.Bouacha, Le discours universitaire (la rhétorique et ses pouvoirs) Berne, Edition Peter Lang,1984, P64.

² – Ibid, P65.

* جون ديبوا J. Dubois

³ – Ibid, p59.

3-2- الخطاب العلمي:

الخطاب العلمي هو « حدث لغوي ومنتج معرفي متخصص يشمل ترسانة من المفاهيم العلمية لميدان معرفي ما، والمصطلحات اللغوية الواصفة الشارحة لتلك المفاهيم الضابطة لها المحددة لها الدالة عليها».¹

يستمد الخطاب العلمي عادة من المؤسسات العلمية ومراكز البحث الجامعية والمخابر العلمية والتقنية والدوريات والمجالات العلمية المتخصصة، ويتوجه إلى جمهور خاص من المستعملين الاجتماعيين والمهنيين والباحثين والمهندسين والتقنيين والطلبة والأساتذة المتخصصين.²

وبناءً على ذلك، يمكننا القول بأنّ الخطاب العلمي هو خطاب خاص لا يتوجه إلى جميع الناس، وإنما إلى متخصصين في إطار أكاديمي، ويأخذ الخطاب العلمي شكل الخطاب التربوي في الجامعة³، وباعتبار الجامعة مؤسسة لنقل المعرفة بين الأستاذ الذي يتميز بسلطة علمية وطلبة يسعون وراء المعرفة، والدرس الجامعي باعتباره "فعلاً كلامياً أكبر"⁴ Un macro - Acte de parole هو الذي يتولى نقل المعرفة.

يعتمد الخطاب العلمي على المنطق في عرض موضوعه ووصفه، وتحري الموضوعية والدقة، والمنهجية في وصف الظواهر التي يتناولها بالدراسة والتحليل وتجنب ما يثير التأويل، وعدم اللجوء إلى ما في تشكيل الخطاب من دلالات تضمينية. واعتماد دلالة المطابقة، لأنها تجسد علاقة الدال بمدلوله، ويمكن القول من خلال ذلك: بأنّ خصائص لغة الخطاب العلمي عارية الدلالة في سياق المنظومة المعرفية التي تشكل بنية الحقل العلمي الخاص في ميدان من ميادين

¹ - بشير إبرير "الخطاب العلمي وبعض خصوصياته" مجلة المجمع الجزائري للغة العربية، الجزائر، ديسمبر 2007، ع6، ص206.

² - المرجع نفسه، ص206.

³ - A.A Bouacha, 1984,p49

⁴ - Ibid, p52.

المعرفة¹، ويتميز الخطاب العلمي بالتركيب السليم والوضوح والإيجاز والدقة والتوثيق كما يعتمد على العقل والبرهان المقنع، أو بالدليل للكشف عن الأسباب الغائية المتحكمة في الأفكار أو الظواهر من أجل السيطرة عليه عقليا بالفهم والتعليل والتشكيل.

3-3-3 الخطاب القضائي Discours juridiques:

هو ذلك الخطاب الذي تتم فيه صياغة القانون، أو الذي نقوم فيه بالحديث عن القانون، وهو مفهوم شاسع ومتشعب، نظرا لطبيعة الاختصاص وطبيعة اللغة المستعملة فيه.

3-3-3 1 مصطلح الخطاب القضائي في الدراسات اللسانية:

من بين الكتب التي تناولت موضوع الخطاب القضائي في الدراسات اللسانية نجد كتاب اللسانيات القانونية *Linguistique juridique* لجيرار كورني* الذي عالج هذا الموضوع من زاوية قانونية، حيث استعان هذا الكاتب في معالجته للخطاب القضائي وخصائصه بآليات لسانيات الخطاب، وبرز ذلك من خلال تقسيمه لفصول ومباحث الكتاب المذكور أعلاه، إذ قسم هذا الكتاب إلى مقدمة تناول فيها لغة القانون واللسانيات القانونية²، أما الباب الأول فعنونه بـ المفردات القانونية والذي بدوره قسمه إلى فصلين وكلّ فصل قسمه إلى مبحثين، أما الباب الثاني من هذا الكتاب فعنونه بـ الخطابات القانونية³ وقسمه بدوره إلى فصل تمهيدي عنونه بـ التتميط العام وهو بدوره قسمه إلى ثلاثة مباحث وقد تطرّق فيها إلى موضوع الخطابات وأنماط الرسائل وطرائق التعبير، كما قسم أيضا هذا الباب إلى أربعة فصول أخرى، ومن

¹ - نورة بوعباد، الحجاج وبعض الظواهر التداولية في الخطاب التعليمي الجامعي، (نموذج أقسام اللغة العربية وأدائها)، رسالة دكتوراه، الجزائر: 2011، ص65.

* جيرار كورني Gerard Cornu

² - Gérard Cornu, Linguistique Juridique, Montchrestienne, 3^e édition, Paris, 2005, PP11- 24.

³ - IBID, PP207- 354.

بين فصول هذا الباب فصل عنوه بـ الخطاب القضائي (قرار المحكمة)، وقسم هذا الفصل إلى مبحثين تناول في المبحث الأول أقسام الخطاب القضائي الأساسية التي تطرق من خلاله إلى ثنائية السؤال والجواب، وكذلك نتيجة الحكم النهائي، أمّا المبحث الثاني من هذا الفصل فعنونه بـ وحدة الخطاب، وهو الفصل الذي يخدم موضوع بحثنا.

وقبل أن ننتقل إلى تحديد مفهوم الخطاب القضائي (القانوني) نقف أولاً على تحديد مصطلحي القانون والخطاب، حيث لنا أن نتساءل عن المقصود بالقانون؟ والقضاء؟ وبالخطاب القضائي؟ وباللغة القانونية أو لغة القانون؟

4- تحديد مصطلح القانون:

كلمة القانون ليست عربية، فهي معرّبة عن الأصل اليوناني "كانون" Kanun والتي تعني (العصا المستقيمة)، حيث لا ينصرف الاصطلاح إلى مفهوم العصا ولكن للدلالة على الاستقامة فقط، فإذا عبّرت اللغات اللاتينية والجرمانية عن القانون بكلمة (المستقيم)، فهذه الأخيرة لها معانٍ كثيرة. لكلمة القانون عند رجالها معنيان أحدهما واسع والآخر ضيق، فالمعنى الواسع يقصد بها مجموعة القواعد العامة والمجرّدة، التي تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمعات المقترنة، بجزء توقعه السلطة القضائية جبراً على من يخالفها، أمّا المعنى الضيق فقد يستعمل للدلالة على معانٍ كثيرة.

القانون « بصفة عامة مجموعة القواعد القانونية الملزمة التي تحكم سلوك الأفراد وعلاقاتهم في المجتمع»¹ أو هو «النص الذي يتداول فيه المجلس النيابي أو يقرر عن طريق الاستفتاء ويصدره رئيس الجمهورية. ونظام القانون، في دستور

¹ - ابتسام القرام، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، البليدة، قصر الكتاب، ص106.

1958 الذي نجم التعريف عن تطبيقه وعلى عكس الدساتير السابقة، معقد».¹ ويعرّفه آخر بأنه: «مجموعة القواعد التي يقوم عليها نظام المجتمع، وتحكم سلوك الأشخاص وعلاقتهم فيه».²

وكان منطقياً أن يتخذ علم القانون مكانة بين سائر العلوم الاجتماعية التي يطلق عليها أيضاً العلوم الإنسانية، وأن يكون متصلاً بها معتمداً عليها في إقامة قواعده. فالقانون يتصل بعلم السياسة عندما يعني بوضع قواعد النظام السياسي في المجتمع ويتصل بعلم الاجتماع من حيث الاعتماد عليه في معرفة الحقائق الاجتماعية في المجتمع، ويتصل بعلم التاريخ للإفادة من تجارب الماضي لمختلف النظم القانونية كما يتصل بعلم الاقتصاد عندما يعني بتنظيم الروابط الاقتصادية فمن أوليات المسائل في أيّ علم من العلوم وضع مصطلحاته وضبط تعاريفه، وقد عبّر البعض عن هذا بقوله: «كل علم ما هو إلا لغة محكمة الصنع».³

قد تطلق كلمة القانون أيضاً للدلالة على التشريع؛ أي على مجموعة القواعد المكتوبة الصادرة عن السلطة التشريعية؛⁴ أي إنّها تنظّم نوعاً معيّناً من الروابط القانونية ومثال ذلك؛ القانون التجاري أو قانون العمل، فالأول ينظّم العلاقات الناشئة عن النشاط التجاري، والثاني ينظّم العلاقات الناشئة بين أرباب العمل والعمال.

¹ - أوليفية موماميل وآيف ميني، المعجم الدستوري، تر: منصور القاضي، مرا: زهير شكر، ط1، بيروت: 1996، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، ص845.

² - عز الدين عبد الله "لغة القانون في مصر" مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة: 1984م، الهيئة العامة لشؤون المطبعة الأميرية، ص109.

³ - المرجع نفسه، ص109.

⁴ - عمر وطه بدوي محمد، المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون)، دط، ج1، القاهرة: 2008، ص5.

4-1 أقسامه: ينقسم القانون إلى قسمين هما:

4-1-1 القانون العام: هو «مجموعة القواعد القانونية التي تنظم علاقات الدولة السلطة العمومية والإدارة مع الأفراد (القانون الدستوري، القانون الإداري...)»، كما يحدد القانون العام أجهزة السلطة السياسية والمنظمات والأجهزة المكوّنة لها، كما يضبط العلاقات بين الدول والأجهزة العمومية التابع لها».¹

4-1-2 القانون الخاص: هو مجموعة القواعد القانونية التي تطبق على العلاقات بين الأفراد فيما بينهم (القانون المدني، القانون الجنائي، القانون التجاري، قانون العمل...)».²

5- تحديد مصطلح القضاء: Juridication

يدل مصطلح القضاء على جهاز مكلف بإحقاق الحق بقوة الحقيقة الشرعية. يمكن أن يكون القرار القضائي رجائياً (عمل اعترافي) أو نزاعياً (بيت بخلاف). للقرار في هذه الحالة الأخيرة سلطة الشيء المحكوم فيه أو حجية الشيء المحكوم فيه حسبما تكون طرق المراجعة ممكنة الاستخدام أم لا يسمى القرار القضائي قراراً لا رجوع عنه عندما تكون طرق المراجع غير العادية (مراجعة التمييز، أو إعادة المحاكمة أو اعتراض الغير) قد سُدت. يمكن أخيراً أن يكون حجية الشيء المحكوم فيه نسبية (بين الفرقاء) أو مطلقة (شاملة).³ ويعرّف "عبد الرزاق السنهوري" القضاء

¹ - عمر وطه بدوي محمد، المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون)، ص 110.

² - المرجع نفسه، ص 109.

³ - أوليفيه موماميل وآيف ميني، المعجم الدستوري، ص 865.

بأنه: «تطبيق الأحكام القانونية على الأفضية التي ترفع المحاكم»¹؛ ما يعني أنّ القضاء هو تطبيق للقانون.

ومن هنا نقول إنّ لهذه المصطلحات والتعريفات أهمية خاصة في العلوم الاجتماعية من حيث كون الهدف منها بصفة أساسية هو التعبير "بكلمات" عن أفكار تمثل بذاتها "حقائق".

6- مفهوم الخطاب القضائي (القانوني):

الخطاب القضائي «هو تكييف محض للوقائع ونقل لها من حيّز الوجود الفعلي في الكون إلى حيّز الإنجاز اللغوي في الاستعمال، وهو خطاب إجرائي يقوم على قسمين هما الوقائع وتكييفها».² إنه يعني نقل هذه الوقائع إلى لغة الاستعمال اليومي، ثم من لغة الاستعمال اليومي إلى لغة الاصطلاح القانوني. وقد علّق برجال* على هذه الخاصية المميزة للخطاب القضائي بقوله: «إنّ الوقائع في الخطاب القضائي في حاجة أن تشحن* في مفاهيم».³ والخطاب القضائي تصاحبه في عملية الانجاز اللغوي ظواهر تجعل من هذا الخطاب خطابا خاصا. وقد عرّفه أيضا "مرتضى جبار كاظم" بأنه «ذلك الذي يخضع لشروط القول والتلقّي، إذ تبرز فيه مكانة القصدية والتأثير والفعالية»⁴؛ ما يعني أنّ هذا النوع من الخطاب ليس بخطاب عشوائي، بل هو خطاب منتظم خاضع لعدّة شروط. وهي الخاصة بتلك الأقوال الصادرة عن المرسل والمتلقّي، إضافة إلى الاستجابة المتبوعة بعناصر التأثير

¹ - عز الدين عبد الله، لغة القانون في مصر، ص127.

² - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، دط، تونس: 2012، دار بوجميل للطباعة والنشر، ص246.

* برجال Bergel

* عملية الشحن المفاهيمي هي الانتقال من حيّز الوجود الفعلي في الكون إلى حيّز الانجاز اللغوي في الاستعمال. ينظر: عز الدين ناجح، المرجع نفسه.

³ - المرجع نفسه، ص246.

⁴ - مرتضى جبار كاظم، اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني، ط1، الرباط: 2015، دار الأمان، ص33.

والفعالية، كما عرّفه آخر بأنه: «خطاب يشمل على نصوص القوانين وشروحها والأحكام الصادرة عن المحاكم المختصة والمرافعات والدراسات القانونية التحليلية والتاريخية والمقارنة».¹ أو هو: «الخطاب الذي ينتج في الجلسة القانونية التي تحدد زمنيا ومكانيا من قبل هيئات مختصة، إذ يعلن مسبقا عن موضوع الجلسة وعن مسببها ومنشطيها».²

يمكن القول استنادا إلى ما سبق إنّ الخطاب القانوني لا يستعمله عامة الناس، بل تستعمله فئات معينة من الناس يتمتعون بمستوى علمي معين (المعرفة القانونية). وهو نتاج مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية تسيرها مؤسسة خاصة، هذا من جهة ومن جهة أخرى ينطوي الخطاب القانوني على أهداف متباينة كإثبات اتهام أو نفيه أو تبرئة المتهم أو تحقيق العدالة.

6-1 - أقسامه:

يرى "مارينار* وبرجال" أنّ الخطاب القضائي ينقسم إلى قسمين كبيرين هما:³ الوقائع Les faits والتكليف Qualification، فالوقائع هي الأحداث والأفعال، وموضوع النزاع، وأمّا التكليف فهو عبارة عن عملية عقلية في تحليل قانوني للوضعيات والوقائع مع إيجاد حلول قانونية لها. يعتبر "برجال" أنّ قسم التكليف أهمّ قسم في الخطاب القضائي والذي يعتبره بمثابة الترجمة، إذ يقول: « إنّ عملية التكليف لا تعدو أن تكون تمرين ترجمة».⁴

¹ - سمير شريف استيتية، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، ط2، عمان: (2008م - 1429هـ)، عالم الكتب الحديث، ص520.

² - طاووس وكال، البنية الحجاجية في الخطاب القانوني، مذكرة ماجستير، الجزائر: 2006-2007م، ص7.

* مارينار Marinare

³ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص ص245-246.

⁴ - المرجع نفسه، ص245.

ويقصد هنا بالترجمة عملية النقل Transfert التي يقوم عليها قسم التكييف في الخطاب القضائي.

يقسم "جيرار كورني" الخطاب القضائي إلى جزأين أساسيين هما السؤال Question والجواب Réponse، وهو ما صرح به في الفصل الثاني المعنون بـ "الخطاب القضائي (قرار المحكمة)" من الباب الثاني من هذا الكتاب، إذ يقول: « أن بنية الخطاب القضائي نجدها في ثنائية السؤال والجواب»¹. ما يعني أن الطرف الأول يسأل وهذا خاص بالقاضي، أما الطرف الثاني (المتهم أو الضحية) معني بالإجابة فقط، هذا من جهة ومن جهة أخرى نقول عن ثنائية "السؤال والجواب" في الخطاب القضائي إن السؤال هو ما يطلبه أطراف النزاع من القاضي، وما يحصل عليه المتنازعون في آخر الجلسة (الحكم النهائي) والذي هو الجواب « الجزء الأساسي في الحكم»². ما يعني أن الجواب هو بمثابة النتيجة النهائية في جلسة الحكم.

7- اللغة القانونية ولغة القانون:

يميز كورزون* بين اللغة القانونية Legal Language ولغة القانون Language of the law، معتبرا أن اللغة القانونية هي اللغة التي يستعملها الأشخاص للحديث عن القانون كآراء أو المجامع القانونية.³ أما لغة القانون فتتمثل في اللغة أو الأسلوب الذي يستعمل في الوثائق المشرعة للقانون.⁴

¹ – Gérard Cornu, Linguistique Juridique, Montchrestiene, P336.

²– IBID, P336.

* كورزون Kurzon


³ – Dennis Kurzon, « Langauge of the law and legl language. » In C. Lanren and Nordman. Spcial Language humans thinking to machines. Clevedene: Multilingual From :Matters, 1989, PP 147– 162.

القانوني – الصكوك القانونية للأمم المتحدة أنموذجا، رسالة دكتوراه، تلمسان، 2018، ص57.

⁴ – المرجع نفسه، 57.

يمكن القول مما سبق إنّ اللغة القانونية هي لغة شارحة (واصفة) في حقيقة الأمر وتستعمل للحديث عن القانون في نطاق واسع، أمّا لغة القانون فتتمثل حرفياً في اللغة التي يصاغ بها القانون. ومن ثمة يخلص كورزن إلى التصنيف الموضح في الشكل الآتي:¹

¹ - النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني، ص 58.



نستنج من خلال المخطط أعلاه أنّ اللغة القانونية قد تكون منطوقة مثل مرافعات المحامين واستجواب القاضي للشهود العيان وغيرها، أو مكتوبة كالأحكام التي تصدر والمجامع، أمّا لغة القانون فهي التي نجدتها في القوانين التشريعية والعقود، والتوصيات؛ ما يعني أن لغة القانون جزء من اللغة القانونية.

7-1- مفهوم لغة القانون واللغة القانونية:

يعرّف جيراد كورني لغة القانون بأنها «استعمال خاص للغة العامة»¹، وهي لغة منفردة بمصطلحاتها وأسلوبها تعبّر عن معرفة خاصة، وفي حقيقة الأمر أنّها ليست سهلة الفهم من قبل غير المختصين في القانون²؛ ما يعني أنّ لغة القانون تستخدم في النصوص القانونية لغة خاصة تستمدّ صيغها من اللغة العادية.

وتعرّفها كاو* أيضا بأنها « عبارة عن سجل قانوني، كما أنّها أحد أوجه الاستعمال اللغوي تشترك مع اللغة العامة في الخصائص الأساسية، إلا أنّ اللغة القانونية تنفرد ببعض الخصائص منها المعجمية، والنحوية، والنصية، التداولية باعتبارها لغة تقنية»³. نفهم من خلال هذا التعريف أنّ هناك علاقة تربط اللغة القانونية باللغة العامة، إذ تشتركان في بعض الخصائص، لأنّ السجل القانوني هو سياق خاص ترد فيه اللغة العامة بدرجات متفاوتة وتتكيف وفق أغراض ذات الطبيعة التقنية. ويكون التواصل بلغة القانون شفهيًا أو كتابيًا، لأنّ الكتابة والكلام

¹ – Gérard Cornu, Linguistique Juridique, Montchrestien, Paris, 2005, P16.

² – IBID, P 18.

* كاو Cao

³ – Deborah Cao, Translating Law (Topics in Translation), MPG Book Ltd, Britain, 2007, P 18. نقلا عن النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني، رسالة دكتوراه، ص 59.

نمطان لسانيان،¹ حيث تكون المناشير والدساتير مكتوبة، أمّا التواصل الشفهي فيستخدم في المرافعات وهو لغة المحاماة التي تعرف بالمرافعة Plaidoirie، وعند التواصل كتابيا يسمى المذكرة Mmoire، وفي كلتا الحالتين تكون لغة المحاماة لغة دفاع أو لغة إقناع.²

لغة القانون من اللغات المتخصصة التي تمتاز باستخدام مصطلحات قانونية دقيقة بكل أشكاله من تشريعات وقضاء ومرافعات ومذكرات مع استخدام أساليب دقيقة غير أدبية أو بلاغية، وإنما هدفها الوحيد إبلاغ فحوى الخطاب القانوني لتنفيذه بحذافيره.

8- أنواع الخطاب في لغة القانون:

قام رولوبيسكي* بتجميع أهم أنواع اللغة القانونية من حيث الصياغة، وهي اللغة القانونية القضائية، واللغة القانونية العلمية، واللغة القانونية العامة، واللغة القانونية التشريعية، إذ ميز بين هذه الأنواع الأربعة من حيث الصياغة القانونية وهي كالاتي:

8-1 اللغة القانونية القضائية: وهي اللغة التي يتم فيها صياغة الأحكام وما يتصل

بها من تقارير، وتتميز بطابع تداولي لارتباطها الوثيق بتطبيق الأحكام.³ وهي

¹ - نجاه سعدون وجمال بوتشاشة " البناء اللغوي للنص القانوني ما بين العربية والفرنسية في ظل لغة الاختصاص " مجلة الأثر، 2017، ع 28، ص 40

² - محمود محمد علي صبره، العقود المدنية، ترجمة العقود، ج1، دط، القاهرة: 2003، دار الكتب القانونية، ص 16.

* رولوبيسكي Jerzy Wroblewski

³ - Jerzy Wroblewski, Les langues juridiques : une typologie, Droit er & société N°

نقلا عن النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني، رسالة دكتوراه، . 18 P, 1988, 8 ص 63.

أيضا لغة الأحكام التي تصدرها المحاكم والكتب التي تتناول القضايا القانونية والتقارير القانونية، وهي التي تتصف بجانب السمات العامة للغة القانون الوضعي وبصفات خاصة تميزها عن لغات التشريع والمحاماة وتشتق هذه الصفات من طبيعة عمل القاضي وفي هذا يقول "زكي عريبي": « الأحكام أداة توزيع العدالة، فهي عنوان الحقيقة... والحكم تقرير للحقيقة كما استطاع أن يراها القاضي على ضوء عناصر الدعوى ومرافعات الخصوم... وعمل القاضي قبل كل شيء ناقد، وأن مهمة القاضي أن يؤيد حكمه بقلمه، فتكون أسباب حكمه مقنعة، وليس الإقناع في مكنتها إلا أن يكون كاتبها من المقدرة بحيث يستطيع أن يعالج بقلمه القضية من جميع نواحيها، ويبين وقائعها بجلاء ويستعرض مختلف الآراء فيها بدقة وإيجاز».¹ ترتبط لغة القضاء عموما ارتباطا وثيقا بمهام القاضي الذي يزول مهنته من خلال تحليله لمختلف القضايا من زاوية نقدية فاحصة.

8-2 اللغة التشريعية: هي اللغة التي يتم فيها صياغة القوانين التي تمكن حقوقا وتترتب عليها التزامات، فهي لغة الوثائق القانونية النمطية، كالقوانين التي تصدر عن المجالس التشريعية، أو الدستور، أو العقود والاتفاقيات أو المعاهدات.² وظهرت هذه اللغة منذ أواخر القرن الماضي وخلال الربع الأول من القرن العشرين وأخذت تنمو بخطى مدروسة وجهود صادقة. وقد عبّر عنها "عبد الرزاق السنهوري" بقوله: «يجب أن تكون واضحة دقيقة، فاللغة المعقدة تجعل القانون مبهما ويجب أن يكون للتشريع لغة فنية خاصة به، يكون كل لفظ فيها موزون محدود المعنى، ولا يجوز أن يتغير معنى اللفظ الواحد باستعماله في عبارات مختلفة، كما أنه إذا عبّر عن معنى بلفظ معين، وجب ألا يتغير هذا اللفظ إذا أريد التعبير عن هذا المعنى مرة

¹ - عز الدين عبد الله، لغة القانون في مصر، ص 127-128.

² - النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني، رسالة دكتوراه، ص 64.

أخرى ولا يتنافى أن تكون لغة التقنين غنية على أن تكون بسيطة تنزل إلى مستوى فهم الجمهور».¹ نفهم إذن أن لغة التشريع هي لغة واضحة معينة محددة غير غامضة، كما أنها لغة موجزة، وتستعمل مصطلحات وألفاظا خاصة بها.

يجب على المشرّع احترام المصطلحات الخاصة به، فبالنسبة للمصطلح الإداري يرجع الفضل إلى المشرّع الجزائري من خلال إصدار الجريدة الرسمية التي تتضمن مجمل النصوص التشريعية والتنظيمية التي ساهمت بقدر كبير في تكوين خزان للمصطلحات تُعدّ بمثابة قاموس كامن، وليس بارزا في المتناول، خدم كثيرا اللغة الوظيفية الإدارية والتقنية باللغة العربية²، والجدير بالذكر أن لغة التشريع هي اللغة العربية الفصحى بوصفها اللغة الرسمية في الجزائر.

3-8 اللغة القانونية العلمية Le language juridique scientifique: تتمثل في اللغة التي تصاغ بها البحوث القانونية الأكاديمية التي تتخذ طابعا تداوليا خلال وظيفة خطاب علم القانون التداولية³.

4-8 اللغة القانونية المشتركة Le Language juridique cammun: هي اللغة المستعملة للحديث عن القانون في المجتمع، والتي عادة ما تكون سياقاتها غير رسمية وتختلف عن اللغة القضائية أو اللغة العلمية أو التشريعية، لما لها من طابع متنوع فقد يستعملها المختصون كالمحاميين للحديث عن أمور قانونية؛ أي حسب مقتضيات المهنة⁴.

¹ - عز الدين عبد الله، لغة القانون في مصر، ص 114.

² - سعيد مقدم "إشكالية المصطلح الإداري" مجلة اللغة العربية، المجلس الأعلى للغة العربية، ص 222.

³ - النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني، رسالة دكتوراه، ص 64.

⁴ - المرجع نفسه، ص 64.

5-8 لغة المحاماة: وتتدرج أيضا هذه اللغة ضمن اللغات القانونية، ونحاول الآن أن نعرّف هذه اللغة ونذكر أنواعها.

1-5-8 مفهوم لغة المحاماة:

لغة المحاماة هي اللغة التي قد تكون شفوية فتسمى "المرافعة" وقد تكون كتابية وتسمى "المذكرة" أو "العريضة" وهي في الحالتين "لغة دفاع" أو "لغة إقناع"¹ وتختلف لغة المحاماة عن لغة كل من التشريع والقضاء، ولذلك فإنّ لغتها وإن دخلت في المعنى العام للغة القانون الوضعي واتصفت بسماتها، إلا أنّ لها من السمات الخاصة ما يفرقها عن لغة كل من التشريع والقضاء.

2-5-8 أنواعها:

1-2-5-8 لغة المرافعة:

هي من مهام المحامي «وهي رسالة تؤديها عن صاحب الحق إلى من يملك إقرار الحق أو إنشائه، وصدق اليقين وقوة البرهان. فالمرافعة ليست بذلك هي الفصاحة وحدها، ولا هي العلم بالقانون وحده، ولكنها قبل أن تكون غزارة علم وزخرف كلام يجب أن تكون حول الدعوى سياسة يقظة واستبصار وحول الدليل حذق في الأداء ولياقة في إيراد الأمر وإصداره»²، ويجب على المحامي أن يستخدم أثناء المرافعة أسلوب الإقناع فهو أداة التأثير الشائعة، ولتنفيذ هذه النقطة يتم

¹ - عز الدين عبد الله لغة القانون في مصر، ص134.

² - المرجع نفسه، ص134.

استخدام أساليب عديدة مثل المقارنة Comparaison والتمثيل Exemplification والتعميم Généralisation والقياس Analogie والرأي الشخصي والتأييد العلمي.¹

8-5-2-1-1 خصائص لغة المرافعة: ومن سماتها الوضوح والدقة.

- الوضوح: وهو شرط مهم في المرافعة، لأن السامعين عادة ما ينساقون إلى المتكلم وإن غاب عنهم مراده لخفاء المعنى أو تعقيد العبارة كان حكمهم عليه.²

- الإيجاز: هو من أكثر أركان المرافعات، إذ ينبغي على كلام المتكلم أن يكون مع سامعيه كما يكون القارئ مع نفسه إن وجد منها فتورا أو ملاطوى الكتاب ليعود إليه متى صلح فكره، وإذا مرّ بموضوع لا يهتم له حتى يصل إلى الأهم من الكتاب.³

8-5-2-2 لغة المذكرة:

يقول "أحمد فتحي زغلول": « من حسن الصياغة أن يلاحظ الكاتب المكتوب وأن لا يغيب عنه أنه يعرض ما كتب على رجال تعلموا وتهذبوا وتفرغوا لأعمال وظيفتهم التي استنفدت أوقاتهم كلّها، فمن الحكمة أن يحفظ عليهم زمنهم وأن لا يقدم إليهم من الوقائع إلا على قدر الكفاية ولا من الأدلة، إلا ما كان قاطعا في الخصومة مع الاقتصاد في الألفاظ»⁴. هناك تشابه إذن بين سمات اللغة الخاصة بالمرافعة واللغة الخاصة بالمذكرة.

¹ - جون أولسون، علم اللغة القضائي، تر: محمد بن ناصر الحقباني، دط، الرياض: (1429هـ - 2008م)، جامعة الملك سعود، ص32.

² - عز الدين عبد الله، لغة القانون في مصر، ص135.

³ - المرجع نفسه، ص135.

⁴ - المرجع نفسه، ص135.

9- خصائص اللغة القانونية:

يتسم الخطاب القانوني بخصائص تجعله متميِّزا ومختلفا عن غيره من الخطابات الأخرى، فهو خطاب معياري له أسلوبه الخاص ومفرداته الخاصة، كما أنّه خطاب متنوع لاحتوائه على عدّة أشكال من النصوص تختلف باختلاف فروع القانون التي تنتمي إليها، إلّا أنّ الدارس للخطاب القانوني سيجد أنّ هناك سمات خاصة تميزه عن غيره، وأخرى تشبه إلى حدّ كبير الخطابات القانونية في لغات أخرى. ومن بين هذه الخصائص ما يأتي:¹

- لغة أمرّة وملزمة: سنّ القانون ليطبّق لأنّه يولّد نصوصا تحمل قواعد قانونية وأحكاما وأوامر ملزمة وأيّ خرق لها يخضع فاعله إلى عقوبات تسلّطها السلطة العمومية، ويعدّ كلّ شكل من أشكال النصوص القانونية مصدرا لقاعدة أمرّة وأوامر ملزمة؛ وعليه فلغة القانون لغة إيعازية أو أمرية، ويمكن أن يعبر عن الإيعاز أو الأمر بعبارات متنوعة في اللغة القانونية. فالأمر الذي يقول إنّ السارقين يعاقبون بالسجن يمكن أن يعبر عنه بعدّة أشكال مثلا:

ينبغي معاقبة السارق بالسجن	(استخدام فعل إلزامي)
سيعاقب السارق بالسجن	(استخدام المستقبل)
يواجه السارق حكم السجن	(استخدام فعل يعبر عن النتيجة)

- لغة مباشرة: لغة القانون لغة مباشرة، لأنّها ذات وظائف نفعية. فهي بعيدة عن الخيال والإبداع الفنّي الذي نراه في الأعمال الأدبية الفنية كالشعر والقصة والمسرح التي تعتمد أساسا في تحريرها على الأساليب البلاغية، ولا تحتاج اللغة القانونية إلى

¹ - نجاتة سعدون وجمال بوتشاشة " البناء اللغوي للنص القانوني ما بين العربية والفرنسية في ظل لغة الاختصاص"، ص 42-43.

إعمال الفكر من أجل فهم نصوصها، بل تهدف إلى وضع المفاهيم مباشرة بين يديّ متلقّيها، بحيث لكلّ كلمة مدلول مقصود بذاته حتى ولو وردت في شكل جامد.

- لغة علمية وعملية: تتميز هذه اللغة الخاصة بكمّ هائل من المصطلحات والعبارات، وتعبّر عن علم قائم في حدّ ذاته يتضمّن حقائق ونظم وعمليات ونشاطات قانونية. ومن ناحية ثانية فهي لغة علمية، إذ تستخدم في تكوين دراسي للعلوم القانونية وكذا تطبيق القانون.

- مفردات خاصة: من بين أبرز خصائص لغة القانون انفرادها بمصطلحات خاصة منها ذات المفاهيم القانونية التي يقتصر استعمالها على الإشارة إلى سياقات قانونية بحثة مثل: (قاضٍ - Juge - محكمة - Tribunal - Cours)، ومنها ما لا علاقة لمفاهيمها بالقانون، غير أنّها تُستعمل للدلالة على مفهوم قانوني مثل: (طرف: Partie - أضرار: Préjudices - تعويض: Dommages et intérêts).

- التّأثر بالتقاليد القانونية في الصياغة: ظهرت لغة القانون قديماً، ولعلّ توظيف المصطلحات اللاتينية القديمة في اللغات القانونية الأوروبية حالياً خير دليل على ذلك. ولو ألقينا نظرة فاحصة على طريقة صياغة الوثائق لوجدناها متأثرة بالتقاليد المتوارثة التي تقيد أحياناً حركية الصياغة مثل استعمال الحيثيات في المذكرات والأحكام وتوظيف بعض المفردات المهجورة، وهو ما لا يعني أنّها لغة جامدة تكفي بمصطلحات محدّدة ومحدودة، بل تتجدّد بتجدّد علم القانون ومسايرته للظروف المتجدّدة وتطوّر الأحداث.

ذكر سمير شريف استيتية في كتابه خصائص أخرى للغة القانون نذكر منها ما يأتي:¹

- **الوضوح والعمق:** الأصل في عملية التواصل اللغوي وضوح الرسالة اللغوية حتى تقع موقعها الصحيح في الفهم عند المستقبل. ولكن الوضوح قد يكون منفصلا عن مسألة العمق، وهذا واضح في حياتنا العملية، إذ يمكن أن يكون الخطاب واضحا وفي الوقت نفسه يكون سطحيا، وليس الأمر كذلك في النص القانوني، فهو مع وضوحه عميق أو هكذا ينبغي أن يكون حاله، فعند مطالعة شروح القوانين تنبئ عن وجود قدر كبير من العمق في لغة الخطاب القانوني.

- **الإيجاز والتفصيل:** لا يجتمع الإيجاز والتفصيل في نص واحد، إذ كيف يمكن أن يكون هذا النص موجزا ومفصلا في آن واحد، لكن الذي يتأمل لغة الخطاب العلمي يجدها تجمع غالبا بين الإيجاز والتفصيل، وهذا شأن الخطاب القانوني.

- **بلاغته في عدم بلاغته:** قد يبدو هذا الوصف متناقضا، إذ كيف يمكن أن يكون غير البليغ بليغا؟ لإزالة التوهم بالتناقض ينبغي أن نعرف القول البليغ بأنه ليس هو القول الذي تكون فيه تشبيهات ومجازات واستعارات وحسب، وهو فوق ذلك هو القول الذي يبلغ صاحبه به هدفه بدقة وعمق ونظر، وهذا شأن الخطاب القانوني.

- **الشرح لا التأويل:** لما كان الخطاب القانوني إخباريا مباشرا في الأعم الأغلب كان بالضرورة حاجة إلى الشرح لا إلى التأويل.

- **التحديد والفصل:** يحرص المشرعون على أن تكون القوانين التي يضعونها محددة غير عائمة، ومن أجل ذلك فإنهم يتبعون أساليب كثيرة، منها فصل مسألة جزئية عن

¹ - سمير شريف استيتية، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، من ص 520 إلى ص 524.

أخواتها حتى تكون كل واحدة منها واضحة قابلة للتعيين، والتطبيق، ومساءلة المعنيين على أساس ذلك كله.

- **عدم التكرار والحشو:** لا تعرف لغة الخطاب القانوني تكرارا ولا حشوا.

- **بين الظن واليقين:** من المعلوم في الفكر القانوني أنّ الأحكام يجب أن تقوم على بنيات يقينية يعتمد عليها، حتى تكون هذه الأحكام قطعية. وقد تظهر بعد صدور الحكم بنيات أخرى جديدة، تجعل الحكم الذي كان في حينه يقينيا قابلا لإعادة النظر.

كل هذا يخص اللغة القانونية بصفة عامة من تعريف وأنواع وخصائص ولأنّ مدونتنا تتدرج في إطار اللغة القضائية؛ أي الخطاب القضائي الذي يستخدم في تحرير الأحكام القضائية والقرارات التي تصدرها المحاكم وكذا المؤلفات التي تتناول القضايا والتقارير القانونية، وهو الخطاب الذي ينتج في الجلسة القضائية التي تحدّد زمانيا ومكانيا من قبل هيئات مختصة، والتي يعلن عنها مسبقا، وذلك لهدف تحقيق العدالة، وإذا تأملنا الخطاب القضائي وجدنا أنّه يجمع بين التدخلات المطوّلة التي تمثلها المرافعات، وتدخلات قصيرة كتدخل القاضي والمتهم والشهود أثناء المناقشة.

10- أركان الجلسات القضائية:

10-1 المرافعة القضائية La plaidoire: وهي «عرض وقائع الدعوى ومطالب المتقاضين شفويا أمام القضاة حينما تكون الدعوى صالحة للسماع، وقد يترافع المتقاضي والمترافع يكون عادة محاميه»¹؛ يعني هذا أنّ المرافعة هي عرض أحداث ووقائع الدعوى شفويا أمام القاضي وذلك بغية الحصول على مطالب معيّنة، لأنّ

¹ - يوسف شلالة، إبراهيم النجار، أحمد زكي بدوي، القاموس القانوني، فرنسي - عربي، ط6، بيروت: 1998، مكتبة لبنان، ص221.

الدعوى هي المرجع الأخير لكل صاحب حق يصعب عليه الحصول على حقه بالطرق الودية، وهي الوسيلة الطبيعية التي نظمها المشرع لكل صاحب حق يريد لحقه أن يصاب، وهذه الدعوى هي كوسيلة أخيرة للحصول على هذه المطالب والحفاظ عليها بشكل رسمي. ولكي تكون هناك دعوى يجب أن يكون هناك خصوم وهم من توجه الدعوى بشأنهم وإسهامهم بناء على ما لهم من صفة أو مركز قانوني وهم المدعي والمدعي عليه، وبهذا يجب أن يكون الإلقاء في المرافعة شفهيًا بغية توضيح وقائع النزاع وبيان الأدلة والأسانيد القانونية التي يعتمدون عليها في تأييد موقفهم، وهذا ما يدفع بعض الدارسين إلى تسميتها بالخطبة القضائية، فأثناء المرافعة يتحدث المحامي بغية إقناع القاضي والمحلفين والتأثير فيهم من خلال تقديمه لأدلة وحجج قانونية مبنية على آراء الفقهاء واجتهادات المحاكم. ويعرفها "فاروق سعد" بقوله: «هي التي يتوجه بها الخطيب إلى الاتهام أو يدافع بها الخطيب عن متهم ليبرئه بوسائل بعضها معتمد على وقائع معيّنة وبعضها مستنتج من أحداث وبعضها يشرح الظروف التي أحاطت بالمتهم فحملته على الجريمة مما يتلمسه المدافع عنه للاعتذار عنه وتبرير مسلكه».¹ المرافعة حسب "فاروق سعد" عبارة عن خطاب كل من النيابة العامة الذي يوجه خطابه إلى الاتهام، وطلب المحامي الذي يدافع عن المتهم حتى يبرئه من التهم المنسوبة إليه بفضل الأدلة والحجج التي يقدمها للمحكمة.

ويعرف "أحمد محمد الحوفي" المرافعة بقوله: «هي التي تلقى في المحاكم سواء كان الملقى النيابة العامة أم المحامي عن المتهم».² هذا التعريف هو شرح وتلخيص للتعريف السابق؛ أي إن المرافعة هي الكلام الذي يلقيه المحامي والنيابة

¹ - فاروق سعد، فن الإلقاء العربي - الخطاب القضائي والتمثيلي -، ط2، بيروت: 1999، شركة الحلّي للطباعة والنشر، ص49.

² - أحمد محمد الحوفي، فن الخطابة، ط4، (دت)، دار النهضة للطبع، ص76.

العامة في المحكمة. أمّا كلام كاتب الضبط فلا يعتبر مرافعة، وإنّما ما يقوم به هو تلخيصه لأحداث القضية وهذا لا يهدف إلى الإقناع وإنّما إلى التذكير والإخبار. المرافعة القضائية إذن هي خطاب يلقيه النائب العام أو المحامي دفاعاً عن موكله في المجالس القضائية ويكون ذلك باللغة العربية.

10-2 النيابة العامة:

10-2-1 مفهومها:

10-2-1-1 لغة: النيابة لغة من ناب عنيّ فلان ينوبُ نوبًا ومَنَابًا؛ أي قام مقامي، وناب عنيّ في هذا الأمر نيابةً إذا قام مقامك.¹

10-2-1-2 اصطلاحاً: هي «سلك يتكون من قضاة النيابة الخاضعين لنظام التسلسل تتمثل مهمته الأساسية في مباشرة الدعوى العمومية باسم المجتمع، المطالبة بتطبيق القانون وضمان تنفيذ أحكام القضاء». ² نستنتج من خلال هذا التعريف أنّ النيابة العامة هي جهاز في القضاء الجنائي أسندت إليها وظيفة الاتهام. ومرافعته هي عرض شفوي باللغة العربية الفصحى أمام الجهات القضائية المختصة تطلب بمقتضاه النيابة العامة تطبيق القانون ضد المتهم.

10-2-1-3 خصائص مرافعة النيابة: وتتمثل فيما يلي:

- أن يذكر أدلة خيالية مما يهيج العاطفة ضد المتهم، إلا بقدر، فإذا توقع أنّ الدفاع سيثير العاطفة كان له أن يستثيرها.

¹ - ابن منظور، لسان العرب، ج1، (أ- ب)، ص912.

² - ابتسام القرام، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، ص190.

- أن يصور الجريمة تصويرا واقعيا حقيقيا لا خيال فيه، حتى تكشف الحقيقة أمام القضاة.
- أن يشرح الجريمة في غير إيجاز مخل يعمي على العدالة، ولا إسهاب ممل يضيع وقت القاضي، ويضعف نشاطه.
- أن تكون عباراته عن المتهم مهذبة لا تهجم فيها ولا عدوان ولا أسباب، لأنّ المتهم بريء حتى تثبت إدانته.
- أن يحدس قوة المحامين، ويعرف أقدارهم فإن كانوا من ذوي البلاغة والرسوخ في المهنة جازاهم من غير أن يتجنى على المتهم أو يلبس على العدالة.
- أن يختار العبارات السهلة المنسجمة المسترسلة الواضحة المعنى، وألا يتكلف المحسنات البديعية والأساليب البيانية، حتى لا تلتبس الحقائق بالخيال.
- وإذا ما عرض بقوة القانون وسلطانه فليتخير الألفاظ الفخمة والعبارات القوية ليتمثل مهابة القانون.¹

10-3 المحامي:

10-3-1 مفهومه:

10-3-1-1 لغة: المحامي لغة من حما الشيء حميا، وحمى وحماية ومحمية، منعه ودفع عنه... وحاميت عنه محامات. وحامته مُحامّة: طالبته، أبوزيد يقول أنا مُحامّ على هذا الأمر أي ثابت عليه.²

¹ - أحمد محمد الحوفي، فن الخطابة، ص78.

² - ابن منظور، لسان العرب، ص177.

10-3-1-2 اصطلاحاً: هو رجل قانون يتمثل دوره في منح الاستشارة والدفاع وتمثيل الأطراف أمام المحاكم.¹ المحامي هو شخص خوّله النظام القانوني لمساعدة العدالة عن طريق تقديم المشورة القانونية للأفراد والتمثيل الإجرائي للمتقاضين والدفاع عن حقوقهم وحرّياتهم أمام القضاء، لأنّه هو الذي يقدّم المشورة القانونية للمتقاضين ما يعني أنّ المحامي هو شخص يمثل عامة الناس في الشؤون القانونية، وهو الذي أجاز له ممارسة مهنة المحاماة بناءً على القوانين المعمول بها.

وجدنا من خلال ترددنا على المجلس القضائي لبجاية أنّ المحامي يرافع بعد النيابة العامة مباشرة، ولكن ما لاحظناه هو أنّ هناك من يرافع باللغة العربية الفصحى ومنهم من يرافع بلغة تتوسط بين العامية والفصحى، ومنهم من يرافع بلغة تكون عبارة من مزيج بين العربية الفصحى والعامية والفرنسية رغم أنّ لغة القانون هي اللغة العربية الفصحى، ولكن بحكم انتماء بعضهم إلى منطقة بجاية التي تعرف واقعا لغويا معقدا قد تأثروا به، وكما نعلم فإنّ أغلب المحامين من الجيل الجديد هم خريجو جامعة بجاية الذين دروسوا فيها بهذا المزج اللغوي (العربية الفصحى العامية، الفرنسية، القبائلية) وهذا عايناه في دراستنا السابقة في مذكرة الماجستير التي وردت بعنوان "واقع استعمال اللغة العربية في كلية الحقوق (طلبة السنة الرابعة ليسانس وأساتذتها) - جامعة بجاية أنموذجا-"

10-4 المناقشة القضائية الجنائية:

وهي من أهم أركان الجلسة القضائية بوصفها حوارا أو محادثة تدور بين شخصيات الجلسة مثل: النيابة العامة، القاضي والمتهم، القاضي والمحامي المحامي والمتهم وبين القاضي والشهود...إلخ، وتختلف المناقشة بين هذه

¹ - إبتسام القرام، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، ص36.

الشخصيات حسب اختلاف موضوع الجلسة، وتكون المناقشة بينهم ساخنة وثرية بالأدلة والحجج، كل هذا من أجل تحقيق العدالة. ومن شخصيات الجلسة نذكر القاضي والمتهم، لأنّ المحامي والنيابة العامة سبق ذكرهما.

10-5- القاضي:

10-5-1 مفهومه:

10-5-1-1 لغة: القاضي لغة هو الامضاء والأداء والإلتقان والحكم.¹ وقيل بأنه إمضاء الشيء وإحكامه، والقاضي هو القاطع للأمور المحكم لها، فكل أمر يصدر عن فاعله بإحكام وإتقان وتنفيذ، فهو قضاء.²

10-5-1-2 اصطلاحا: هو « موظف تُعهد إليه سلطة قضائية حتى يتسنى له الحكم في قضية (قضاء جالس) أو المطالبة بتطبيق القانون». ³ القاضي إذن هو كل من يتولى القضاء.

لاحظنا من خلال ترددنا على مجلس القضاء أنّ القاضي هو الذي يتراأس الجلسة القضائية لذلك ينادى عليه داخل القاعة بسيدّي الرئيس أو سيد الرئيس، «وهو الذي يعمل على تطبيق القانون من خلال خبرته وقدرته على التصرف في القواعد القانونية في وضعيات محددة زمانيا». ⁴ بما أنّه هو الرئيس في القاعة فهو الذي يسيّر الجلسة وفق قوانين محددة، إذ بدخوله إلى القاعة يجب أن يقف الحاضرون ولا يجلس أحد إلا بإذن منه، وبعدها ينادي على السادة المحلفين، ثم يفتتح الجلسة

¹ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ج1، مادة (تقن)، ص86.

² - السيجاني جعفر، القضاء والشهادة في الشريعة الإسلامية، ج1، دط، دت، مؤسسة الإمام صادق، ص11.

³ - ابتسام القرام، معجم مصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، ص180.

⁴ - C. Perlman, Ethique et droit, Editions de l'université de Bruxelles, 1980, P567.

وينادي على المعنيين بالجلسة كالمحامي والمتهم والضحية والشهود، وهو الذي يعطي ويأخذ الكلمة متى رأى ذلك مناسباً.

وما لاحظناه أيضاً أنّ خطاب القاضي ليس مرافعة مثل خطاب المحامي والنائب العام، وإنّما يكون خطابه بعد افتتاح الجلسة التي يبتدأها بقراءة نص القسم وبعض النصوص القانونية التي تكون باللغة العربية الفصحى أثناء إصدار الحكم Jugement، أمّا بعد ذلك فيعكس خطابه تدخلات قصيرة كطرح الأسئلة التي تكون إمّا باللغة العربية الفصحى أو بالعامية كما قد يستعمل كلمات بالفرنسية إن اقتضى الأمر ذلك.

10-6- المتهم:

10-6-1 مفهومه:

10-6-1-1 لغة: المتهم لغة اسم مشتق من كلمة التهمة وأصلها الوهمة من الوهم. ويقال اتهمت فلانا أي أدخلت التهمة عليه، واتهمته أي ظننت ما نسب إليه.¹

10-6-1-2 اصطلاحاً: هو «كل من اتّخذ ضده إجراء من إجراءات التحقيق أو حركت ضده دعوى جنائية من طرف النيابة العامة أو جهات التحقيق، أو تمّ القبض عليه أو اقتياده أو تفتيش مسكنه».²

وتعرّفه ابتسام القرام في معجمها بأنّه: «شخص يفترض إدانته بجنحة أو جريمة فُتح بصدها تحقيق».³

¹ - ابن منظور، لسان العرب، مج1، ص38

² - محمد جابر جيرة، غياب المتهم في مرحلة المحاكمة في قانون الإجراءات الجنائية المصري- الفرنسي، دط، 1997، دار النهضة العربية، ص5.

³ - ابتسام القرام، معجم المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، ص154.

نستنتج من خلال هذين التعريفين أنّ المتهم هو كل شخص متورط بارتكاب جريمة ما، سواء بصفته فاعلا أم شريكا حركت ضده دعوة جزائية. ولا يمكن للمتهم رفع استئناف أمام غرفة الاتهام إلا في إحدى هذه الحالات الآتية:¹

أ- من أجل الاعتراض على تأسيس طرف مدني.

ب- على إثر أمر قاضي بالحبس الاحتياطي.

ج- في حالة عدم بت قاضي التحقيق في طلب الإفراج المؤقت في الآجال.

د- في الأوامر التي بتّ فيها قاضي التحقيق فيما يخص اختصاصه.

وما لاحظناه عند ترددنا على مجلس قضاء بجاية أنّ جنس وسن المتهمين يختلف من جلسة إلى أخرى، وتكون خطاباتهم بالعامية أو القبائلية أو الفرنسية، كما تكون تدخلاتهم قصيرة أو طويلة حسب الأسئلة التي توجّه إليهم، وهو دائما يحاول إثبات براءته، والشيء نفسه بالنسبة لخطابات الضحية والشهود.

ثانيا- قوانين الخطاب: وبما أن موضوع دراستنا يندرج ضمن الخطاب القضائي، فيتوجب علينا أن نتطرق إلى عنصر قوانين الخطاب وهي كالاتي:

1- مبدأ التعاون:

بلور "جرايس" مبدأ واحدا في بحثه الموسوم "المنطق والحوار وسمّاه بمبدأ التعاون الذي يعتبر الركيزة الأساسية التي تقوم عليها كل الممارسات اللغوية المبنية على التفاعل الاتصالي والتواصل، خاصة تلك النشاطات القائمة على تبادل الأدوار الكلامية بين مجموعة معيّنة من شركاء التفاعل كالحوار، والمناقشة، والاستجواب والمحادثة، فمبدأ التعاون يمكن المتفاعلين من ضمان استمرارية العملية التواصلية

¹ - إبتسام القرام، معجم المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، ص25.

من منطلق اعتراف كل طرف بضرورة التعاون وذلك بالتسليم بأحقيته وأحقية غيره في التناوب على الكلام، ويقصد به "جرايس" « ذلك المبدأ الذي يرتكز عليه المرسل للتعبير عن قصده، مع ضمانه قدرة المرسل إليه على تأويله وفهمه»¹؛ ما يعني أنّ المخاطب يعتمد هذا المبدأ للتعبير عما يريد مع إمكانية تأويل المرسل إليه كلامه وفهم قصده. ولهذا يقول جرايس: «ليكن اسهامك في الحوار بالقدر الذي يتطلبه سياق الحوار، وبما يتوافق مع الغرض المتعارف عليه، أو الاتجاه الذي يجري فيه ذلك الحوار»². ولن يحدث هذا إلاّ من خلال مراعاة مجموعة من القواعد الأساسية أثناء الكلام وهو ما أسماه جرايس بقواعد الحديث فقد بلور من مبدأ التعاون أربعة قواعد رئيسية تساهم في بناء وتواصل النشاط الكلامي وهي:³

- قاعدة الكم.

- قاعدة النوع.

- قاعدة المناسبة.

- قاعدة الكيف (الطريقة).

ونظرا لأهمية هذه القواعد التي بلورها جرايس في نقل المعنى وتسيير المحادثة نحو الإفهام وتحقيق الهدف المشترك لشركاء التفاعل عن طريق التعاون فيما بينهم تمّ إعادة صياغة هذه القواعد على شكل قوانين تتمثل في قانون الإفادة، والصدق، والإخبار، والشمول.

1-1- قانون الإفادة:

يعدّ هذا القانون المحور الذي تدور حوله جميع القوانين الأخرى، فهدف كل متفاعل في العملية التواصلية عند بناء مساهمته الكلامية هو نقل رسالة معيّنة

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص96.

² - المرجع نفسه، ص96.

³ - المرجع نفسه، ص96.

وتتوقف تلك المساهمة أو ذلك المنتج الكلامي على مدى إفادة المتلقي بها فالاعتماد على قانون الإفادة «يجعل القول مفيدا بغض النظر عن كونه مخبرا أو غير مخبر فهو يثري معلومات ومدركات المستمع، ويجعله يعدل مدركاته باستمرار. فالإفادة هي في علاقة مباشرة بالنتائج التداولية التي تفرض على المستمع وفي علاقة عكسية بالثراء الإخباري الذي يحتويها»¹، كما نشير إلى أنّ الإفادة هي الهدف المنشود من باقي القوانين الأخرى.

1-2- قانون الصدق:

يعدّ مبدأ الصدق أمرا مهما في التعاملات اليومية لأفراد المجتمع، وقد ألح "جرايس" على أهميته في الخطاب ويمكن تقديمه على أنّه «قول الحقيقة كما هي موجودة في الواقع أو كما يتصورها المتكلم انطلاقا من إدراكه للواقع: ويكون الصدق بالإضافة إلى عامل الإثبات بالاستفهام ويشترط في أن تكون إرادة الذي يطرح السؤال صادقة في معرفة الإجابة بالأمر وكذا بالطلب (إرادة المتكلم في أن يطيع المستمع أو أمره أو طلبه ويدعن لها...)، وبالوعد لرغبة المتكلم في التمسك بوعده»².

فالصدق مرتبط بالواقع واعتمادا عليه يميّز المتلقي بين صدق وكذب ما يتلقاه، كما يرتبط أيضا بالتصور الإدراكي للمتكلم والمتلقي لهذا الواقع، لأنّ الصدق نسبي في بعض الخطابات والمساهمات الكلامية، وكلّ منتج كلامي مهما كان نوعه مرتبط بقناعات وتصورات صاحبه ويؤوله المتلقي بدوره حسب قناعاته وتصوراته، كما نشير إلى أنّ الصدق لا يرتبط فقط بالكلام الخبري، بل يمتد إلى المنتوجات الكلامية الإنشائية كالاستفهام والأمر وغيرها ويرتبط عامل الصدق في مثل هذه الأساليب بإرادة المخاطب ذاته، إذ لا يكون المخاطب صادقا في طرحه سؤالا أو إصداره أمرا ما لم يكن له أفق انتظار فعلي؛ أي رغبة فعلية في سماع الإجابة أو تنفيذ ما أمر به.

¹ - عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص 103.

² - المرجع نفسه، ص 106.

لا يعني القول بضرورة الصدق في الكلام واعتباره قانوناً من قوانين التخاطب انعدام عامل الكذب في التفاعلات اللغوية للأفراد، لأنّ الأغلبية تسلّم بسهولة بناء الكلام على الصدق وقول الحقيقة بمقابل الكذب إذ يرى جريس أنه « من الأسهل أن نقول الحقيقة من أن نكذب».¹ وهي حقيقة يدركها كلّ واحد منّا من خلال تجاربه الشخصية مع التنويه بأنّ المتكلم عند الكذب يعمل على إلباس كلامه ثوب الصدق، والكاذب البارع هو المخاطب الذي يستطيع تطويع معطيات السياق والواقع لخدمة ما يرمي إليه، كما نجد في اللغة بعض الأساليب الدالة على الصدق ويستعملها المخاطبون في بعض الأحيان لتغطية الكذب نحو التوكيد، الإقرار الإثبات والقسم، لكن يبقى السياق العامل الأساسي للكشف عن مدى صدق وكذب أيّ خطاب إلى جانب فطنة وبراعة المتلقّي ولعلّ أكثر الأشخاص قدرة على إلباس كلامهم ثوب الصدق وحمل المتلقّي على تصديقهم بغض النظر عمّا إذا كان خطابهم صادقاً أو كاذباً، ومطابقاً للواقع أو مخالفاً له هم رجال السياسة، ويمكن إرجاع ذلك إلى كونهم مخاطبين من الدرجة الأولى وبريعين في استعمال تقنية تطويع السياق عند الكذب، بالإضافة إلى قدراتهم العالية على التأثير والإقناع.

الصدق هو القاعدة العامة التي تقوم عليها العملية التخاطبية والخطاب مهما كان نوعه بحكم أنّ المخاطب عند الكذب يسعى دائماً إلى تطويع هذا العامل لمبدأ من أجل ضمان سلامة واستمرارية العملية التواصلية وإعطاء مصداقية أكثر للخطاب، ويبقى السياق والمتلقّي العاملين الأساسيين القادرين للكشف عن مدى صدق وكذب المخاطب والخطاب.

1-3 - قانون الإخبار:

يعدّ الإخبار واحداً من الركائز الأساسية التي تقوم عليها العملية التخاطبية ويتمثل هذا القانون في «رغبة المتكلم في تمثيل الفكر وتجسيده ليكون معروفاً ومدركاً عند الآخر. والكلام كما يؤكد على ذلك ديكر (هو كلام للآخر)... أمّا قانون

¹ - ذهبية حمو الحاج، لسانيات التلقظ وتداولية الخطاب، دط. 2005، دار الأمل، ص175.

الإخبارية فيعرفه كما يلي: إنَّ قانون الإخبارية هو الشرط الذي يخضع له الكلام والذي هدفه إخبار السامع، ولا يمكن أن يتم ذلك إلا إذا كان هذا الأخير ما يشار إليه¹. وعليه فالهدف من الإخبار هو تزويد الآخر بمعارف وأشياء هو على جهل بها، وإلا أصبح الكلام دون فائدة، حتى أنَّ المخاطب عندما يحس أو يدرك أنَّ مخاطبه على علم مسبق بما قاله يحس بنوع من خيبة الأمل، لأنَّه يدرك أنَّه لم يحقق الفائدة التي كان يرجوها من كلامه، فالإخبار إذاً هو « القصد والغرض من التخاطب بصفة عامة وهو من الأسس التي يتجسد بواسطتها الفكر، وينتقل إلى المتلقي»². تجدر الإشارة هنا إلى أنَّ الإخبار لا يتحقق بفعل اللغة فقط وإن كانت الوسيلة الأمثل والأكثر استعمالاً في الحياة اليومية، إذ نجد بعض الأفعال الإخبارية تتحقق عن طريق بعض الرموز والإشارات وهو ما نجده مثلاً في لغة المرور إن صح التعبير، إذ يعمد السائق إلى استعمال ما يسمى بالغمازات لإخبار من ورائه بأنَّه سيتوقف أو يغيّر وجهته، كما يتحقق الإخبار أيضاً في بعض الأحيان عن طريق الصورة وهو ما نجده معتمداً بكثرة في وسائل الإعلام.

1-4- قانون الشمول:

يرتبط قانون الشمول ارتباطاً وثيقاً بقانوني الإخبار والإفادة باعتبار الشمول إمداد المخاطب المتلقي بكل المعلومات الضرورية التي تكون بحوزته، ولا يكون الكلام شاملاً ما لم يحمل في طياته القدر الكافي من المعلومات، وفي هذا الصدد يقول ديكرو: «على المخاطب تقديم المعلومات اللازمة التي يملكها عن موضوع الخطاب ورضها إفادة المخاطب»³. إنَّ الهدف من أيّ خطاب موجّه هو الإفادة، إذ على المخاطب أن يقدم القدر الكافي من المعلومات عن الموضوع الذي يتحدث عنه لإفادة المتلقي، غير أنَّ القول بتقديم القدر الكافي من المعلومات لا يعني بالضرورة تقديم كل المعلومات التي بحوزته، فقد تحصل الإفادة المنشودة دون الاضطرار إلى

¹ - عمر بلخير، الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ص 108 - 109.

² - ذهبية حمو الحاج، لسانيات التلقظ وتداوليات الخطاب، ص 175.

³ - المرجع نفسه، ص 176.

تقديم كلّ المعلومات عن الموضوع، كما يضطر المخاطب في بعض الأحيان إلى الإحجام عن ذكر المعلومات لضرورة معيّنة، كما هي الحال في خطابات بعض الوسائل الإعلامية التي تعتمد إدراج بعض الأخبار دون تقديم كلّ المعلومات والصور التي تملكها عن ذلك الموضوع وذلك لأسباب معيّنة كعدم ملاءمة تلك المعلومات والصور لأخلاقيات وعادات وتقاليد ذلك المجتمع الذي توجه إليه أو تعارضها مع سياسة تلك الدولة أو تفاديا لنشر الفوضى في ذلك المجتمع عندما يتعلق الأمر بأحداث شغب أو قضية حساسة.

وعليه نأخذ الشمول على أنه الخبر أو الموضوع بالاعتماد على التصريح بالقدر الكافي من المعلومات لحصول الإفادة، فالشمول ليس بالضرورة تقديم كلّ شيء، لأنّ ذلك قد يؤدي إلى الإطناب والحشو الذي لا طائل منه، كما أنّ السكوت عن بعض المعلومات في بعض يخدم العملية التواصلية أكثر من ذكرها.

ثالثا - السياق وأنواعه:

يعدّ السياق واحدا من أهمّ المباحث التي تقوم عليها التداولية، لذا وجب علينا في هذا المبحث الوقوف عند هذا المصطلح من خلال مجموعة من المعاجم العربية واللسانية، وكذلك التوقف عند أنواعه وعناصره.

1- مفهوم السياق:

1-1- مفهوم السياق في اللغة:

جاء لفظ السياق في معجم لسان العرب في مادة (س و ق) ف « سوق السوق: معروف. ساق الإبل وغيرها يسوقها سوقا سياقاً، وهو سائق وسوّاق، وساق إليها الصداق والمهر سياقاً وأساقه، وإن كان دراهم أو دنانير، لأنّ أصل الصداق

عند العرب الإبل وهي تساق، فاستعمل ذلك في الدراهم والدينار وغيرهما... وساق فلان امرأته؛ أي أعطاها مهرها. والسياق: المهر...»¹.

نستنتج من خلال هذا التعريف أن السياق في لسان العرب يشير إلى دلالة الحدث وتتابعه.

كما وردت أيضا في أساس البلاغة للزمخشري إشارة إلى السياق في مادة (سوق) ف «من المجاز: هو يسوق الحديث أحسن سياق، وإليك سياق الحديث، وهذا الكلام مسأقه إلى كذا، وجئتك بالحديث على سوقه أي سرده»²، ويتضح من خلال هذا التعريف أن السياق يدلّ دلالة مجازية متمثلة في سياق الحديث.

1-2- مفهوم السياق في الاصطلاح:

لخص ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي مفهوم السياق في التراث العربي في النقاط الثلاث الآتية:³

الأولى: أن السياق هو الغرض؛ أي مقصود المتكلم من إيراد الكلام، وهو واحد من المفاهيم التي عبّر بلفظ السياق (السوق) عنها، وكان استعمالها مضبوطا عند الأصوليين.

الثانية: أن السياق هو الظروف والمواقف والأحداث التي ورد فيها النص أو نزل أو قيل بشأنها، وأوضح ما عبّر به عن هذا المفهوم لفظ الحال والمقام.

الثالثة: أن السياق هو ما يعرف الآن بالسياق اللغوي الذي يمثله الكلام في موضع النظر أو التحليل ويشمل ما يسبق أو يلحق به من كلام يمكن أن يضيء دلالة القدر منه (موضع التحليل)، أو أن يجعل منها وجها استدلاليا.

¹ - ابن منظور، لسان العرب، ص ص166 - 167.

² - الزمخشري، أساس البلاغة، ص314.

³ - ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، مج 2، السعودية: 1418هـ، منشورات جامعة أم

القرى، ص ص50 - 51.

ويعتبر تحديد مصطلح السياق في الدراسات اللغوية الحديثة واحداً من بين الأمور « الصعبة على التحديد وإن كان يمثل نظرية دلالية من أكثر نظريات علم الدلالة Semantics تماسكا وأضبظها منهاجاً»¹ وللاستزادة أكثر حول مفهوم هذا المصطلح سنعمل على إدراج مجموعة من التعريفات لمجموعة من الباحثين من أهل الاختصاص.

يعرّف المحدثون مصطلح السياق بأنه «السياق الذي ترد فيه الكلمة ويسهم في تحديد المعنى المتصور لها»² ويرى أصحاب النظرية السياقية أنّ الدلالات الدقيقة للكلمة تتّضح من خلال تسييقها؛ أي وضعها في سياقات مختلفة ومثال ذلك كلمة (يد) في هذه السياقات: يد الفأس: مقبضها، يد الطائر: جناحه، يد الرجل: جماعته وأنصاره، أعطاه من ظهر يد: كافأه أو أعطاه تفضلاً، أسقط في يده: ندم، ضرب على يده: كفّه ومنعه.

أكد اللسانيون المحدثون لا سيما فيرث* على دور السياق في تحديد المعنى فإنهم قد اهتموا أيضاً بالاستعمال الفعلي للكلمة في إطار مجتمع بعينه، ومثال ذلك ما نراه في دلالة الفعل (شرب) في المجتمع المصري في هذه السياقات: يشرب سيجارةً بمعنى يدخن، يشرب مقلباً بمعنى يخدع.

ويعود الفضل إلى عالم اللسانيات الانجليزي فيرث في تأصيل نظرية السياق من خلال وضعه للإطار المنهجي لتحليل المعنى والذي يعتمد على أربعة عوامل هي:

- تحليل السياق اللغوي صوتياً وصرفياً ونحوياً ومعجمياً.

- بيان شخصية المتكلم والمخاطب والظروف المحيطة بالكلام.

¹ - محمد يوسف حباص، البحث الدلالي عند الأصوليين، ط1، دت، مكتبة عالم الكتب، ص28.

² - سامي، عياد حنا وآخرون، معجم اللسانيات الحديثة انجليزي-عربي، دط، دت، مكتبة لبنان ناشرون، ص28.

* فيرث Firth

- بيان نوع الوظيفة الكلامية - مدح - هجاء - طلب... إلخ

- بيان الأثر الذي يتركه الكلام، كالإقناع أو التصديق أو التكذيب أو الفرح أو الألم... إلخ¹

ويعرّف أيضا "جون ديبوا" السياق بأنه «مجمّل الشروط الاجتماعية المتفق عليها التي تؤخذ بعين الاعتبار لدراسة العلاقات الموجودة بين السلوك الاجتماعي واستعمال اللغة، وهي المعطيات المشتركة بين المرسل والمرسل إليه والوضعية الثقافية والنفسية والمعلومات الشائعة بينهما»²؛ ما يعني أنّ السياق هو مجموعة من العلاقات التي تربط بين السلوكات الاجتماعية ومستعملي اللغة في مجتمع واحد.

وقد عرّف مانغينو* السياق بأنه «عنصر (س) مهما كان، هو في الأساس كل ما يحيط بهذا العنصر وعندما يكون (س) وحدة لسانية (من طبيعة وأبعاد متنوعة فونيم، مورفيم، كلمة، جملة، ملفوظ) محيط (س) هو في الوقت نفسه من طبيعة لسانية (محيط لغوي Verbales) وغير لغوي (سياق حال، اجتماعي، ثقافي) وحسب الباحثين فإنّ مصطلح "السياق" استعمل خاصة لبحث المحيطات اللغوية للوحدة... أو إلى وضعية* التواصل Situation du communication³؛ ما يعني أنّ السياق حسب "مانغينو" هو المحيط اللغوي الذي تقع فيه الوحدة اللغوية سواء أكانت كلمة أم جملة في إطار العناصر اللغوية وغير اللغوية.

وأشار الطاهر بومزير في كتابه التواصل اللساني والشعرية إلى أنّ السياق هو «كل العوامل المحيطة بالعملية التواصلية سواء أكانت لغوية أم غير لغوية، بما في

¹ - سامي، عياد حنا وآخرون، معجم اللسانيات الحديثة انجليزي-عربي، ص29.

² - J. Dubois et autres, Dictionnaire de linguistique et des sciences du langage, Paris, Librairie Larousse, 1999, P116.

* مانغينو Maingueneau

* ورد في النص الأصلي مصطلح حالة ونحن نعتمد مصطلح وضعية.

³ - Dominique Maingueneau, Dictionnaire d'analyse de discours, Paris : 1996, P 134.

ذلك الموقع وهو الإطار الزماني والمكاني، إذ يجب أن يكون الخطاب المعطى مطابقاً لحيز مكاني ولحظة زمانية، والهدف من الخطاب والمشاركون في العملية التواصلية¹. كل هذه العوامل لها أهمية كبيرة في العملية التواصلية. فالسياق إذن هو بمثابة الجسر اللغوي الذي يربط التمثيل اللغوي ببيئته الخارجية.

2-أنواع السياق:

يلاحظ المنتبِع للدراسات اللسانية الدلالية والتداولية الحديثة المتعلقة بالسياق أنّ الباحثين في هذا المجال قد قدموا تقسيمات مختلفة ومتنوعة للسياق، ويمكن إرجاع ذلك إلى تعدد العوامل المندرجة تحت مفهوم السياق ودلالاته الواسعة، فقد ذهب فان دايك في مقاله "النص بنى ووظائف مدخل أولي إلى علم النص" إلى تقسيم السياق إلى مستويات وهي كالآتي:

2-1- السياق التداولي (النص بوصفه فعلاً كلامياً): ولا نكتفي فيه بدراسة العبارات اللسانية، والنصوص من بناها فحسب، بل أيضاً من حيث وظائفها²؛ بمعنى أنّ دراسة النص ليس بهدف معرفة شكله ومحتواه فقط، وإنما أيضاً دراسة الوظائف التي تؤديها. ويعتمد السياق التداولي على تأويل النص بوصفه فعلاً للكلام أو سلسلة من أفعال الكلام كالوعود، والتهديدات والمطالب...إلخ. يكون فعل الكلام إذن ملائماً لسياق معين عندما تكون كلّ الشروط الضرورية لإنجاز هذا الفعل قد اكتملت، وهذه المهمة هي مهمة التداولية، إذ عليها أنّ تعدد الشروط التي يجب أن ينجزها كل فعل من أفعال الكلام لكي يكون ملائماً للسياق الخاص³. ويتكون السياق التداولي من كلّ العوامل النفسية والاجتماعية التي تحدد بدقة مناسبة أفعال الكلام كالمعرفة والرغبات

¹ - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، مقارنة تحليلية لنظرية رومان جاكسون، ط1، الجزائر: 2007م، منشورات الاختلاف، ص ص30-31.

² - تون. أ. فان دايك، النص بنى ووظائف، مدخل أولي إلى علم النص، ضمن كتاب العلاماتية وعلم النص، تر: منذر عياشي، حلب: 2009، مركز الإنماء الحضاري، ص170.

³ - المرجع نفسه، 172.

أو الإرادة...¹ بالإضافة إلى أشياء أخرى، متتالية من الجمل فيمكن أن نحللها أيضا على المستوى التداولي بوصفها متتاليات من أفعال اللسان. والمهم في التداولية النصي هو تحديد الشروط التي تستطيع بها أفعال الكلام أن تتوالف في متتاليات من أفعال الكلام، إضافة إلى معرفة كيف ترتبط هذه المتتاليات مع متتاليات الجمل أو مع قضايا النص المعبر عنها.²

2-2- السياق الإدراكي (فهم النص): ويركز فان دايك في هذا النوع من السياق على فهم النص³، وحسب فان دايك فهم النص يقوم على المخطط الآتي:

- يفهم مستعمل اللغة بالدرجة الأولى كلمات النص والجمل ومن ثم متتاليات الجمل إضافة إلى إنشاء روابط بالضرورة بين القضايا التي تعبر عنها جمل النص المتتابة، كما أشار فان دايك إلى مجموعة من المعطيات التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار لكي نصل إلى فهم النص وهي كالاتي:⁴

1- يجب على المستعمل أن يستدعي معرفته بالعالم، لكي يستطيع إنشاء هذه الروابط؛ أي يجب عليه انطلاقا من مكتسبه المخزن في ذاكرته أن يختار قضية أو عدة قضايا، ليتمكن من إقامة هذه الروابط بين قضايا النص.

2- الفهم الفعّال لعناصر النص يكمن في ذاكرة المستعمل العملية، ولا يمتلك هذا الفهم إلا قدرة محدودة؛ ما يعني أنه لكي نفهم نصا، يجب علينا من جملة (طويلة) إلى أخرى إنشاء الروابط الضرورية في الذاكرة العملية، ثم تحريرها جزئيا من حملتها وإدخال معلومات جديدة فيها، ولكي يكون النص منسجما ينبغي الاحتفاظ بوحدات معينة من المعلومات في الذاكرة العملية.

¹ - تون. أ. فان دايك، النص بنى ووظائف، مدخل أولي إلى علم النص، ص172.

² - المرجع نفسه، ص173.

³ - المرجع نفسه، ص174.

⁴ - المرجع نفسه، من ص176 إلى ص180.

3- ومن الأهمية الأساسية بالنسبة إلى فهم النص أن تكون الكميات الكبرى جدًا من المعلومات التي نستطيع أن نستخلصها من النص منظمة ومبنية ومختزلة، فالقارئ غير قادر على تكرار النص كلمة كلمة ولا جملة، وإنما يتذكر فقط المواضيع الأكثر أهمية إلى حد ما، إضافة إلى أن لكل نص مجموعة من العوامل التي تؤدي دورا في المعالجة الإدراكية للنصوص، والتي تساعد على فهمها، وتمكّن القارئ من معالجة النص في مواقف خاصة وتساعده على التفسير.

2-3- السياق الاجتماعي النفسي (هيمنة النصوص): يركز هذا النوع من السياق على مستعملي اللغة وعلى المفعول الذي تحدثه هذه النصوص على مستعملي اللغة سواء أُنظهر لهم فرديا أم جماعيا، إذ لم يعد المقصود الآن أن نسأل أنفسنا ما يفعله القارئ أو المستمع الفرد بالنص، وإنما ما العوامل الاجتماعية التي تؤدي دورا في الفهم النصي؟ أي إن وجوه الفهم النصي تستطيع امتلاك استلزامات اجتماعية فمعالجة آراء مجموعة من المستعملين ومواقفهم تؤدي دورا هائلا في علم النفس الاجتماعي¹، ويركز هذا النوع من السياق على العوامل الاجتماعية المساعدة على فهم النص.

2-4- السياق الاجتماعي (النص في التفاعل والتأسيس): يهتم هذا النوع من السياق بالعلاقة القائمة بين السياق الاجتماعي واستعمال اللغة، وهي منسجمة في سيرورات من التفاعل التواصلي، كما يجد هذا التفاعل مكانا في المواقف الاجتماعية التي تنتج فيها النصوص التي تعتبر فريدة بحدّ ذاتها، لكونها تمتلك عددا كبيرا من المميزات التي لها سمة عمومية، فهي مقامات خاضعة لمعايير معينة وتتكون باستمرار، ما يُوجد أوضاعا ذات طبيعة عامة أو خاصة تأخذ فيها بعض العبارات قيمة فعل كلامي.²

¹ - فان دايلك، النص بنى ووظائف، مدخل أولي إلى علم النص، ص180.

² - المرجع نفسه، ص ص182-183.

فالنص بوصفه فعلا من الكلام لا يحدد الوضع الاجتماعي فقط، وإنما يحدد الاستعمال المقام الاجتماعي للغة.¹

2-5- السياق الثقافي (النص بوصفه ظاهرة ثقافية): يعتبر هذا النوع من السياق النص ظاهرة ثقافية، إضافة إلى كونه مكونا ثقافيا متغيّر للتفاعل الاجتماعي، ومن خلال هذا يمكن أن نستخلص بعض الاستنتاجات حول البنية الاجتماعية للجماعات الثقافية، ويمكن استخلاص دور الأعضاء الاجتماعيين، وحقوقهم وواجباتهم والضوابط والمواصفات التي تهيمن من النصوص ومن المحادثات المستعملة في مقامات خاصة²، ومنه فإنّ التحليل النصي يعدّ منهاجا ذا قدرة كبيرة في إطار تحليل عام للثقافة.

ذهب باحثون آخرون إلى اقتراح تقسيم آخر للسياق وهو تقسيم ثنائي شائع بين أهل الاختصاص الذين ميّزوا بين نوعين من السياق وهما السياق اللغوي والسياق المقامي الذي يطلق عليه البعض اسم السياق غير اللغوي، وفي بحثنا هذا سنستخدم مصطلحي السياق اللغوي والسياق المقامي.

أ- السياق اللغوي Le contexte verbal :

يعرّف السياق اللغوي بأنّه: «السياق الذي لا ينظر إلى الكلمات كوحدات منعزلة، لأنّ الكلمة يتحدد معناها بعلاقتها مع الكلمات الأخرى»³؛ ما يعني أنّه لا يمكن تحليل أيّ وحدة من هذه الوحدات اللغوية بمعزل عن الإطار الذي جاءت فيه لأنّ الوحدات التي تأتي في المنتج اللغوي الكبير كالنص تكون مترابطة ومتماسكة فيما بينها، لأنّ النص ليس مجرد رصف للوحدات اللغوية، وبالتالي فإنّ العودة إلى إطار السياق اللغوي للنص أمر يساهم بشكل كبير في فهمه. ويعرّفه "عبد القادر عبد الجليل" بأنّه «كل ما يتعلق بالإطار الداخلي للغة، وما يحتويه من قرائن تساعد على

¹ - فان دايك، النص بنى ووظائف، مدخل أولي إلى علم النص، ص184.

² - المرجع نفسه، ص188.

³ - سامي عياد وآخرون، معجم اللسانيات الحديثة انجليزي- عربي، ص29.

كشف دلالة الوحدة اللغوية الوظيفية وهي تسبح في نطاق التركيب»¹. بمعنى أن السياق اللغوي مرتبط بجانب التركيب والنظم والبنية الداخلية للمنتج اللغوي.

يؤدي السياق اللغوي دورا كبيرا في تحديد المنتوجات اللغوية مهما كان حجمها وهو ما أكده "فيرث" في قوله: «المعنى لا ينكشف إلا من خلال تسييق الوحدة اللغوية؛ في سياقات مختلفة، فمعظم الوحدات الدلالية تقع في مجاورة وحدات أخرى. وأن معاني هذه الوحدات لا يمكن وصفها أو تحديدها إلا بملاحظة الوحدات الأخرى التي تقع مجاورة لها...»²، غير أن القول بأن معنى الوحدات اللغوية يتحدد من خلال وضعها في الوحدات الأكبر منها لا ينفي تحديد الوحدات الكبيرة مثل الجملة والنص المرتبط بتحديد معنى الكلمة.

ب- السياق المقامي Le contexte de situation:

يطلق على هذا النوع من السياق - السياق المقامي - مجموعة من التسميات مثل السياق غير اللغوي وسياق الحال والسياق الكبير، وما يهمننا في هذا العنصر ليس تحديد أي هذه المصطلحات أنسب لهذا النوع من السياق وإنما الوصول إلى مفهوم شامل وبسيط له خاصة وأن جل الدراسات الحديثة المتعلقة بتحليل الخطاب تدعو إلى ضرورة الاهتمام بالسياق المقامي، لأن الخطاب أو النص وليد المقام الذي ينتج فيه بحكم أن اللغة نشاط اجتماعي بالدرجة الأولى وهي وليدة المجتمع والاحتكاك بين الأفراد وعليه يقدم السياق المقامي على أنه مجموع العوامل غير اللغوية التي يرد فيها الملفوظ Enoncé نحو طبيعة منتجه ومتلقيه وزمانه ومكانه إضافة إلى العوامل التاريخية والاجتماعية والثقافية، وهو ما يؤكد ديكر و تودوروف في القاموس الموسوعي لعلوم اللغة « Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage في قولهما إن سياق الخطاب هو « مجموع الملابس التي في إطارها

¹ - عبد القادر عبد الجليل، علم اللسانيات الحديثة، ط1، عمان: 2002، دار الصفاء، ص542.

² - أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ط2، مصر: 1998، عالم الكتب، ص ص68-69.

يتحدد فعل التلّفظ L'acte d'énonciation سواء أكان مكتوباً أم شفوياً، وينبغي أن يفهم من هذا على حد تعبير ديكرو:

- المحيط المادي والاجتماعي الذي يأخذ فيه هذا الفعل مكانه.

- الصورة المتبادلة بين المتخاطبين.

- هويتهم.

- الفكرة التي يحملها كل واحد عن الآخر.

الأحداث التي تسبق فعل التلّفظ¹.

ما يعني أنّ السياق المقامي يشمل العوامل المادية التي يتبلور فيها الخطاب من زمان ومكان وكلّ ما يتعلق بالمحيط الخارجي من عوامل اجتماعية وثقافية، إلا أنّنا نلاحظ تركيز ديكرو على أطراف العملية التخاطبية بشكل كبير لكونها تسهم بشكل أو بآخر في إنتاج الخطاب، فالمخاطب يتأثر بطبيعة متلقيه الذي يسوغ خطابه وفق استراتيجية مبنية في الأساس على مراعاة الآخر، وبالتالي فإنّ المتلقي يؤثر بشكل كبير في إنتاج الخطاب وتأويله، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنّ هوية طرفي العملية التخاطبية وطبيعة العلاقة التي تربط بينهما والانطباع المسبق لكل واحد منهما عن الآخر يؤدي دوراً في بناء الخطاب، لأنّ معرفة هذه الأمور تفتح أفقاً كبيرة في تحليل الملفوظ أو الخطاب والوصول إلى معناه، ذلك لأنّ اللغة لا تستعمل خارج سياق اجتماعي معين، لأنّ الكثير من أفعال التلّفظ إن لم نقل كلها لا يمكن الوصول إلى معناها الحقيقي أو تأويلها إذا توقفنا عند حدود التركيب اللغوي الذي جاءت عليه؛ فالناطق بعبارة "سنذهب إلى باريس غداً" قد يفهمها وفق عدة دلالات من قبيل معاني؛ الوعد أو الإخبار أو الأمر².

¹ - علي أيت أوشان، السياق والنص الشعري من البنية إلى القراءة، ط1، الدار البيضاء: 2000، دار الثقافة للنشر والطباعة، صص 32-33.

² - المرجع نفسه، ص34.

بإمكان العوامل السياقية وحدها الفصل في المعنى المقصود من العبارة نحو طبيعة العلاقة الرابطة بين طرفي العملية التخاطبية إلى طريقة التلفظ بها والملمّ بحيثيات التلقظ بالعبارة أو سامعها فهو وحده من بإمكانه تقديم المعنى المراد منها فللمقام أو السياق المقامي دور مهم في تحديد المعنى حتى أننا نلاحظ أنّ اللغوي أو النحوي المهتم ببناء الجمل « إذا أراد أن يقدم أحكاماً بشأن مدى "تحوية" جملة من الجمل أو يحدد ما إذا كانت الأنساق اللغوية التي يقدمها نحوه جملاً لغوية صحيحة فإنّه يعتمد ضمناً على اعتبارات ذات علاقة بالسياق، إذ ماذا نفعل حين يطلب منا أن نحدد ما إذا كانت جملة معيّنة مقبولة أم لا؟ أو لسنا نلجأ مباشرة - وبصورة طبيعية تماماً- إلى تشكيل عدد الظروف (أي السياق) التي يمكن فيها لتلك الجملة أن تستعمل بشكل مقبول؟»¹؛ ذلك لأنّ المنتوجات اللغوية (جملة، ملفوظ، خطاب...) ماهي في حقيقة الأمر إلا تعبير عن مكونات العالم الحقيقي أو عن العالم الممكن بتعبيرات لغوية سيميائية، أو المحددات التي تسهم في تحديد معاني التعبيرات اللغوية والمقامات، بوصفها سياقاً، هي صنف متأصل في المحددات الاجتماعية، فقد يكون هذا السياق إطاراً للمؤسسات (محكمة، مدرسة...) أو لأوضاع الحياة اليومية (مطعم، تسوق)، إذ توطر هذه المحددات خصائص المحادثة في النصوص الكبرى، وكذلك في بناء الخطاب الإقناعي والحجاجي، من خلال قوانين وأنظمة معيّنة.²

3- عناصر السياق:

يتمثل السياق فيما يمكن أن نسميه الجوّ الخارجي الذي يلفّ إنتاج الخطاب من ظروف وملابسات، ويعدّ العنصر الشخصي من أهم عناصر السياق، ويمثله طرفا الخطاب: المرسل والمرسل إليه أو المخاطب، وما بينهما من علاقة بالإضافة إلى مكان التلفظ وزمانه، وما فيه من شخوص وأشياء، وما يحيط بهما من عوامل

¹ - ج ب برون و ج يول، تحليل الخطاب، تر: مصطفى لطفي الزليطني ومنير التركي، دط، الرياض: 1997، النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود، ص48.

² - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، مقارنة تداولية، ص43.

حياتية، اجتماعية، أو سياسية، أو ثقافية، وأثر التبادل الخطابي في أطراف الخطاب الأخرى. ومن هذه العناصر هي:

3-1- المخاطب (المتكلم): هو الذات المحورية في إنتاج الخطاب، لأنه هو الذي يتلفظ به من أجل التعبير عن مقاصد معينة، وبغرض تحقيق هدف منه، ويجسد ذاته من خلال بناء خطابه باعتماد استراتيجية خطابية تمتد من مرحلة تحليل السياق ذهنيا والاستعداد له، بما في ذلك اختيار العلامة اللغوية الملائمة، وبما يضمن تحقق منفعته الذاتية بتوظيف كفاءته للنجاح في نقل أفكاره بتنوعات مناسبة.

ولا يمكن للغة الطبيعية أن تتجسد، وتمارس دورها الحقيقي، إلا من خلال المرسل حيث تصبح موجودة بالفعل بعد أن كان وجودها بالقوة فقط، ليس هذا فحسب، بل يكون وجودها ذا فعل مناسب للسياق، فبدون المرسل لا يكون للغة فاعلية، فالمرسل هو الذي يوظف اللغة في مستوياتها المتميزة، بتفعيلها في نسيج الخطاب الذي ينوع طاقاتها الكامنة، ويدرك ذلك بإنتاج خطابات مثل: كيف حالك؟¹

وعليه يمكن القول بأن الكلام مهما كان نوعه لا يمكن فهمه إلا من خلال شخصية المتكلم التي يتسم بصفة خاصة تنعكس في حديثه بشكل يصبح أسلوبيا خاصا به وأهم الخصائص المتعلقة بشخصية المتكلم والمؤثرة في شخصية الخطاب ما يلي:²

- **طريقة الكلام:** وهي من المميزات الصوتية الخاصة بالمتكلم³ والتي تشكل بصمة خاصة به، بما في ذلك العيوب النطقية التي تظهر لدى المتكلم أثناء الكلام مثل صعوبة نطق الراء عند بعض الأشخاص ونطقها وفق أشكال أخرى مخالفة للنطق الصحيح، إضافة إلى التأتأة والتفصيح الكلامي.

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، مقارنة تداولية ص ص 45- 46.

² - ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، من ص 503 إلى ص 505.

³ - عيد المنعم خليل، نظرية السياق بن القدماء والمحدثين، ص 60، نقلا عن ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، ص 503.

- **جنس المتكلم:** إنّ لعامل الجنس تأثيراً كبيراً في الخطب؛ فخطابات أو نصوص الذكور تختلف اختلافاً بيناً عن خطابات الإناث من حيث الاهتمامات المختلفة لكلّ منهما، ومن حيث الاستدلال بحضور المتكلم خاصة في المشاهدة على الإحالة الخارجية عبر ضمير المتكلم مثلاً، حيث تتصرف إلى أحد النوعين بناءً على المشاهدة، أو الاتكاء على بعض الدوال اللفظية المميزة للنوع تذكيراً أو تأنيثاً، لاسيما وأن للذكور والإناث مجالات حديث خاصة، قد تساعد في فهم النص، ولا يقتصر هذا التمييز على المنتوجات الأدبية فحسب، بل يمتدّ ليشمل كل المنتجات اللغوية بكلّ أنواعها. أكد "فيرث" «على ضرورة مراعاة جنس المتكلم، وهل هو من ذكر أم أنثى؟ فالتجارب والدراسات التي أجريت على حوار الجماعات وتركيبية الخاضع في رأيه لعوامل مجتمعية راسخة وثقافية مشتركة، وتتنوع في النطق والتنغيم والاستعمالات وتوظيف الحديث، دلت دلالة أكيدة على أنّ كلام الرجال مختلف في طبيعته ونظامه عن كلام النساء»¹، ذلك لأنّ لكل من الرجال والنساء موضوعات أو مجالات حديث خاصة، ما يعني عدم التقائهم في موضوعات كثيرة حيث لا يمكن القول بأنّ هناك موضوعاً معيناً خاصاً بالرجال أو النساء فقط، لكن هناك بعض الموضوعات أو المجالات مرتبطة بجنس دون آخر لكن بإمكان جنس دون غيره الخوض فيه بطريقته.

- **المستوى الثقافي والاجتماعي:** هذان المستويان يؤثران في بعضهما البعض ويحدث بينهما تناسب طردي؛ أي إنه كلما ارتفع المستوى الثقافي للفرد ارتفع مستواه الاجتماعي، وكلما تدنى مستواه الثقافي تدنى مستواه الاجتماعي، مع الإشارة إلى أنّ «المستوى الاجتماعي يخضع في عمومها للوظيفة التي يشغلها المتكلم ونوع الوظيفة، حتى أنّ اللغة ذاتها أصبحت ذات مستويات تبعا لتباين المستوى الثقافي بين المدينة والقرية، والمتعلم، والأمي، والحرفيين والموظفين، والمدنيين، والعسكريين والمعلم، والطالب... كما تخضع النصوص التواصلية خاصة للهرم الوظيفي المتدرج بين الرئيس الأعلى لدائرة ما وبقية الموظفين، ويؤثر في هذين المستويين عامل

¹ - ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، ص 504.

الغنى والفقر، وعامل الالتزام الاجتماعي ولعوامل السن صغرا وكبرا وطفولة ومراهقة»¹. يعني هذا أن كلا المستويين يؤثران الخطاب وفي نوع اللغة المستعملة في الحياة اليومية، وهذا ما نلاحظه في واقعنا، إذ تختلف لغة النخبة على لغة عامة الناس، كما تستدعي طبيعة المهنة استعمال لغة تناسب مستواهم وتختلف عن لغة الآخرين، وتختلف لغة الصغار عن لغة كبار السن.

3-2- المخاطب (المتلقي):

يعتبر المخاطب الهدف في أيّ عملية اتصالية لغوية وهو الذي تتعلق به الوظيفة الإفهامية²؛ يعني أنّ المرسل يهدف إلى إيصال الرسالة إلى المرسل إليه وإفهامه المعنى المقصود من الرسالة. كما أنّه الطرف الآخر الذي يوجّه إليه المرسل خطابه عمداً، وقد أشار اللغويون القدماء في التراث العربي إلى تأثير المرسل إليه في المرسل، عند إنتاج الخطاب، وهو ما عبّر عنه البلاغيون العرب القدماء بقولهم 'مراعاة حال المخاطب'، إذ يكيّف المتكلم (النص، الكلام...) وفق حال المخاطب نفسياً واجتماعياً وثقافياً، لأنّ « بناء الخطاب وتداوله مرهون إلى حدّ كبير بمعرفة حاله، أو بافتراض الحال ذلك الحال، والافتراض المسبق ركن ركين في النظام البلاغي العربي، إذ العناية في المقام الأول موجّهة إلى المرسل إليه، حتى في ما يعرف بالمحسنات البديعية، بوصفها تحقق هدف المرسل من الخطاب، وذلك بالتأثير فيه، فالعناية بالمحسنات ليست من قبيل الزخرفة اللفظية، أو إبراز قدرات المرسل اللغوية، فمن الضروري أن يكون المرسل إليه حاضراً في ذهن المرسل عند إنتاج الخطاب سواء أكان حضوراً عينيّاً، أم استحضاراً ذهنيّاً، وهذا الشخص أو الاستحضار للمرسل إليه، هو ما يسهم في حركية الخطاب، بل يسهم في قدرة

¹ - ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، ص 505.

² - المرجع نفسه، ص 506.

المرسل التتويعية، ويمنحه أفقا لممارسة اختيار استراتيجية خطابه»¹. وأهم ما يجب مراعاته في شأن المخاطب ما يلي:²

- **درجة الانتباه:** يرتبط بالوظيفة الانتباهية أو وظيفة إقامة الاتصال؛ ما يعني الكشف عن مدى استيعاب المتلقي للخطاب الموجّه إليه لضمان سيرورة التفاعل التخاطبي بينه وبين المخاطب، وذلك بالاعتماد على مجموعة من التقنيات اللغوية التي نجدها في الخطابات المكتوبة والمنطوقة، في سبيل التأثير في المتلقي مثل التكرار والتوقف أو شرح فكرة ما في حال عدم فهم المخاطب، إضافة إلى الإيماءات والإشارات غير اللغوية التي لا نجدها إلا في الخطاب المنطوق للدلالة على انتباه المتكلم مثل هز الرأس بالموافقة أو الاعتراض، وتحدث هذه الإشارات غير اللغوية تأثيرها في المتكلم، ويتبع هذا التأثير تغيير في النص أداءً وبناءً في اتجاه التكيف مع المواقف المشاهدة مع السامع اعتراضاً أو توافقاً.

- **جنس المخاطب:** يؤدي جنس المخاطب دوراً مهماً في بناء الخطاب، لأنّ مخاطبة الذكور تختلف عن مخاطبة الإناث، إضافة إلى أنّ مخاطبة المرأة تخضع لأدبيات خاصة لا تخضع لها محادثة الرجال من حيث انتمائهما النوعي، وذلك تبعا لاختلاف البناء الفيزيولوجي والبيكولوجي للرجل والمرأة، فالخطاب الذي قد نحقق به ردة فعل إيجابية عند التوجه به إلى المرأة قد يلقى ردة فعل سلبية واستنكاراً من طرف الرجل.

3-3- العناصر المشتركة بين المخاطب والمخاطب:

يعتبر المخاطب والمخاطب من العناصر الأساسية التي تقوم عليها العملية التواصلية ولا يمكن عزل أحد الطرفين عن الآخر أو عن محيطهما، فهناك علاقة ومعرفة مشتركة بينهما، لأنّهما من أركان السياق الرئيسة، «إذ تغدو العلاقة بين طرفي الخطاب من أبرز العناصر السياقية التي تؤثر في تحديد استراتيجية الخطاب

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص 48.

² - ردة الله بن ردة بن ضيف الطلحي، دلالة السياق، من ص 506 إلى ص 508.

واختيارها، إذ يراعيها المرسل دوماً عند إنتاج خطابه، فلا يغفلها، وذلك بوصفها محدداً سياقياً له دوره في انجاح عملية التواصل، وتحقيق هدف المرسل من عدمه¹. بمعنى أنّ طبيعة العلاقة بين طرفي العملية التواصلية هي التي تفرض استراتيجية في بناء الخطاب، وعليه فهذه العلاقة هي التي تحدّد الاستراتيجية المناسبة لتجسيدها وردّة الفعل المتوقعة فمثلاً الاستراتيجيات الخطابية التي تعتمدها مع صديق تختلف عن تلك التي نعتمدها مع زميل في العمل أو رئيس أو شخص غريب لا نعرفه حتى وإن كان الموضوع نفسه، لأنّ استراتيجيات الخطاب تختلف من شخص إلى آخر حسب طبيعة العلاقة التي تربطنا بهم.

أمّا فيما يخص المعرفة المشتركة بين طرفي الخطاب «فتعدّ من العناصر المؤثرة، وهي الرصيد المشترك بين طرفي الخطاب، فالمعرفة المشتركة هي الأرضية التي يعتمد عليها طرفا الخطاب في انجاز التواصل، إذ ينطلق المرسل من عناصرها السياقية في إنتاج خطابه، كما يعوّل عليها المرسل إليه في تأويله، وذلك حتى يتمسك من الإفهام والفهم، أو الإقناع والافتتاح»². وتنقسم هذه المعرفة إلى قسمين:

- **معرفة عامة بالعالم:** ومنها معرفة كيف يتصل الناس ببعضهم البعض، وكيف يفكرون، وكيف يستطيعون إنجاز أفعالهم اللغوية داخل المجتمع مع إقامة الاعتبار لأطره الدينية، والثقافية، والاقتصادية، والاجتماعية.

يستوجب على طرفي الخطاب إضافة إلى معرفة العالم أن يكون لهما مقدار متقارب من المعرفة اللغوية ذاتها؛ أي المعرفة بنظام اللغة في جميع مستوياتها، بما في ذلك دلالتها وعلاقتها بثقافتها³. ومعرفة اللغة عنصر مهم في السياق، إذ لا تكفي الإرادة عند المرسل لوحدها لتحقيق عملية التواصل، لأنّها لا تتحقق بغياب المعرفة باللغة.

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص 48.

² - المرجع نفسه، ص 49.

³ - المرجع نفسه، ص 49.

ومن العناصر المشتركة أيضا بين المخاطب والمخاطب أو شركاء التفاعل في العملية التواصلية الزمان والمكان وهما عنصران يمكن إدراجهما ضمن المعرفة العامة بالعالم بحكم أنهما عاملان أو قيمتان خارجيتان تؤثران كثيرا في بناء الخطاب، إلا أننا ارتأينا تناولهما كل واحد على حدة نظرا لأهمية كل واحد منهما في بناء الخطاب وإنجاح العملية التواصلية.

3-4- الزمان والمكان: هما قيمتان خارجيتان تشكلان معا، وتظهران في النص أو الخطاب بأشكال مختلفة على النحو الآتي:

3-4-1 المكان: يعتبر المكان من العناصر السياقية المؤثرة في إنتاج الخطاب أو النص، فهو عنصر يمكن التماسه من خلال المتن اللغوي للمنتجات اللغوية (الجملة، النص، الخطاب) وذلك بواسطة الظروف الدالة على المكان سواء أكانت جامدة أم مشتقة مثل: حيث، عند فوق، تحت... إلخ وأسماء الأماكن الدالة أو الدالة على مكان مثل: أسماء القارات والبلدان والمدن وغيرها، وأسماء أخرى كالبيت والشارع والحديقة... إلخ، ويمكن أن نسمي هذه الدلالة المكانية رغم جمود الأسماء المطلقة عليها بالمكان المعجمي.¹

3-4-2 الزمان: ويعتبر أيضا واحدا من العناصر السياقية المؤثرة في بناء النص والخطاب، حوارا أو مناقشة أو محادثة، لأن الممارسات اللغوية مهما كان نوعها مرتبطة ارتباطا وثيقا بالزمان، ويظهر الزمان على شكل الزمن التركيبي التي يتم التعبير به في النص بواسطة صيغ الأفعال المختلفة أو ما نسميه بالزمن الصرفي أو بواسطة الأدوات مثل: كان وأخواتها وحروف التنفيس وأدوات النصب والجزم، أو ما نسميه أيضا بالزمن النحوي، ويضاف إلى هذا النوع من الزمن التركيبي نوعا آخر يسمى بالزمن المعجمي وطرق التعبير به في النص، إذ يتم ذلك بواسطة أسماء الأعلام للأيام والشهور مع التأريخ العددي لأوقات الأحداث. نلاحظ من خلال هذا المخطط أنّ هناك نوعا من الإفراط في التفريعات في الشكل، حيث كان بالإمكان

¹ - ينظر: ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، ص 519.

مثلا إدراج أسماء الأيام والشهور ضمن التأريخ بحكم أن ذكر اليوم والشهر والسنة بالأرقام أو الكتابة والنطق بها داخل ضمن التأريخ، أما الأحداث الكبرى المرتبطة بزمان حدوثها، كان بالإمكان اتباعها بعبارة الخاصة والعامّة، إذ ليس ضروريا الفصل بينها.¹ من هنا يمكن القول أنّ الزمان يلعب دورا مهما في السياق.

رابعا: الاستراتيجية وأنواعها:

1- مفهوم الاستراتيجية:

يستعمل اليوم مصطلح الاستراتيجية في مجالات مختلفة من الحياة الاجتماعية، حيث اختلف مفهومه اليوم عما كان في القديم، إذ اعتُبر مصطلح الاستراتيجية قديما مصطلحا عسكريا مرتبطا بالجيش، وتدل على الطرق التي يتبعونها للوصول إلى هدفهم العسكري؛ بمعنى تكتيك²، وبعد ذلك استخدم هذا المصطلح في ميادين عدّة منها: الاقتصاد، والطب، والتعليم، وعلم الكائنات الحية وأصبحت تستخدم هذه الأفكار في مجال الخطابات المعرفية، حيث يقول "ميشال فوكو": « ومهما يكن المستوى السوري لهذه الأفكار المحورية والنظريات فإننا سنصطلح على تسميتها استراتيجيات».³

الاستراتيجية في اللغويات هي «كل محاولة للوصول إلى الأهداف بواسطة تصرف لغوي، تعني أيّ تصرف في حالة من حالات التصرف الممكنة... يكون موجها إلى شخص آخر، يخطط له بشكل مسبق»⁴، ويعرفها "الظافر الشهري" بأنها: «طرق محددة لتناول مشكلة ما، أو القيام بمهمة من المهمات، أو هي مجموعة عمليات

¹ - ينظر: ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، دلالة السياق، ص ص520 - 521.

² - ينظر: فولفجانج هاينه من وديتر فيهفيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، تر: فالج بن شبيب العجمي، دط، الرياض: 1999م، جامعة الملك سعود، ص313.

³ - ميشال فوكو، حفریات المعرفة، تر: سالم يفوت، ط2، بيروت: 1987م، المركز الثقافي العربي، ص60.

⁴ - فولفجانج هاينه من وديتر فيهفيجر، المرجع السابق، ص314.

تهدف إلى بلوغ غايات معينة، وهي تدابير مرسومة من أجل ضبط معلومات محددة والتحكم بها»¹.

الاستراتيجية إذن خطة عمل؛ بمعنى التخطيط المسبق لتحقيق أهداف معينة في المجال الاقتصادي مثلا هناك عدة تقنيات لإنجاز عمل معين... أما في التعليمي فالاستراتيجية تعني مجموع الخطوات والمناهج والطرائق المعتمدة لتحقيق وبلوغ مجموعة من الأهداف والغايات والمرامي.

انطلاقا من التعريفات السابقة نصل إلى أنّ مفهوم الاستراتيجية هو الطريقة التي تتبع في دراسة مجال من المجالات الاجتماعية واللغوية وذلك للوصول في الأخير إلى الهدف المراد منه. أو بالأحرى الخطة المحددة مسبقا لدراسة موضوع ما في مجال من المجالات وذلك للوصول إلى الأهداف المقصودة.

2- أنواع الاستراتيجيات:

نظرا لتعدد المجالات في الحياة الاجتماعية واللغوية، تتعدد الاستراتيجيات المتبعة في دراسة هذه المجالات خاصة اللغوية منها، وذلك لتعدد الظروف المحيطة بها، إذ ما يكون مناسبا في موقف ما، قد لا يتناسب ذلك في موقف آخر وذلك باختلاف السياق الذي يرد فيه؛ أي يراعي المرسل (المتكلم) في ذلك تنوع عناصر السياق التي تمكنه للوصول إلى الأهداف، ولتحقيق ذلك يجب على المرسل أثناء عملية التخاطب أن يختار استراتيجية مناسبة لبلوغ هدفه، ولن يتحقق ذلك إلا بمراعاة قوانين الخطاب المذكورة سابقا مع اختيار لغة مناسبة وذلك باستعماله الأساليب والأدوات واللغوية التي تخدم هذا الغرض. صنف "عبد الهادي بن ظافر الشهري" الاستراتيجيات المتعددة في كتابه وفق معايير واضحة وهي:²

- المعيار الاجتماعي، وقد تفرّع عن هذا المعيار الاستراتيجية التضامنية والاستراتيجية التوجيهية.

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 53.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص 444.

- ومعيار شكل الخطاب اللغوي للدلالة على قصد المرسل، وتفرّع عليه الاستراتيجية التلميحية.

- ومعيار هدف الخطاب وتفرّع عليه استراتيجية الإقناع.

ورغم تعدد الاستراتيجيات إلا أننا نقف عند الاستراتيجية الأخيرة، لأنّ المرسل عندما يلقي خطابه يسعى إلى تحقيق أهداف، وذلك من خلال إقناع المرسل إليه وهذه الأهداف لن تتحقق إلا بالاستعانة باستراتيجية تداولية تعرف باستراتيجية الإقناع الذي يخدم موضوع بحثنا بشكل مباشر، لأنّ الخطاب الذي نحن بصدد دراسته هو الخطاب القضائي (القانوني) الذي لا يخلو من هذه الاستراتيجية، وكذلك حضورها في مختلف الخطابات الأخرى غير القضائية وحضورها القوي أيضا في الدرس التداولي التي تتجلى في أعمال كل من أوستين وسيرل وديكرو... وغيرهم، وذلك من خلال نظرية الأفعال الكلامية عند "أوستين" التي تعتبر من أهمّ النظريات في مجال البحث التداولي « والتي أولت اهتماما كبيرا للمؤثرات الاجتماعية الخارجية في صنع الدلالة وتأويلها معا، فالقوة الحجاجية للأفعال الكلامية لا تستمد فعاليتها إلا من الشروط الاجتماعية لإنتاج وإعادة إنتاج المعرفة باللسان السائد في منطقة السلطة والمعترف بها داخل المؤسسة الاجتماعية».¹

تركز استراتيجية الإقناع على العلاقة بين طرفي الخطاب، إذ يسعى المرسل إلى التأثير في المرسل إليه وذلك من خلال إحداث تغيير في الموقف الفكري أو العاطفي، وذلك باستعماله لمختلف الأدوات اللغوية لاختلاف الحقول التي يمارس فيها المرسل فيها الإقناع، ويبني فعل الإقناع على توجيهات سابقة بشأن عناصر السياق خصوصا المرسل إليه، والخطابات السابقة والخطابات المتوقعة.² ما يعني اهتمام الأفعال الكلامية بالقوة الإنجازية للملفوظات وبالقوة الحجاجية للأفعال الكلامية وهذه القوة مستمدة من سياق الخطاب الذي ترد فيه.

¹ - محمد سالم محمد الأمين الطلبة، الحجاج في البلاغة المعاصرة، ص 190 - 191.

² - ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجية الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 444.

وتستعمل استراتيجية الإقناع في كلّ مجالات الحياة من أجل الوصول إلى الأهداف المقصودة، ويكمن هدف استعمال الوظيفة الإقناعية أثناء التخاطب في الأثر الذي يتركه ذلك الخطاب في المتلقي باستعماله آليات وأساليب لغوية للوصول في الأخير إلى غايته النفعية، لأنّ «سلوكه التخاطبي يتحدد بقصد معين، وكل سلوك قاصد يعتبر عملاً بحيث يضبطه المبدأ الآتي:

ليكن سلوكك موجهاً بهدف معين»¹ بمعنى أن يكون المتكلم قادراً على تحقيق الهدف المقصود من خلال انتهاج استراتيجية الإقناع.

ومن شروط التداول اللغوي نجد شرط الإقناعية، فالمرسل عندما يطالب غيره بمشاركته اعتقاداته، فإنّ مطالبته لا تكتسي صبغة الإكراه، ولا تدرج على منهج القمع، وإنما تتبع في تحصيل غرضها سبلاً استدلالية متنوعة تجرّ الغير جزاً إلى الاقتناع برأي المحاور، وقد تزوج أساليب "الإقناع" بأساليب "الإمتاع" فتكون، إذ ذاك أقدر على التأثير في اعتقاد المخاطب وتوجيه سلوكه لما يهبها هذا الإمتاع من قوة في استحضار الأشياء، ونفوذ في إشهادها للمخاطب². في حين استعمال استراتيجية الإقناع في الدرس اللساني راجع إلى عدد من المسوغات التي ترجّح استعمال الإقناع، فمما يرجّح استعمالها دون غيرها هو أنّ تأثيرها التداولي في المرسل إليه أقوى، ونتائجها أثبت وديمومتها أبقى، كما تمتاز هذه الاستراتيجية بالشمولية وذلك لكونها تمارس على جميع الأصعدة، وكل هذا يعزز انتماء استراتيجية الإقناع إلى الكفاءة التداولية عند الإنسان السوي بوصفها دليلاً على مهاراته الخطابية. وكذلك تنامي الخطاب بين طرفيه عن طريق استعمال الحجاج باعتباره أهم شرط في الإقناع، وهو ما جعله سلطة مقبولة لدى المتلقي كونه الأداة العامة للإقناع³.

¹ - طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد الكلام، ط2، 2000م، المركز الثقافي العربي، ص ص 154-155.

² - ينظر: المرجع نفسه، ص38.

³ - ينظر: عبد الهادي بن الظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص ص 445-446.

يمكن القول انطلاقاً مما سبق إنّ استراتيجية الإقناع مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالحجاج الذي يعتبر أهم شرط في الإقناع لما له من أهمية كبيرة في الدرس التداولي، رغم أنّ هناك الكثير من الخطابات التي جسّدت استراتيجية الإقناع منذ القدم، حيث تفتن الإنسان إلى استعمال هذه الاستراتيجية؛ أي منذ العصر الجاهلي والإقناع حاضر في الخطابات، سواء فن الخطابة أم الشعر، إذ كانت العرب معروفة ببلاغة الخطابة وببلاغة الشعر، وذلك باعتمادهم على لغة فصيحة تحمل في بنيتها الوظيفة الحجاجية.

كانت استراتيجية الإقناع بالحجاج واضحة في القرآن الكريم وفي أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم منذ مجيء الإسلام، ففي القرآن الكريم نجد « تعريف الكلمة تعريفاً حجاجياً يقتضي ممّا أن نأخذ في الاعتبار دورها الدلالي في التأثير والإقناع»¹. فهذه الاستراتيجية حاضرة دائماً في مختلف خطاباتهم بغية التأثير في المستمع. كما تجسد استعمال استراتيجية الإقناع في العصر الحديث في كثير من الخطابات التي تعتمد في كثير من السياقات المستندة إلى آليات وأدوات لغوية وغير لغوية للتأثير في المتلقي بهدف الوصول إلى الغايات النفعية.

¹ - عبد الله صولة، الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، ط2، بيروت: 2007م، دار الفارابي، ص68.

الفصل الثاني

بنية المحادثة واستراتيجية التواصل في الخطاب القضائي

المبحث الأول: بنية المحادثة في الخطاب القضائي

- 1- التعريف بالمدونة
- 2- بنية المحادثة
- 3- المكونات اللسانية للمحادثة
- 4- نظام المحادثة في الخطاب القضائي
- 5- تناوب الأدوار في الخطاب القضائي

المبحث الثاني: استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي

- 1- مفهوم التواصل
- 2- آليات التواصل عند رومان جاكسون
- 3- استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي
- 4- استراتيجية الانتقال من لغة إلى لغة أخرى
- 5- استراتيجية التواصل في المرافعات المكتوبة (العرائض)

المبحث الأول: بنية المحادثة في الخطاب القضائي

- تمهيد:

نحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على دراسة وتحليل المحادثات (المناقشات) والعملية التواصلية في الخطاب القضائي التي جرت داخل قاعة المحكمة بين القاضي وأطراف النزاع والشهود والمحامين، باعتبار أنّ المحادثة من أهم أشكال التواصل اللغوي وغير اللغوي، بل هو الأنموذج المثالي للتواصل في بعض النواحي. نسعى من خلال فصلنا هذا إلى دراسة بنية المحادثة واستراتيجية العملية التواصلية في الخطاب القضائي من خلال تحديد طبيعة هذا الخطاب وكذلك الإشارة إلى أهم الاستراتيجيات التي يعتمدها المتخاطبون (أطراف النزاع) للتأثير في القاضي بغية الحصول على حكم البراءة. وتعدّ الأفعال الكلامية من أبرز الاستراتيجيات المهمة في كلّ المحادثات التي تضمن الافتتاح والعرض والاختتام. وقبل أن نتطرق إلى هذه العناصر التي ذكرناها سابقاً سنعطي أولاً تعريفا موجزا للمدونة التي اعتمدها في بحثنا وذلك من خلال التطرّق إلى خصائصها وكيفية اختيارها.

1- التعريف بالمدونة:

1-1- مدونة البحث: خصائصها وكيفية اختيارها:

تمثل مدونة بحثنا الخطاب القضائي المتداول في المحاكم، وقد قمنا باختيار مجموعة من المرافعات المتداولة في محكمة بجاية التي تمثل الخطاب الشفهي ومجموعة من المرافعات الكتابية (العرائض) التي تمثل الخطاب المكتوب، وهي عبارة عن تمهيد لجلسات المرافعة الشفهية التي سيتم فيها إلى سماع أقوال الضحية والمتهم وإدلاء الشهود بشهاداتهم الشفهية، وسماع مرافعة المحامي والنائب العام وذلك لإبداء الحجج التي تدعم مواقف كل طرف من أطراف النزاع، وبذلك تعتبر مدونة بحثنا مجموعة خطابات كل شخص معني بالجلسات القضائية الجنائية التي حضرناها، ويمكن أن نستخرج من خلالها عدّة خطابات من قبيل: خطاب ناتج عن القاضي، خطاب ناتج عن كاتب الضبط، خطاب ناتج عن النائب العام خطاب ناتج عن المحامي، خطاب ناتج عن المتهم، الضحية، الشاهد، وهدفنا من هذا البحث هو معرفة تحليل الخطاب القضائي تحليلاً تداولياً وكذلك معرفة أهم استراتيجيات الإقناع والتواصل المستخدمة داخل قاعات المحاكم للوصول في الأخير إلى نتيجة مضمونة.

لقد كان تتبع هذه الظاهرة لمدة زمنية محددة بهدف الحصول على معلومات وبيانات وحقائق أكبر منها غير متاح علمياً، ولا يتصدى له جهد باحث بمفرده وإنما يستلزم فريقاً من الباحثين للإحاطة به، فقد اعتمدنا في هذا البحث على مدونة جُمعت عن طريق التدوين والملاحظة المباشرة بوساطة حضورنا الشخصي لعدّة قضايا جنائية، حيث دونّا بعض الملاحظات التي لا يمكن تسجيلها، كما اعتمدنا على استراتيجية الملاحظة/ المشاهدة مثل الحركات التي يقوم بها المحامي والمتهم والضحية إن كانت موجودة سواء باليدين أم الرأس أم تغيير ملامح الوجه، لأنّ لكل هذه الحركات دوراً مهماً في العملية التواصلية، دون أن نتغاضى عن ملاحظة

طبيعة الخطاب المتداول بين أعضاء الجلسة القضائية المعنيين بالقضية المطروحة بالمشاركة* والتي سمحت لنا بإعطاء صورة شاملة للخطاب القضائي المستعمل خلال افتتاح القاضي الجلسة وخلال دفاع المحامي على المتهم أو الضحية، حيث اعتمدنا على مقابلة بعض المحامين من أجل الكشف عن واقع الخطاب القضائي المتداول في محكمة بجاية.

بالعودة إلى مدونة بحثنا التي كانت قريبة جدًا من مجال التمثيل نظرا لاستيفائه للشروط والمواصفات العلمية التي حددها اللسانيون أمثال: "ر. غاليسون ود. كوست" في معجمهما المعنون بـ "التعليمات"، بأن المدونة هي « مجموعة متناهية من الملفوظات المعتبرة كخصائص ومميزات نمط من اللغة، لغرض الدراسة مجتمعه لخدمة الأساس إلى الوصف، وفي العادة العمل لنموذج تفسيري لهذه اللغة وحسب البحوث البارزة تعنتي المدونة إذن انتقاء وثائق سواء أكانت شفوية (مسجلة أم مكتوبة)»¹، وتتفق هذه المواصفات مع ما ذهب إليه (ميشال زكريا) في تحديده للمدونة اللغوية إذ « تتكون من مجموعة جمل يفهما كل متكلم اللغة التي يرغب الباحث في دراستها»²، فهو يرى أن المدونة مجموعة جمل يقومون بدراستها قصد الوصول إلى نتيجة معينة.

* تعتبر الملاحظة بالمشاركة حالة يشارك فيها الملاحظ أو الملاحظة في حياة الأشخاص الموجود تحت الملاحظة ولها طموحات أكثر من الملاحظة من دون مشاركة، لأنها لا تهدف فقط إلى تقديم عناصر عن الوضع، بل إنها تطمح إلى استخراج المعنى الذي يمنحه الفاعلون الاجتماعيون الوضع، بل إنها تطمح إلى استخراج المعنى الذي يمنحه الفاعلون الاجتماعية. (ينظر: أنجريس موريس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية تدريبات علمية، تر: صحراوي وآخرون، ط2، الجزائر: 2004م، دار القصة، ص304.

¹ - R. Galisson, D. Coste, Dictionnaire de didactique des langues, Paris, Hachette, 1973, P131.

² - ميشال زكريا، قضايا ألسنية (دراسة لغوية اجتماعية نفسية مع مقارنة تراثية)، ط1، لبنان: 1973م، دار العلم للملايين، ص55.

1- 2 عينة البحث:

تعتبر عينة بحثنا جزءا من المجتمع الكلي المراد تحديد سماته وميزاته من الناحية الاجتماعية والجغرافية واللغوية، ممثلة بنسبة مئوية يتم حسابها طبقا للمعايير الإحصائية وطبيعة مشكلة البحث ومصادر بيانها، والعينة المعتمدة في هذا البحث عينة منتظمة تضم مجموعة من الشخصيات الذين قمنا بتدوين خطاباتهم أو أقوالهم متمثلة في قاعة المحكمة من: القاضي والمحامي والنائب العام وكاتب الضبط والشاهد والمتهم والضحية فكلّ هذا شكّل مادة بحثنا، حيث قمنا بتدوين عدّة مرافعات من خلال حضورنا لتلك الجلسات، إذ كان من المفروض تسجيلها تسجيلًا صوتيًا لكن لم يُسمح لنا التسجيل الصوتي بطريقة قانونية، ولذلك حاولنا التسجيل بطريقة غير قانونية، لكن التسجيل في تلك الظروف كان صعبا جدًا نظرًا للرقابة الشديدة لأعوان الأمن والشرطة، وأيضًا الدرك الوطني الذي يكون في حالة جناية القتل وأيضًا لعدم التزامهم بجهاز مكبر الصوت في تلك القاعة الكبيرة رغم توفره، لأنّ استخدامه يصدر أصواتًا مزعجة لهذا يطلبون من رئيس الجلسة عدم الالتزام به، كلّ هذا أدى بنا إلى الاعتماد على التدوين وليس على التسجيل الصوتي.

لقد قمنا بتدوين ثماني (08) مرافعات جنائية، واخترنا ثلاث (03) منها فقط واعتمدناها كمدونة للبحث، إذ قمنا باختيار هذه المرافعات من بين تلك التي قمنا بتدوينها، بالرغم من إقصائنا لبعض المقاطع في كل مرافعة، لأنّ القاضي أطال النقاش مع المتهمين، كما أنّ أيضًا عدد المتهمين كبير في كلّ جناية وفي مرافعة واحدة يمكن أن يفوق خمس (05) متهمين، إضافة إلى استجواب الضحية إن وجدت والشهود، وكذلك مرافعة المحامين والنيابة العامة التي في بعض الأحيان تطول مرافعاتهم، إذ نجد المتهمين في بعض الجنايات يوكلون أكثر من محامي، وهذا ما

يستدعي إلى استغراق وقت أكثر، كون بعض الجلسات القضائية الجنائية عادة تبدأ من الساعة التاسعة صباحاً إلى الحادية عشر ليلاً، ما استصعب علينا تدوين بعض مرافعات المحامين، لأنها في بعض الأحيان تطول إلى وقت متأخر جداً من الليل.

لقد وقع اختيارنا على هذه الجنايات بالتحديد رغم كثرة عددها، لأنّ الخطاب القضائي عبارة عن كل متصل؛ أي كلّ أجزاءه تتصل ببعضها البعض، ولو اعتمدنا أكثر من هذا لما أمكننا الوقوف على كلّ شخصيات الجلسة القضائية، لأنّ الأمر يستدعي التعريف بشخصيات الجلسة وبالإطار الزمني والمكاني لكلّ جلسة، إضافة إلى عدد المحامين الذين يفوقون عدد المتهمين في بعض الجلسات، لاسيما أهمية ما يستدعيه منّا الخطاب القضائي من مراعاة للترتيب في التدخلات.

أما فيما يخص العينة المكتوبة، فاخترنا أربع (04) عرائض تعتبر خطابات مكتوبة تمّ إعدادها من قبل بعض المحامين.

لا شكّ أنّ جمع المادة في هذا المجال أمر عسير جدّاً؛ ما أخذ منا وقتاً طويلاً في جمعها، إذ امتدت هذه الفترة من سنة 2016 إلى غاية 2020، حيث حصلنا فيها على بعض العرائض الخاصة بالمحامين فقط، لأنّ أغلبهم رفضوا منحنا هذه العرائض، باعتبار المدة التي تمّ من خلالها جمع المدونة تستجيب لشروط العينة من حيث الكم، وهي أيضاً كافية للحصول على معلومات تخدم طبيعة بحثنا.

1- 3 آليات البحث:

اعتمدنا على آلية واحدة من بين أدوات البحث العلمي المعتمدة في البحوث الميدانية وهي التدوين حضورياً والملاحظة المباشرة، حيث ركزنا في بحثنا على تدوين الخطاب الشفوي لكلّ شخصية من شخصيات الجلسة القضائية من قاضٍ ومحام ومدع عام ومتهم وشاهد...إلخ، لدراسة خطابهم القضائي. حيث اخترنا ثلاث

(03) جنايات من بين التي دوّناها، وتختلف المدة الزمنية لكلّ جناية من جلسة إلى أخرى، أمّا المرافعات المدوّنة فهي كالآتي:

أ/ المدوّنة الشفهية:

الرقم	عنوان القضية	التاريخ	التوقيت
01	قضية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة	2016 /03/21	13:00 – 9:00
02	جناية محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد	2016/03/30	21:00 – 09:00
03	جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية	2016/04/04	23:00 – 9:00

ب/ المدونة المكتوبة:

الرقم	العريضة
01	عريضة افتتاح الدعوى لفائدة... ضد مدعي عليه... مديرية الري والموارد المائية الممثلة من طرف والي ولاية بجاية.
02	عريضة افتتاح دعوى القسم الاجتماعي في حق... ضد شركة سونطراك RTC ص ب 19 بجاية ممثلة من طرف مديرها مدعي عليه.
03	عريضة افتتاح دعوى لفائدة... ضد مدعي عليه... مدير الحفظ العقاري لولاية بجاية شارع عيسات إدير.
04	عريضة الطعن بالنقض لفائدة... طاعن بالنقض في حقه الأستاذ... محامي معتمد لدى المحكمة العليا ضد النيابة العامة وكذا... مطعون ضده

يمثل هذان الجدولان المرافعات التي قمنا بتدوينها مع تحديد عنوان القضية والتاريخ والساعة، والعرائض التي حصلنا عليها، كل هذا حتى يتسنى لنا التحليل بدقة.

2- بنية المحادثة:

نسعى من خلال هذا المبحث إلى دراسة بنية المحادثة في الخطاب القضائي؛ أي التركيز على المناقشات التي تحدث بين القاضي والمتهم في قاعة المحكمة.

2-1 مفهوم المحادثة:

2-1-1 مفهوم المحادثة في الاصطلاح:

يعرف مصطلح المحادثة Conversation في حقل تحليل الخطاب بأنه نشاط لغوي تفاعلي تبادلي شفويا كان أو شفويا وإشاريا يستدعي شريكين على الأقل

لحدوث التفاعل. وفي هذا الصدد يقول فولفجانج هاينه من وديتر فيهفيجر: *
«المحادثة هي محصلة النشاط اللغوي لدى مشتركين اثنين في الحدث على الأقل»¹؛
بمعنى أنّ المحادثة هي نشاط لغوي تفاعلي تبادلي؛ أي أنّ تستدعي المحادثة
شريكين على الأقل لحدوث التفاعل. وحسب فيهفيجر لا تكون المحادثة إلا إذا حدث
فيها على الأقل تبادل واحد بين المتكلمين.

المحادثة في تعريف آخر هي «واقعة الاتصال الأساسية في الاتصال
المباشر».² والمقصود هنا بالاتصال المباشر أن يكون وجها لوجه مع الاحتفاظ
بهوية الإطار الزمني والمكاني. إذ لا يعتبر الشرطان أساسيين في المحادثة كما لا
يمكن الاستغناء عنهما، لكن يعتبران شرطين نسبيين في المحادثة، إذ يمكن للوسائل
التقنية الحديثة مثل التليفون والتلفزيون والأنترنيت... إلخ أن تقوم بمهمة بديلة.

ويوجد في المراجع بالإضافة إلى الصنف الأساسي للمحادثة أيضا المناقشة
والتحاور، إذ تستخدم هذه المصطلحات كمرادفات لمصطلح المحادثة، إذ عرّفت
ماري أنيك المحادثة بقولها: «التحاور أنه تجاذب أطراف الحديث»³؛ ما يعني أن
يكون في التحاور (المحادثة) على الأقل متخاطبان يتبادلان الكلام ولكل واحد من
منهما دور مهم في الكلام. تقول أنيك* إن التحاور «قد يتعدى دينك الشخصين إلى
ثالث متدخل أو أكثر، ويقوم ذلك على أساس ذو طبيعة اجتماعية وهو التبادلات».⁴
يكون في التحاور إذن أكثر من طرفين، كما يقوم الحوار بينهما على أساس التبادل.

* فولفجانج هاينه من وديتر فيهفيجر Wolfgang Heinemann et Dietre Viehweger

¹ - فولفجانج هاينه من وديتر فيهفيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ص 252.

² - المرجع نفسه، ص 254.

³ - رايص نور الدين، نظرية التواصل واللسانيات الحديثة، ط 1، فاس: 2007، مطبعة سايس، ص 270.

* أنيك Anic

⁴ - المرجع نفسه، ص 270.

وقد عرفه أيضا بييرنج* بقوله: « إننا يمكن أن نعتبر التحوار كشكل أساسي لتنظيم النشاط اللغوي. إنه الشكل السائد في الحياة اليومية شكل التفاعل الملازم للمقام».¹ التحوار حسب بييرنج هو التواصل اليومي المبني على التبادل، والذي تتوزع فيه أدوار الكلام، مثل التبادلات الكلامية التي تستعمل عادة في جو عائلي. يقول منغنو وشارودو في هذا الصدد: إن « لفظ التحدث يشير إلى نمط مخصوص من التفاعلات اللغوية ويحيل على كل نمط من أنماط التبادل اللغوي مهما كان نوعه وشكله».²

ترتبط المحادثة حسب شارودو ومنغنو بالكلام (الخطاب الشفوي) ومن سماته الأساسية التفاعل اللغوي المبني على تبادل بين طرفين اثنين، وفي التحدث الحق نفسه في وضع المتكلم ويتصف هذا النوع من التفاعل زيادة على ذلك بطبيعته الحينية؛ أي إن كل شيء فيه يقع في الحين: توزيع أدوار الكلام واختيار المواضيع وحركتها ومدّة المبادلات ولهجتها؛ كل هذا يساعد على بروز أنواع كثيرة من المحادثات. في حين يعتبرها معظم الباحثين في مجال الممارسات اللغوية عملية تواصلية «لأنّ المحادثات تكون الشكل الأصلي للنشاط اللغوي، وبذلك تسبق كل الأشكال الأخرى للتفاعل اللغوي في تاريخ التطور كثيرا لذا يبدو مبررا الانطلاق من أنّ المحادثة صيغة النشاط اللغوي للبشر التي صنعت لكل الصيغ الأخرى من النشاطات اللغوية ومازالت تصنع وظيفية النموذج والتوجيه».³

* بييرنج P. Bange

¹ - رايص نور الدين، نظرية التواصل واللسانيات الحديثة، ص 270.

² - باتريك شارودو ودومينيك منغنو، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحماي صمود، ط، تونس: 2008، دار سيناترا، ص 139.

³ - فولفجانج هانيه من وديتر فيهفيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ص 249.

ويتضح من خلال هذا التعريف أنّ للمحادثة مكانة هامة في العملية التواصلية لكونها الشكل الأساسي والسائد لهذا التواصل، والتي تعتبر الشكل الأصلي الذي سبق كلّ الأنشطة اللغوية الأخرى وذلك من خلال نشاط التفاعل اللغوي. حاول فان دايك التفريق بين الحديث والمحادثة باعتبار الحديث الشكل الأساسي للتداول وضبط أبنية اجتماعية في التفاعل على المستوى الأصغر؛ أي على مستوى العلاقات غير المباشرة بين المشاركين، إذ إنّ الحديث والمحادثة مصطلحان مترادفان ينبغي التفريق بينهما «فالمحادثة وحدة تفاعل اجتماعية تتكون من سلسلة متشعبة من أحداث (لغوية)، وتحدد ارتباطا بسياق اجتماعي، وعلى النقيض من ذلك فمن الأخرى أن يعدّ الحديث تجريدا لغويا أو نظريا نصيا كالوحدة النصية التي تتشكل في سلسلة منتظمة من المنطوقات التي تتجلى في المحادثة، ولذلك نتحدث عن مشاركين في المحادثة وتوجيه المحادثة، بينما تكون مصطلحات مثل الترابط والتتابع هي من خواص الحديث. وأنّ مصطلح الحوار شكلا أعم ويتعلق بالحديث والمحادثة وبأشكال أخرى للتفاعل اللغوي، على سبيل المثال بحوار بين قضاة ومدعي عليهم، ويتميز مصطلح الحوار بوجه خاص بأنّ الأمر فيه لا يتعلق بتفاعل أحادي»¹.

ميّز فان دايك في هذا التعريف بين الحديث والمحادثة، إذ اعتبر المحادثة واحدة من بين صيغ التفاعل الاجتماعي مبنية على مجموعة الأحداث اللغوية؛ أي إنّ المحادثة مبنية على أساس التبادلات التي تتم بين أطراف التفاعل في العملية التواصلية. وحسب فان دايك لا يمكن أن نعتبرها محادثة إلا إذا تفاعل فيها مشاركان اثنان على الأقل، ولا يختلف الأمر هنا عند فيهيجر إذ يرى أنّه كي تتحقق المحادثة يجب أن تتصف بالصفات الآتية:²

¹ - تون فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، تر: سعيد حسن بحيري، ط1، القاهرة: 2001، دار القاهرة للكتاب، ص375.

² - فولفجانج هانيه من وديتر فيهيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ص253.

أ- على الأقل مشتركان في التفاعل.

ب- تبادل كلامي إلزامي

ج- موضوع المحادثة الذي يوجد في بؤرة الاهتمام في الوعي الإدراكي للمشاركين في الحدث.

اعتبر فان دايك مصطلح الحوار أعمّ من المحادثة وهو شكل آخر من أشكال التفاعل اللغوي ويقوم على أساس التبادل، إذ يجب أن يكون بين اثنين مثل الحوار الذي يدور بين القاضي ومدّع عليه. ويؤكد "فان دايك" أنّ الحديث هو الشكل الوحيد للتفاعل الفعلي ويتقدّم بالتأكيد على أشكال أخرى للكلام، وعلى أشكال الاتصال الكتابي، وترتكز هذه الاعتبارات أيضا على معايير أكثر نظامية؛ أي معايير تركيبية ووظيفية، وبالنسبة للحديث بوجه عام قيود تصنيفية للمشاركين، فكلّ مستخدم للغة يمكن أن يشترك وسيشترك في مواقف محددة باطراد في أحاديث وكذلك لا توجد قيود مضمونية ثابتة، حيث يمكن أن يدور حديث حول موضوع ما بالرغم من أنّه توجد بالنسبة لأحاديث معينة قيود دلالية محددة وقيود براجماتية قليلة، إذ يمكن مع أحاديث ما أن تتوالى كل أشكال الأفعال الكلامية، ولا توجد قيود فيما يخص السياق الاجتماعي، إذ في أغلب السياقات يمكن أن تجري أحاديث معينة. ومن هنا توصل "فان دايك" إلى أنّ الحديث هو الشكل الأساسي للتداول وضبط أبنية اجتماعية على المستوى الأصغر؛ أي على مستوى العلاقات غير المباشرة بين المشاركين. وكلّ هذه المميزات التي ذكرناها تنطبق على الحديث اليومي. فالأحاديث ذات طبيعة أكثر خصوصية، إذ تمتاز الأحاديث اليومية بأنّها أحاديث تجري في سياقات غير رسمية بين مشاركين متساوين مثل الأحاديث التي تجري في القطار أو الميتررو وفي الشارع لكن الأحاديث الأكثر خصوصية إلى حدّ ما هي على سبيل المثال: حديث البيع

المحاضرة، الحديث الطبي والمؤسساتي، حديث الإذاعة والتلفزيون... إلخ.¹ نفهم ممّا تقدّم أنّ مفهوم الحديث في الغالب المعنى الأعم للحوار (المنطوق)، وهو ما يتضح مثلا من استخدام مصطلحات مثل حديث تليفوني أو حديث عمل.

يعدّ تبادل المتكلمين مكوّنًا للمحادثات بوصفه إنتاجا لقضايا موسعة تفاعليا فتبادل المتكلمين هو أن يضعوا مساهمتهم بشكل أو بآخر في تتابع خطي يعكس تفاعل المساهمين إيجابيا في واقعة الاتصال، ونتيجة لذلك تكون المحادثات إجراءات تفاعلية، تجعل الإصغاء الإيجابي ضروريا، حيث يجب أن ينظر إلى تبادل المتكلمين بوصفه مبدأ تنظيم عالمي في المحادثات، وأنّه شرط ومتطلب للتفاعل اللغوي، ويمكن أن يشار إليه بواسطة وسائل لغوية مختلفة في بناء المحادثة؛ لا يعني تبادل المتكلمين أنّه في المحادثة يتم تبادل قطع كلامية منتجة بشكل انفرادي جاهزة التعليب.² حيث يساهم في المحادثة شريك التفاعل بشكل أكبر في تنظيم تبادل المتكلمين، إذ لا يكفي السامع بوصفه متكلما لاحقا ممكنا بالإنصات الإيجابي فقط، بل يحاول أيضا أن يشارك في اختتام المساهمة الكلامية لكي يحضّر نفسه لتبادل الكلام ويمكنه إتمام ذلك دون فجوات، فكلّ مساهمة كلامية محددة تفاعليا لدرجة أنّها تشكل إنتاجا تفاعليا، وليس ببساطة قطعة كلامية بشكل انفرادي.

3- المكونات اللسانية للمحادثة:

عالجنا في العنصر السابق التعريف بالمحادثة وسماتها، إذ تطرقنا إلى أهم الأساسيات التي يقوم عليها التفاعل المحادثاتي، ونتطرق في هذا العنصر إلى المكونات الأساسية للمحادثة الخاصة باللغة المنطوقة والتي تختلف من مؤلف إلى آخر فهي تتمثل عند "موشلار" في ثلاثة عناصر وهي التبادل L'échange والتدخل

¹ - تون أ. فان دايك، علم النص (مدخل متداخل الاختصاصات)، ص 374 - 375.

² - فولفجانج هانيه من وديتر فيهفيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ص 258.

L'intervention والفعل الكلامي¹ L'actes de langage كما لخصتها أوريكيوني* في كتابها في خمسة عناصر وهي العناصر السابقة التي ذكرناها إضافة إلى المقطع La Séquence والتفاعل L'interaction وذلك في قولها: «نُقِرُّ بأنَّ عدد الوحدات الأكثر ملاءمة لوصف تنظيم المحادثات هو خمسة:

التفاعل ("لقاء" "حدث تواصل" حالة خاصة: محادثة)

وحدات الحوار {
مقطع أو حلقة
تبادل

وحدات مكونة للمنولوج (الحوار الذاتي) {
التدخل
الفعل الكلامي...»²

نلاحظ هنا أنّ موشلار قد اعتبر التدخل وحدة كبرى للحوار، أمّا التبادل والفعل الكلامي فهما ضمن الوحدة الصغرى للحوار، ولم يدرج التفاعل ضمن هاتين الوحدتين، في حين اعتبرت أوريكيوني التفاعل ضمن الوحدات الحوارية، وسنركز في دراستنا هذه على التبادل والتدخل والفعل الكلامي، لأنّها مكونات بنية المحادثة، أمّا التفاعل فلا يعتبر بنية للمحادثة وإنّما هو من خصائصها.

وسنتطرق فيما يأتي إلى العناصر البنوية للمحادثة، ولنا الآن أن نتوقف عند عنصر التفاعل:

¹ - J. Moeschler, Argumentation et Conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, université de Genève, 1985, HATIER-CREDIF, P81.

* أوريكيوني C. K. Orecchini

²- C. K. Orecchini, la conversation, P36.

3-1 التفاعل L'interaction: التفاعل حسب فليب بلانشيه* هو الوحدة الأساسية في العملية التواصلية القائمة على مبدأ التعاون يحضر فيه طرفان فاعلان أو أكثر. أما عند غوفمان* فهو « التأثير المتبادل الذي يمارسه المشاركون على أفعالهم الخاصة بكلّ منهم عندما يلتقي بعضهم ببعض التقاء فيزيائياً مباشراً؛ ونعني بتفاعل واحد مجموع التفاعل الذي يحدث في مناسبة ما عندما يكون أفراد مجموعة معيّنة بحضرة بعضهم البعض بصفة متواصلة، ويمكن للفظ "التقاء" أن يصلح لذلك». ¹ نجد من خلال هذا التعريف أنّ أقصى التفاعلات عن بعد أو المؤجلة والتفاعل بالنسبة له هو الذي يكون وجها لوجه، وهو ذلك المسار للتأثيرات المتبادلة التي يمارسها المشاركون في التبادل التواصلي بعضهم على بعض، لكنّه أيضاً المكان الذي يمارس فيه تبادل الفعل وردّة الفعل هذا والتفاعل الواحد هو "لقاء" أي مجموع الأحداث المكوّنة لتبادل تواصلي تام يتكوّن من مقاطع "تبادل" ووحدات تكوينية أخرى من مستوى أدنى وينتمي إلى جنس خاص. في حين تعرّفه "أوريكيوني" بأنّه «الوحدة التواصلية التي تمثل استمرارية داخلية واضحة (استمرار مجموعة من المشاركين في الإطار الزمني والمكاني إضافة إلى المواضيع التي تمت معالجتها) بينما تكون مقطوعة عمّا سبقها وما يليها». ²

يعتبر التفاعل الوحدة الكبرى في تتابع المحادثة، إذ يتشكل عبر ثلاث مراحل متتابعة: الافتتاح - العرض - الاختتام، ومرحلة الافتتاح والاختتام ضروريتان للتعرف على أنّ البنات بنات تفاعلية حققها المشاركون في المحادثة، وكلّ مرحلة تضم مهام معيّنة وهي التي تنشئ التمييزات الظرفية لكل تصميم تواصلي، ويجمع جلّ

* فليب بلانشيه Philippe, Blanchet

* غوفمان Goffman

¹ - باتريك شارودو ودومينيك منغنو، معجم تحليل الخطاب، ص 309.

² - C. K. Orecchini, la conversation, P36.

الباحثين في هذا الأمر على التمييز بين نوعين من التفاعل هما؛ التفاعل اللغوي وغير اللغوي.

التفاعلات اللغوية Les interactions verbales: وهي تلك التفاعلات المبنية على أساس لغوي؛ أي عن طريق الكلام، فهي ممارسات لغوية تواصلية محضة ونجدها في المحادثات والاستجابات ويمكن التمثيل بأبسط تفاعل تواصلية وهو التحية:

(أ): السلام عليكم

(ب): وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

التفاعلات غير اللغوية Les interactions non verbales: وهي تلك التفاعلات التي تتحقق بكلّ الوسائل الممكنة مهما كان نوعها، دون اللغة كتعبير الجسد، الرقص الرياضة الجماعية، كما نجدها أيضا في تنظيم المرور عندما يتفاعل شرطي المرور مع سائقي العربات بهدف التنظيم الحسن للسير، ونجدها في تفاعل السائقين فيما بينهم عن طريق أضواء سياراتهم، وغيرها من الأمور التي تتفاعل فيها في حياتنا اليومية بوسائل غير لغوية.

يعني القول بالتفاعلات اللغوية والتفاعلات غير اللغوية الحديث عن تفاعلات أحادية الوسيلة، سواء أكانت لغوية أم غير لغوية، إلا أنّ ما تطرحه الممارسات والتفاعلات اليومية بشكل أكبر هو التفاعلات المزدوجة أو ثنائية الشكل أو الوسيلة؛ أي تفاعلات لغوية/ غير لغوية.

التفاعلات اللغوية غير لغوية: وهي تلك التفاعلات التي يعتمد فيها شركاء التفاعل على الوسائل اللغوية وغير اللغوية معا من أجل التواصل. ونجدها في المحادثات والمعانيات الطبية وفي حصص الأعمال التطبيقية وغيرها.

3-2- التبادل: هو حسب موشلار أصغر وحدة حوارية مكونة للتفاعل، ويتألف على الأقل من مشاركين تخاطبيين مختلفين¹ (تبعاً لأدوار الكلام)، فالتبادل إذاً مكون معقد، وهو الذي يتشكل من دورتين تخاطبتين وهو التبادل الأدنى Echange minimal ولا يختلف تعريف التبادل عند أوريكيوني فقد عرفته بأنه «أصغر وحدة تخاطبية بمعنى أنه يكون على الأقل بين مشاركين اثنين»². يشترط إذن في كل تبادل تواصلية حضور متكلم ومتلقي أو مجموعة من المتلقين الذين يتناوبون على التبادل الكلامي؛ أي يتكون كل تبادل من مساهمتين كلاميتين على الأقل مع العلم أننا نجد في بعض الأحيان تبادلاً يتكون من مساهمة كلامية واحدة فقط، ويعنى هذا حسب أوريكيوني أنّ المساهمة الثانية تتحقق بوسائل غير لغوية؛ كتحرّيك الرأس للإجابة بالإيجاب أو السلب أو بكل بساطة تكون المساهمة الثانية غير موجودة عندما لا يتفاعل المرسل مع المرسل إليه كما في المثال الآتي:

(أ): يحي (ب) صباح الخير

(ب) لا يتفاعل لغوياً ولا بوسائل غير لغوية

يكون التبادل في الحالات التي لا توجد فيها المساهمة الثانية مبتوراً Tronque échange والتبادل الذي لا يتكوّن إلا من مساهمتين هو تبادل أدنى حينها نسمّي التدخل الأول مبادرة Initiative والثاني نشاطاً جديداً Réactive نحو زوج أو ثنائية تحية - تحية (تبادل تناظري) Echange symétrique أو سؤال- إجابة تبادل Echange Complémentaire³؛ التبادل الكلامي حسب أوريكيوني مشروط بتوليد علامات خاصة

¹ - J. Moeschler, Argumentation et conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, P81.

² - C. K. Orecchini, la conversation, P37.

³ - IBID, P39.

بالتبادل، إضافة إلى كلام يجب أن تظهر عليه علامات كأن يوظف المتكلم الجسد ليبين أنه يتحدث إلى شخص أو أن ينظر إليه، وعلى المتلقي بدوره أن ينتج بعض العلامات الدالة ليبين أنه على تواصل بما يقوله المتكلم بطريقة لغوية أو غير لغوية كأن يهز رأسه، أو يقوس حاجبيه... أو أن يقول نعم - أو أفقك - أخالفك... هذه العلامة مهمة من أجل ممارسة جيدة للتبادل اللفظي وغيابها يطرح العديد من المشكلات التواصلية.

3-2-1- بنية التبادل حسب موشلار: اعتمد في تقسيمه للتبادل على ما قدمه غوفمان¹ إذ ميّز غوفمان في سنة 1973 بين نوعين أساسيين من التبادلات وهما التبادلات التأكيدية والتبادلات الإصلاحية، تحتوي الثانية منهما على بنيتين مختلفتين خطية / متضمنة Linéaire/ Enchassée وإيجابية / سلبية Positive/ Négative وكلاهما مستنبط من التفاعلات اليومية.²

3-2-1- التبادلات التأكيدية Echange confirmatifs: هي التي تتوافق مع تبادلات افتتاح واختتام التفاعل الذي ينتمي إلى طقوس وتقاليد اجتماعية كطقوس التحية وردّ التحية عن طريق إلقاء السلام والشكر كما في المثال الآتي:

(1) أ: السلام عليكم

ب: وعليكم السلام

(2) أ: كيف حالك؟

ب: شكرا. وأنت؟

¹ - J. Moeschler, Argumentation et conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, P82.

² - Ibid, P84- 87.

³ - Ibid, p82.

وهذا النوع من التبادلات بنية بسيطة وغالبا ما يكون ثنائيا، ويختتم عن طريق تبني المخاطب سلوك مشابه أو مطابق لسلوك المخاطب، كما أنه مرتبط بممارسة طقوسية وتقاليد اجتماعية، وهذا يدلّ على أنّ هناك احتكاك وتفاعل اجتماعي بين الأفراد.

3-2-1-2 التبادلات الإصلاحية Les échanges réparateurs: هذا النوع من التبادلات الطقوسية ذو طابع إصلاحي؛ أي يقوم على مبدأ الإصلاح والنشاطات الإصلاحية كمحاولة رفع إهانة غير مقصودة أو إبطال تهديد معيّن كما في المثال الآتي:

1: "أ" دعس على رجل "ب"

أ: أعتذر منك

ب: لا عليك

2: (أ) 1: هل بقي القليل من الجبن؟ إصلاح { الدورة الأولى

(ب) 1: هاهو رضا {

(أ) 2: شكرا ! تقديرا { الدورة الثانية

ما نلاحظه من خلال هذين المثالين أنّ التبادل بين "أ" و "ب" في المثال الأول ذو طابع إصلاحي؛ أي في هذا المثال يطلب "أ" الاعتذار من "ب"، وهي فكرة تسمح حسب غوفمان لـ "أ" بإصلاح الإهانة التي صدرت منه عن غير قصد. أمّا في المثال الثاني فهو أيضا تبادل إصلاحي جاء في صيغة سؤال يحتوي قدرا من اللباقة لعدم إثارة الحرج.

3-3-3 التدخل L'intervention: هو « أكبر وحدة منولوجية مكوّنة للتبادل، ويتكوّن التدخل في الأغلب من أكثر من فعل كلامي، لكن يمكن تقليص ذلك إلى فعل كلامي واحد. كما نميّز بين التدخل المركب (المؤلف من أكثر من فعل كلامي واحد)

والتدخل البسيط».¹ التدخل إذاً حسب موشر هو أكبر وحدة حوارية مع النفس تؤلف التبادل، وتنتج من قبل مؤلف واحد. أمّا التدخل عند أوريكيوني فهو مساهمة متكلم خاص في تبادل خاص، ولا ينبغي الخلط بينه وبين الأدوار الكلامية، كما يظهر في بداية المحادثة الآتية:²

1- السلام عليكم! 2- وعليكم السلام!

3- هل أنت بخير؟ 4- ليس سيئاً للغاية / ليس تماماً وأنت

5- أين تجري هكذا؟ 6- إلى السينما

وتنقسم هذه الأدوار الكلامية الستة إلى أربعة تبادلات هي:

(1) و (2) هو تبادل التحية وهو مماثل، ومشكلة من تدخلين اثنين:

(3) وبداية (4) سؤال - جواب؛

نهاية (4) وبداية (5) سؤال - جواب؛

نهاية (5) و (6) سؤال - جواب.³

يتألف التدخل من أفعال لغوية لا تتساوى وظيفياً، إذ يمكن التمييز في التفاعل الذي يتكون من عدة أفعال كلامية بين أفعال موجهة Acte directeur تعطي للتفاعل قيمته المهيمنة، وبين فعل واحد أو أكثر من أفعال تابعة Acte subordonné مثل

¹ - J. Moeschler, Argumentation et conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, P81.

² - C. K. Orecchini, la conversation, P37.

³ - Ibid, P38.

الاعتذار والتبرير، كما يختلف عددها من تدخل إلى آخر، أو يمكن أن تتعدم ويصبح التدخل حينها عبارة عن تدخل واحد.¹

3-4- المقطع La séquence: تعرفه أوريكيوني على أنه «كتلة من التبادلات مرتبطة بدرجة عالية من الاتساق الدلالي أو التداولي؛ بمعنى تعالج الموضوع نفسه أو التركيز على المهمة نفسها».² تجري معظم التفاعلات حسب أوريكيوني وفقا للمخطط العام الآتي:³

- مقطع الافتتاح

- هيكل التفاعل (أو مقطع وسط التفاعل)

- مقطع الاختتام

ويتميز مقطع الافتتاح والاختتام بوظائف خاصة بهما، فمن أجل الافتتاح ينبغي إقامة اتصال فيزيائي ونفسي بين المتحاورين (الوظيفة الانتباهية)، ويختلف هذان المقطعان عن مقطع وسط التفاعل. هناك مؤشرات حسب فيهفيجر تدل على الافتتاح كعبارات التحية البسيطة مثل أهلا- يوما سعيدا- فلتسمحوا لي... وغيرها أما الاختتام فهناك أيضا مؤشرات تدل عليه منها عبارات الشكر والامتنان وتحيات الافتراق... وغيرها.⁴

نستنتج إذن أن مرحلة الافتتاح ومرحلة الاختتام يمكن تحديدهما بدقة نسبية لاسيما وأن عبارات التحية والأقوال غير الاتصالية وغيرها من الظواهر اللغوية

¹- Ibid, P38.

²- Ibid, P37.

³- Ibid, P37.

⁴- فولفجانج هانيه من وديتر فيهفيجر، مدخل إلى علم اللغة النصي، ص ص 259- 260.

تعطي مؤشرات إلى فواصلها الحدودية، أما الصعوبة الأساسية فمازالت تقع كما كانت من قبل في تعريف ما يسمى وسط التفاعل (المحادثة) أو مرحلة تحقيق الهدف بدقة أين تجري مبادئ تنظيمها البنائي والصفات المرتبطة بها.

3-5- الفعل الكلامي Acte de langage: هو «أصغر وحدة منولوجية مكونة للتدخل ومشكل تحديد عدد أفعال الكلام في التدخل مشكل تطبيقي أكثر مما هو نظري»¹. ما يعني أنّ الفعل الكلامي هو أصغر وحدة أحادية للكلام تشكّل التدخل، والغرض منها هو التواصل، كما تؤدي الأفعال في الكلام وظائف اجتماعية مثل أفعال الاعتذار وأفعال الاحترام والاعتراض والانجاز... وغيرها من الأفعال التي لها صلة بالخطاب القضائي الذي نحن بصدد دراسته.

4- نظام المحادثة في الخطاب القضائي:

تخضع المحادثة في مجتمع من المجتمعات لاستراتيجيات التبليغ اللغوي وغير اللغوي؛ من قبيل اعتماد المتخاطبين على نظام منظم للوصول إلى غايتهم ويتكون هذا النظام من ثلاثة عناصر هي: الافتتاح والموضوع والاختتام باعتبارها هيكلًا لعملية المحادثة التي يجب أن يلتزم بها كل شركاء التفاعل.

4-1- الافتتاح L'ouverture:

الافتتاح هو النواة الأساسية في التفاعلات المحادثائية فهو « عبارة عن سلسلة من أدوار تقوم معا بوظيفة الافتتاح، ومن البديهي أنّ صيغ الافتتاح النمطية هي قبل كلّ شيء عبارات التحية (أهلاً- السلام عليكم- صباح الخير...إلخ) إلى

¹ - J. Moeschler, Argumentation et conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, P81.

جانبا عبارات أخرى تسبق الافتتاح وهي تعبيرات ترمي إلى إثارة الانتباه وتمهد للاتصال نحو: (ها- اسمع- انظر... إلخ) وعبارات الافتتاح تختلف من ثقافة إلى أخرى، وعلى كل حال فإنّه من غير اللائق في أحاديث يومية بعينها أن يبدأ مباشرة بالدخول في الموضوع دون تمهيد وهو ما يشير على الأقل إلى ارتباط قاعدي بافتتاح ظاهر¹. بمعنى أنّ الافتتاح في المحادثات يختلف من شخص لآخر ومن ثقافة إلى أخرى، إذ يمكن أن يكون تحية أو عنقا أو شيئا آخر؛ فليس هناك ما يحدد أسلوبا محددًا للدخول في محادثة ما.

تختلف أساليب التحية من محادثة إلى أخرى أو من مكان إلى آخر، فمثلا أساليب التحية التي تستعمل في الخطاب القضائي الذي يجري داخل قاعات المحاكم يختلف عن أساليب التحية التي تستعمل في المحادثات اليومية أو التلفزيونية أو الإذاعية... إلخ، فأسلوب التحية فيها يكون مفتوحا في حين أسلوب التحية في قاعات المحاكم يكون مغلقا؛ أي يلتزم به كل قاض وذلك لمراعاة المكان الذي هو فيه فأسلوب التحية في هذا المكان لا يختلف باختلاف القضاة أو باختلاف وضعيات التواصل، وإنّما يختلف في طريقة صياغة العبارة فقط. وهو ما لاحظناه أثناء تردنا على محكمة منطقة بجاية؛ إذ وجدنا أنّ أسلوب التحية المعتمد في كلّ جلسة قضائية هو كالآتي: " قول القاضي تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الجلسة مفتوحة".

" تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين افتتحت الجلسة".

" تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين أفتتح الجلسة".

¹ - تون. أ. فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، ص405.

وإذا تأملنا أسلوب التحية في المرافعات الجنائية من خلال الأمثلة السابقة نلاحظ أنّ القاضي الذي هو سيّد الجلسة ملزم بهذا الافتتاح في كل جلسة، إذ يبدوها بالفعل اللغوي "تفضلوا" الذي يدل على الشكر الموجه إلى الجمهور الحاضر في الجلسة من محامين وحلفاء والجمهور الحاضر... إلخ بعدما أبدوا احترامهم لسيادة القاضي من خلال وقوفهم أثناء دخوله عليهم إلى قاعة الجلسة، ويخضع استعمال مثل هذه الصيغ لمواقف معينة يفرضها السياق، وبعد هذا الفعل الكلامي تأتي البسمة ثم يعلن القاضي عن افتتاح الجلسة، إذ نلاحظ من خلال العبارات المذكورة أعلاه أنّ القاضي أنجز فعلا لغويا وعبر عنه بأكثر من استراتيجية من خلال اختياره لصيغة الخطاب، حيث استعمل القاضي في الأمثلة السابقة أكثر من تركيب لغوي مثل:

- الجملة المكونة من مبتدأ وخبر نحو: "الجلسة مفتوحة".

تدل جملة "الجلسة مفتوحة" على وقوع الفعل دون انقطاعه، ودون تحديد زمن الجلسة.

- الجملة المكونة من فعل مبني للمجهول + نائب الفاعل نحو: "افتتحت الجلسة".

فالقاضي هنا افتتح الجلسة بالفعل المبني للمجهول الذي تنعدم فيه الإشارة إلى الذات التي تدل على سلطته في المحكمة، واكتفى بذكر الفعل اللغوي "افتتحت" ذات المدلول التداولي، كما تدل على جهل القاضي بمدّة الجلسة.

أمّا الصيغة الثالثة "أفتتح الجلسة" المكونة من الفعل المضارع وفاعله المحذوف وجوبا والذي هو الضمير (أنا) الدال على سلطة القاضي وبداية الفعل واستمراره.

وما نلاحظه أيضا من خلال هذه الأمثلة السابقة أنّ عبارات؛ (الجلسة مفتوحة، وافتتحت الجلسة، وأفتتح الجلسة) قد جاءت وفقا لتقسيم سيرل للأفعال الكلامية

وهذه الجمل « لا تصف ولا تخبر ولا تثبت أمراً على وجه الإطلاق، ومن ثمّ فهي لا تدل على تصديق ولا تكذيب وإنّما النطق بها هو إنجازها وإنشائها».¹ يعني هذا حسب سيرل أن كل العبارات السابقة رغم اختلاف صيغها إلا أنّها تعبر عن قضية واحدة حال التلفظ بها في المحكمة وهي الإعلان عن افتتاح الجلسة. أمّا الفعل الإنجازي في الأمثلة المذكورة أعلاه فهو الإعلان عن افتتاح الجلسة، بينما الفعل التأثيري هو إثارة الخوف في نفسية المتهم.

وقد لا حظنا أيضاً أن الافتتاحية لا ترد فقط في بداية الجلسات، وإنما أيضاً في وسط الجلسات وذلك بعد انتهاء محكمة الجنايات من المناقشات؛ أي استجواب كل أطراف النزاع سواء من طرف القاضي أم المحامي أم المدعي العام، حيث تقرر محكمة الجنايات غلق باب المناقشات وفتح باب المرافعات.

وانطلاقاً من هذه العبارة " تبدأ جلسة المرافعات" من خلال قول القاضي:

- "تفتح باب المرافعات".

- نفتحو باب المرافعات".

وبعدها يحيل الكلمة إلى من سيرافع إمّا إلى المدعي العام أو إلى المحامي.

نلاحظ من خلال هاتين العبارتين أنّ القاضي قد بدأ الافتتاح بفعل "افتتح" وهو فعل إنجازي يدل على بداية المرافعات، وقد تم استعماله باختلاف صيغته ففي المثال: " نفتح باب المرافعات" يعلن القاضي بفضل سلطته عن افتتاح جلسة المرافعات من خلال استعماله للفعل المضارع " نفتح" وفاعله بوصفه العنصر

¹ - جون لانشو أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة كيف ننجز الأشياء بالكلام، ص ص 16 - 17.

الإشاري (نحن) المحذوف وجوبا، كما وردت هذه العبارة باللغة العربية الفصحى التي هي لغة القضاء، الدالة على عظمة مكانة القاضي في المحكمة.

في حين نجد الفعل الثاني من الافتتاحية "تفتحوا" قد ورد بصيغة الجمع حيث استعمل القاضي في هذا المثال الفعل المضارع الوارد بالعربية العامية التي تدل على مراعاته للطرف الآخر الذي لا يتقن العربية الفصحى، وتختلف هذه العبارات من جلسة إلى أخرى باختلاف القضاة، وقد عبّر عن هذا الاختلاف الظافر الشهري بقوله: إنَّ «الاختلاف التركيبي للخطاب عند إنجاز الفعل اللغوي، كان مؤشرا لما تقتضيه بعض عناصر السياق»¹. وتكمن أهمية هذا الأمر حسب الظافر الشهري في إنجاز الفعل اللغوي الواحد الذي هو افتتاح الجلسة بأحد التراكيب المذكورة أعلاه رغم كل الاختيارات المتاحة.

وما نلاحظه من خلال مدونتنا المتمثلة في الخطاب القضائي أنّ القاضي يفتح الجلسة بالبسملة وبعدها يعلن عن افتتاح الجلسة من خلال قوله "الجلسة مفتوحة"، ويقرأ بعد ذلك نص القسم «ويمكن أن نقول إنَّ قسم القاضي بأن يحكم أحسن الحكم لا يخول له أن يحكم حكما مخالفا للقانون»²، وما يقصده القاضي بقسمه هذا هو أن يلتزم التزاما صارما بالقوانين التشريعية، ولهذا يقوم دائما عند افتتاحه الجلسة بقراءة نص القسم ثم إجراء قرعة لاختيار محلفين اثنين يكونان من أعضاء الجلسة في تلك القضية، ثم يحيل الكلمة إلى كاتب الضبط ليلخص موضوع القضية، وبعد ذلك ينادي القاضي أطراف النزاع والشهود والمحامين إن وجدوا، وبهذا يكون أعضاء الجلسة مكتملين؛ لتبدأ جلسة محكمة الجنايات وذلك بفتح باب المناقشات، وبهذا يكون القاضي قد مهّد لموضوع الجلسة.

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص76.

² - أرسطو طاليس، الخطابة، تع: عبد الرحمان بدوي، ط2، بغداد: 1980، دار الرشيد، ص94.

إنّها إذن استراتيجية يتبعها كلّ القضاة في المحكمة، والكلّ يسير وفقاً لكلام القاضي بفضل السلطة* التي يمتلكها في هذه المؤسسة، والغاية من هذه الاستراتيجية هي السير الحسن لهذه الجلسات التي تكون وفقاً لقانون التسلسل والتواصل بوصفها من المبادئ الأساسية في الخطاب القضائي، وفي هذا يقول عز الدين ناجح « قانون التسلسل والتواصل هو النتيجة الإجرائية لآلية الانتقال أو العبور من قسم لآخر في المحادثة، وعليه فعلى قدر حسن الانتقال من قسم خطابي إلى آخر يكون التواصل الخطابى ناجحاً»¹. وهذا التسلسل وحسن الانتقال في الخطاب القضائي نابع من سلطة القاضي التي لا يمكن مناقشتها.

4-2- وسط المحادثة (موضوع الحديث):

هو الذي يبدأ بعد نهاية الافتتاح مباشرة، فالافتتاحية بمثابة التمهيد للموضوع الذي يريد المرسل أن يتطرق إليه؛ ما يعني المساهمة المحادثائية بين الطرفين، فهو « من الناحية العامة والمضمونية المقولة التي يعالجها الحديث. ومن خلال موضوع النص تقدم موضوع تقديم حكاية أو يبلغ عن حديث مهم أو مضمون رغبة أو يعبر عن طلب أو أمر... وبعبارة أخرى موضوع الحديث هو مقولة الحديث التي تعدّ الأساس للوظيفة البراغمية للحديث: ماذا تريد أن يوضّح شركاء الحديث؟ ماذا يريد بعضهم من بعض»². ما يعني موضوع الحديث الذي يتطرقون إليه من خلال مشاركتهم الحوار مع بعضهم البعض للوصول في الأخير إلى اقتراحات أو حلول ونتيجة نهائية تكمن وظيفتها في إتمام الموضوع بصيغ أو أساليب مثل: حسناً،

* السلطة بمعناها العام «هي الحق في الأمر، فهي تستلزم أمراً ومأموراً وأمر له الحق في إصدار أمر إلى المأمور، ومأموراً عليه واجب الطاعة للأمر بتنفيذ الأمر الموجه إليه». ينظر عبد الهادي ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 221.

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 298.

² - تون. أ. فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، ص 406.

نعم، كذلك، النظر إلى الساعة، دخول شخص آخر... إلخ، فكل هذه العبارات هي تمهيد لاختتام موضوع الحديث.

سنحاول في موضوع الحديث أن ندرس بنية التبادل الذي يعتبر مكونا أساسيا في المحادثة، وفيما يأتي نحلل المقاطع الأولى التي جرت بين القاضي وأطراف النزاع من الجناية التي قمنا بدراستها، ونحن من هذا المقام لا ندعي الإلمام بكامل الجنايات التي قمنا بتدوينها، لأنه يستحيل ذلك لاعتبار الخطاب القضائي خطابا كليا يمس كل مقطع يستدعي مقطعا آخر لفهم مضمون القضية، حيث نستشهد ببعض المقاطع من الجناية التي دونّاها بدءا بـ مثال عن مناقشة القاضي لبعض المتهمين كما يأتي:

الجناية الأولى: جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية

المتهم الأول:

ق: أنت "س"

متس: إيه يا سيد رايس

ق: شحال في عمرك

متس: 19 سنة

ق: وين تسكني

متس: تقليعت

ق: وين جاية تقليعت

متس: إحدان تطلع فوق

ق: علبالك علاش راكي هنا

واش درتي

متس: إيه يا سيد رايس

ق: كيما جات هدري واش صرا

ق: تعرفي الضحية

متس: نعرفها منذ حوالي ستة شهور...

المتهم الثاني:

ق: أرواح أنت هنا

متع: أنت هو "ع"

متع: إيه يا سيد رايس

ق: وين تسكن؟

متع: في المغرة

ق: علبالك علاه راك هنا

متع: إيه يا سيد رايس

ق: كنت تسمع في (س) واش كانت تقول

متع: إيه يا سيد رايس

ق: واش تخدم؟

متع: نخدم في الفرود

ق: تعرف الطفلة هذي

متع: نعرف العايلة تاها وتعرفت عليها في البحر

ق: إيه أو مبعد

متع: ولات تعيط لي جيني باش تديني...

المتهم الثالث:

ق: أرواح أنت

متص: أنعم يا سيد رايس

ق: واسمك؟

متص: "ص"

ق: شحال في عمرك

متص: 23 سنة

ق: وين تسكن؟

متص: في المغرة

ق: تعرف هذا (ع)

متص: إيه جاري.¹

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

افتتح القاضي الجلسات من خلال المقاطع المذكورة أعلاه بسؤال يعتبر مقطعا افتتاحيا يلتزم به القضاة أثناء بداية الاستجواب، إذ طغى على المقاطع الأولى طلب المعلومات الشخصية من المتهم بهدف التأكد من المعلومات التي لديه؛ أي إنها عبارة عن استراتيجيات كلامية يلتزم بها كل القضاة في بداية كل مناقشة.

يخاطب القاضي المتهم في المقطع الأول بعبارة " أنت س؟" وهذه العبارة تكررت في المقطع الثاني من الجناية نفسها؛ ما يدل على أنك الشخص المتهم في هذه القضية، ويجيبه المتهم في هذه المقاطع بإجابة إيجابية بقوله: "إيه يا سيد الرئيس" "أ نعم يا سيد الرئيس"؛ وهو قول يرمي إلى التأكيد على أنه الشخص "س" و"ع" المطلوب هنا في المحكمة، ثم يواصل القاضي الاستجواب ويقول: "شحال في عمرك؟" وهي عبارة تكررت في المقطع الثالث من الجناية الأولى، إذ يجيب المتهم إجابة إيجابية "19 سنة"، كل هذه الإجابات عبارة عن حجة ترمي إلى التأكيد على هوية المتهمين بوصفها حججا مقبولة تؤكد ما ذهب إليه أرسطو في قوله: «و**حججنا** يجب أن تستند إلى مبادئ مقبولة بوجه عام»¹.

ثم يواصل القاضي مخاطبته للمتهم من خلال قوله: "وين تسكن؟" وهي العبارة تكررت تقريبا في كل المقاطع، وقد أجاب كل متهم عن السؤال باستعمال الفعل التوجيهي إلى المكان الذي يسكن فيه "تسكن في تقيعت"، "نسكن في المغرة" حيث ذكر كل متهم اسم الحي الذي يسكن فيه، وهي إجابة إيجابية بالنسبة للسؤال الموجه إليهم، ويحكم أنّ القاضي ليس من منطقة بجاية طرح سؤالا آخر عن مكان وجوده في هذا الحي، والقاضي هنا يريد الوصول إلى المكان الذي وقعت فيه الجريمة وهذا خاص بالمقاطع الثلاثة من الجناية الأولى، إذ يواصل كلامه "علباك علاش راكي هنا؟" "واش درتي؟" هنا يريد القاضي أن يتأكد من معرفة المتهم سبب

¹ - أرسطو طاليس، الخطابة، ص27.

وجودها في محكمة الجنايات وبعدها تجيب المتهم "إيه يا سيّد رايس" وهذا الجواب عبارة عن دليل عن عدم إنكارها للتهمة الموجهة إليها، ثم يواصل " كيما جات هدري واش صرا؟ تعرفي الضحية؟" وهنا المتهم لم تتكر بل أكدت أنّها تعرفها بقولها " نعرفها منذ حوالي ستة أشهر"، ثم انتقل القاضي مباشرة إلى استجواب صديقها (ع) بقوله "كنت تسمع في (س) واش كانت تقول؟" ويجيب المتهم بـ " إيه يا سيد الرايس" ويواصل القاضي طرح الأسئلة على المتهم (ع) وهو يجيب مثلاً: " واش تخدم "تخدم في الفروود" "تعرف الطفلة هذي" "تعرف العيلة تاعها؟ وتعرفت عليها في البحر؟" " إيه أومبعد" "ولات تعيطلي جيني باش تديني" نخدم...". يريد القاضي من خلال الأسئلة التي وجهها إلى المتهم (ع) أن يحدد نوع العلاقة التي تربطه بالمتهمة أمّا استجواب المتهم (ص) من القضية نفسها فقد استهلّها القاضي بـ " أرواح أنت" وهو أمر، فقد أمره بالمجيء إلى المكان المخصص للاستجواب، حيث استخدم القاضي هنا سلطته في هذه المؤسسة وواصل في طرح الأسئلة على المتهم (ص) ومن بينها " تعرف هذا (ع)" حيث يجيبه إجابة مرضية "جاري"، وهو أمر يريد القاضي منه معرفة نوع العلاقة التي تربط (ص) بـ (ع).

وما نلاحظه من خلال المقاطع المذكورة أعلاه أنّ مساهمة القاضي تتمثل في طرح الأسئلة التي تشكل صورة واحدة للتبادل، وحتى يتم هذا التبادل يجيب المتهم عن السؤال الموجه إليه؛ أي إنّ المتهم يأخذ دوره في الجلسة استجابة لطلبات وأوامر رئيس الجلسة (القاضي)، وذلك عبر الإجابة عن الأسئلة المتمثلة في طلب المعلومات الشخصية عن كل متهم، وفي الوقت نفسه يتدخل القاضي باستعمال بعض الأساليب الإنشائية والمتمثلة في الاستفهام والأمر.

المقطع الثاني:

ق: هديري كيما جات هديري واش صرا تعرفي الضحية..... ق: نديك

دوك نهار الحادثة 6 ماي واش صرا؟¹

تدور أحداث هذا المقطع بين القاضي والمتهمة (س) حول كيفية دخول المتهمة إلى بيت الضحية والعمل عندها، إذ افتتح القاضي هذا المقطع بقوله: " تعرفي الضحية هذي؟"، "شكون لعرفك بها؟" ويتمثل تدخل القاضي هنا في طلب المعلومات في قالب استفهامي، وكانت إجابة المتهمة مرضية فلم تتكرر معرفتها بالضحية وذلك من خلال قولها: "إيه نعرفها"، "عمتي"، لأن قول « الأمور الصادقة والأمور الأفضل هي بطبعها أسهل في الإثبات وفي التصديق بها»،² كما كانت الأسئلة متسلسلة ومتدرجة حسب تدرج الأحداث في هذه القضية، واستمر القاضي في طرح الأسئلة التي نعتبرها شخصية من قبيل مكان عملها قبل عملها في بيت الضحية، وعن علاقتها بالضحية وطريقة معاملته لها... إلخ.

نلاحظ في هذا المقطع أنّ القاضي قد اتبع استراتيجية خاصة وهي استراتيجية سؤال جواب بوصفها تمهيدا للوصول إلى الدافع الذي دفع المتهمة إلى ارتكابها تلك الجريمة، إذ من خلال هذه الأسئلة استطاع القاضي معرفة كلّ المعلومات التي تتعلق بالمتهمة، كما نعثر في هذا المقطع على ما نسميه بالتبادل الأدنى، وهو حسب موشلار التبادل « الذي يتكون من دورتين للكلام»³، فهو يتكون من مساهمتين الأولى في هذا المقطع هي للقاضي الذي يعتبر الموجه الرئيس للمناقشة في الجلسة القضائية، إذ لا حظنا من خلال المقطع المذكور أعلاه أنّه هو

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

² - أرسطو طاليس، الخطابة، ص 28.

³ - J. Moeschler, Argumentation et conversation, P 81.

الذي يشرع في التبادل وذلك بتوجيه السؤال للمتهمة من خلال قوله " تعرفي الضحية هذه؟"، فمساهمة القاضي تتمثل في طرح الأسئلة على المتهمه وكلّ هذا يمثل دورة واحدة للتبادل. وكي نقول إنّ هناك تبادلا في هذا المقطع يجب على المتهمه أن تستجيب لطلبات وأوامر القاضي بفضل ممارسته للسلطة التي يملكها في هذه المؤسسة وذلك من خلال إجابتها عن كلّ الأسئلة الموجهة إليها من طرف القاضي.

وما لاحظناه أيضا في هذا المقطع أنّ الأفعال الكلامية الموظفة في هذا التبادل هي الأفعال الإنشائية المستخدمة من قبل القاضي، من قبيل كثرة الاستفهام المقترن بطلب المعلومات من خلال قوله: " شكون لعرفك بها؟"، و"شكون لداك أول مرة للدار؟" و" وين يسكنو؟"، و" كيفاش العلاقة بيناتكم؟"... وغيرها من أساليب الاستفهام التي تدل على طلب المعلومات من المتهمه التي استجابت هنا لأوامر القاضي من خلال إجابتها عن أسئلته.

المقطع الثالث:

ق: شكون هزك؟ س: هذا..... س: Bonjour ق: أمبعد كي دخلت واش صرا؟¹

يواصل القاضي في هذا المقطع مناقشة المتهمه (س)، حيث تدور أحداث المقطع حول كيفية وصولها إلى منزل الضحية وعن علاقتها بالمتهم (ع)، إذ استهل القاضي هذا المقطع بسؤال "شكون لهزك؟" وهو فعل استفهامي الغرض منه الإخبار واستدراج المتهمه للإفصاح عما جرى منذ خروجها من منزلها حتى وصولها إلى منزل الضحية، إذ لا حظنا أنّ القاضي والمتهمة اتفقا مع بعضهما البعض في هذا المقطع من خلال الاستراتيجية التي اتبعها القاضي في الاستجواب وهي استراتيجية سؤال جواب وذلك لتعزيز الإقناع، وكأن القاضي هنا يحاول جمع المعلومات

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

والأخبار من خلال إجابات المتهمه عن الأسئلة الموجهة إليها ليقوم في الأخير باستنتاجات قصد الوصول إلى نتيجة ضمنية وفي هذا يرى موشلار « أنّ النتيجة كي تكون ضمنية يجب أن تكون سهلة الوصول إليها، كما يمكن لهذا الشرط المرتبط بالنتائج أن يتم صياغته من خلال مبدأ إمكانية الوصول إلى النتيجة *Principe d'accessibilité à la conclusion*»¹. يكون الوصول إلى هذه النتيجة من خلال الحجج التي تدين المتهمه عبر التأثير والإقناع، إذ يجب هنا الأخذ بعين الاعتبار مبدأ الإخبار* الذي تحدث عنه "جرايس" وهو مبدأ مناسب في الخطاب القضائي في هذه القضية، وذلك من خلال سرد المتهمه لكل الأحداث التي جرت قبل قتل الضحية.

كما لا حظنا أيضا في هذا المقطع أنّ تدخل القاضي بقوله: " قلت تسكني في تفلعت؟"، "وين جاية تفلعت؟". تجيب المتهمه بقولها " في إحدان"، وكذلك قوله "جا ليك للدار؟"، ومن هنا يمكننا تحديد طبيعة هذا التبادل بين القاضي والمتهمه والذي يمكننا تسميته **بالتبادل التأكيدي**²؛ وهو تبادل يظهر من خلال طبيعة الأسئلة الموجهة إلى المتهمه والغرض منه التأكيد، لأنّ القاضي سبق وأن وجه إلى المتهمه هذه الأسئلة في المقطع الأول، كما حاول القاضي في هذا المقطع أن يحدد نوع العلاقة التي كانت تجمع بين المتهمه (س) والمتهم (ع) من خلال تدخله؛ "واش نوع العلاقة لي تربطك به؟" حيث تجيب المتهمه بقولها "صداقة" وكأنّ هذه الإجابة غير مرضية بالنسبة للقاضي، إذ عبّر عن عدم رضاه عن الإجابة بنوع من السخرية من خلال قوله "صداقة" "واش من صداقة؟". عمدت المتهمه بعدها إلى سرد الوقائع والأحداث التي وقعت قبل دخولها إلى منزل الضحية من خلال قولها "حبسنا قدام

¹ – Voir : J. Moeschler, Argumentation et conversation, P 53.

* تطرقنا إليه في المبحث الثاني من الفصل الأول.

² – Ibid, P 82.

الكويسك شرا Le joue " ويتدخل القاضي "واش ما Le joue شرا؟" "Joue condia". ثم يواصل القاضي تدخلاته من خلال قوله: " أنت قلتيلو ولا هو وحدو " أمبعد شربتي Le joue "؟" " شربتو مع الحبة الحمرا " واش ما الحبة الحمرا؟"، واش من النوع الحمرا Rocher " " واش ما الماركة؟" " شربتي الحبة الحمرا" بواش حسيتي... " وهنا نلاحظ أنّ تدخل القاضي عبارة عن تدخل مركب من خلال تركيزه على الحبة الحمرا وهذه حجة توصله إلى نتيجة مهمة إلى أنّ المتهمه عند دخولها لمنزل الضحية لم تكن في وعيها. واختتم القاضي هذا المقطع بسؤال آخر هو: " أوامبعد كي دخلت واش صرا؟"

المقطع الرابع:

ق: بديتي تخدمي نورمال؟ س: دخلت بدلت حوايجي ولبست حوايج تاع الخدمة..... ق: باه تروحي للعاصمة. متس: إيه.¹

وتواصل المتهمه في هذا المقطع سرد الوقائع والأحداث التي وقعت داخل بيت الضحية؛ أي كيف تشاجرت المتهمه مع الضحية وأدى ذلك إلى قتلها من خلال الاستعانة بالمزهريه الحديدية، ونلاحظ من خلال المقطع أنّ إجابة المتهمه عن أسئلة القاضي حول كيفية قتلها للضحية كانت إيجابية؛ أي لم يكن في نية المتهمه أنّ تخفي طريقة جريمتها.

وفي هذا المقطع تبادلات بين القاضي والمتهمه حول كيفية قتل الضحية، وهذه التبادلات عبارة عن أفعال توجيهية، وفي هذا يرى طه عبد الرحمن أنّ فعل التوجيه هو « الذي يختص به المستدل، علما أنّ التوجيه هو هنا فعل إيصال المستدل لحجته إلى غيره».² إذ يسعى القاضي في هذا المقطع إلى توجيه أقواله نحو فعل

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

² - طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 227.

توجيهي عام والهدف منه الوصول في الأخير إلى نتيجة، وهو كيف قتلت الضحية وكذلك إثبات التهمة على المتهمه بعد اعترافها بقتلها للضحية.

ونلاحظ أيضا أنّ الأفعال التوجيهية حاضرة بقوة في هذا المقطع ونذكر من بينها ما يأتي:

- "بديتي تخدمي نورمال" فعل توجيهي إيجابي يدل على العمل.
- أمبعد داوستي معاها وضربتيها بـ Le vase فعل توجيهي سلبي يدل على القتل.
- ضربتيها للراس فعل توجيهي سلبي يدل على القتل
- أمبعد ضربتيها بالسكينة فعل توجيهي سلبي يدل على تأكيد القتل.
- كي عدتو خارجين من الدار حليتو Le coffre فعل توجيهي سلبي يدل على السرقة.
- واش نحتيلها من المجوهرات فعل توجيهي سلبي يدل على تأكيد السرقة.
- لبستي القش لي كان معاه فعل توجيهي سلبي يدل على ارتكابها للجريمة.
- أمبعد وين روحتو فعل توجيهي سلبي يدل على الهروب.

الأفعال التوجيهية المستخدمة في هذا المقطع من قبل القاضي هي أفعال توجيهية سلبية، وهي في الوقت نفسه بمثابة حجج تدين المتهمه، وهو ما أطلق عليه طه عبد الرحمن اسم **الحجاج التوجيهي**¹، فلكي يتحقق فعل التوجيه هنا يجب أن تقدم حججا تقضي إلى نتيجة ما. كما لاحظنا في هذا المقطع أنّ سرد الوقائع والأحداث كان بطريقة حجاجية، وذلك بهدف الوصول إلى إثبات التهمة على المتهمه (س)، وكل هذا واضح من خلال أجوبة المتهمه على أسئلة القاضي التي كانت كلها إيجابية

¹ - طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص 227.

وبهذا نقول إنَّ القاضي والمتهمة في هذا المقطع قد احترما مبدأ الصدق* أثناء التفاعل الذي أشار إليه "جرايس" وهو مبدأ مناسب للخطاب القضائي في هذه الجناية، لأنَّ قول الصدق يؤدي في النهاية إلى نتيجة الاعتراف بالجريمة.

المقطع الخامس:

ق: جات امك La clinique ؟ متس: جات..... ق: علاه عطالك التليفون؟ متس: باش نعيطلو منو.¹

تواصل المتهمة (س) في هذا المقطع سرد الوقائع والأحداث التي وقعت بعد قتلها الضحية، وخروجها من منزل الضحية مع المتهم (ع) وتوجههما إلى عيادة تيشي، أين اتصلت بوالدتها وتم الالتقاء بالمتهم (ص)، كما واصل القاضي في المقطع المذكور أعلاه استجواب المتهمة مخاطبا إيّاها "جات أمك La clinique"، "واش قلتيلها"، "قعدت معاكم"، وكانت إجابة المتهمة في هذا المقطع إيجابية، فالقاضي بسؤال المتهمة عن أمها يريد أن يتأكد إذا ما كانت للأم علاقة بارتكاب الجريمة، وبعدها سألها عن المتهم (ص) أين أراد القاضي التأكد من علاقتها بالمتهم الثالث من خلال الأسئلة الموجهة إليها مثل قوله: "وهذا طالبي تعرفيه؟"، "واش يخدم؟"، "وهذا وين راح؟"؛ أين أنكرت المتهمة معرفتها بالمتهم الثالث، كما سألها أيضا عن علاقتها بالمتهم (ع) وعن كيفية تخطيطهم للسرقة التي أدت في النهاية إلى ارتكاب الجريمة.

* لقد أشرنا إلى هذا المبدأ في المبحث الثاني من الفصل الأول.

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

عمد القاضي في المقطع المذكور أعلاه إلى سرد الوقائع بطريقة حجاجية؛ بمعنى ناقشها حجاجياً، إذ ذكر كلّ الحجج التي تدين المتهمه وذلك للاعتراف بالتهمة المنسوبة إليها، إذ وردت في المقطع السابق مجموعة من الحجج منها:

- أقوال الطبيب الشرعي
- عدد الطعنات
- وجود قطعة لحم في الأرض
- نزع قطعة لحم من عين الضحية
- السلسلة والخاتم
- العثور على كابا مرمية في الغابة والتي تحتوي على أدوات الجريمة، إذ فيها مزهرية وسكينين.

وكلّ هذه العبارات عبارة عن حجج تدين المتهمه، وهو نوع من الحجج أطلق عليه أرسطو اسم الحجج الصناعية من خلال قوله: «أما التصديقات* فبعضها غير صناعية وبعضها صناعية وأقصد بالأولى تلك التي لم نأتِ نحن بها، بل كانت موجودة من قبل مثل الشهود...وأما الثانية فيقصد بها كلّ ما يمكن إعداده بالحيلة وبمجهودنا»¹؛ ما يعني اكتشاف الحجج التي ذكرت من قبل من خلال بذل مجهودات لتعريفها.

وما نلاحظه في هذا التبادل بين القاضي والمتهمه (س) أنّ القاضي قد استدرج المتهمه إلى فعل الاعتراف، لأنّ إجابات المتهمه على أسئلته كانت إيجابية فقد كانت تجيب على الأسئلة دون توقف إلى غاية أن يأذن القاضي لها بالتوقف

* التصديقات هي الحجج.

¹ - أرسطو طاليس، الخطابة، ص 29.

قالقاضي في المقطع السابق يسأل وفي الوقت نفسه يحلل ويستنتج طريقة ارتكاب الجريمة مثل قوله:

- من قبل ماجاتش فكرة تاع السرقة.
- تسما جات في 06 من شهر ماي
- قالك نسرقوا Le coffre ولا قالك نقتلها، ولا واش قالك؟

وهنا المتهمه تجيب من خلال قولها: قالي نسرقوها.

فالقاضي هنا يريد أن يصل في الأخير إلى نتيجة ما.

وما لاحظناه أيضا أنّ كل أقوال القاضي الواردة في هذا المقطع قد جاءت على صيغة الاستفهام والتي تعكس مستوى شخصيته، وتدل على رتبته ومكانته الاجتماعية، وهي أفعال كلامية تدخل في معاني الطلب والأمر، وكأنّ القاضي يسأل وفي الوقت نفسه يأمر المخاطب بالإجابة «لأنّ المخاطب الأمر في مرتبة أعلى من المأمور، يتوفر على شرط الاستعلاء والسلطة والإرادة والإقناع»¹. كما اتبع القاضي أيضا في هذا المقطع سياسة التدرج والتسلسل في توجيه أسئلته للمتهم مثل قوله: - شكون لي ضربها؟

- شكون لي طعنها؟
- شكون لي نحالها العين تاعها؟
- شكون لي نحالها المساييس
- شكون لي قالك ديري لعباية والخمار؟

¹ - واتيكي كميلية، كتاب الإمتاع والموانسة لأبي حيان التوحيدي بين سلطة الخطاب وقصدية الكتابة (مقاربة تداولية)، ط1، 2004، دار قرطبة، ص186.

جاءت الأسئلة التي وجهها القاضي إلى المتهمه وفق قانون التسلسل والتواصل، لأنه من المبادئ الأساسية في الخطاب القانوني وفي هذا يقول عز الدين ناجح: « وقانون التسلسل هو الذي رأينا النتيجة الإجرائية لآلية الانتقال أو العبور من قسم لآخر في المحادثة وعليه فعلى قدر حسن الانتقال من قسم خطابي إلى آخر يكون التواصل ناجحاً»¹ والقصد من هذه المحادثة (المناقشة) التي جرت بين والمتهمة (س) داخل قاعة المحكمة هو تحقيق الإفهام من أجل التأثير والإقناع، وهو هدف كل طرف من أطراف النزاع في هذه القضية وهدف المحامي أثناء المرافعة، لأن «المطلوب في المرافعة هو إقناع القاضي لا عرض الحقائق والتأثير فيه»²، فمهمة المحامي هي أن يكون قادراً على الإقناع والتأثير في الغير أثناء المرافعة.

المقطع السادس: استجواب المتهم (ع)

ق: يوم 06 ماي وين كنت؟ مت: كنت في قهوة Rouge..... ق: Les spadrés اللي يخلي آثار تاع الدم في الأرض. مت: هو اللي مسحها.³

انتقل القاضي في هذا المقطع إلى استجواب المتهم (ع)؛ ما يعني أنّ هناك تبادلات كلامية بين القاضي والمتهم (ع)، فالقاضي الذي هو رئيس الجلسة هو الذي شرع في التبادل وذلك بالسؤال الآتي: " يوم 06 ماي وين كنت؟" وحتى يتم التبادل يجيب المتهم (ع) عن السؤال الموجّه إليه؛ أي يأخذ دوره في الجلسة استجابة لطلبات وأوامر رئيس الجلسة (القاضي)، حيث يجيب عن السؤال الموجّه إليه بقوله: "كنت في قهوة Rouge" وبعدها يتدخل القاضي بقوله: "على قداه الساعة عيط؛" يجب المتهم إجابة مخالفة للسؤال الموجّه إليه من خلال قوله: " رحنا للبحر مع المغرب"

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص298.

² - أرسطو طاليس، الخطابة، ص8.

³ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

وما نلاحظه هنا هو اتباع استراتيجية أخرى من الاستراتيجيات المتبعة داخل قاعة المحكمة ألا وهي استراتيجية الانتقال من موضوع إلى آخر، وهو ما حدث في المقطع المذكور أعلاه فقد غير المتهم الموضوع وفي هذا يمازحه القاضي بقوله: " لأرجيتو شوية". يجيب المتهم بقوله "شوية" ونلاحظ هنا أنهما غيرا الموضوع معا وبعدها يواصل القاضي الاستجواب باتباع استراتيجية سؤال جواب وهي الاستراتيجية المعتمدة في هذه المؤسسة. يقول أحمد بوحسن: « إنّ اتباع استراتيجية الانتقال من موضوع لآخر واستراتيجية السؤال يعتبران من الأسلحة القويّة التي يمتلكها أهل القانون في الاستجواب».¹ فمن خلال اتباع هذه الاستراتيجية من طرف القاضي قام المتهم (ع) بسرد الوقائع والأحداث التي وقعت بعد قتل الضحية، فحسب أقوال المتهم (ع) اتصلت به المتهمة (س) بعد تنفيذ فعلتها مباشرة تطلب منه المساعدة وذلك لأخذها لعيادة تيشي، وأخبرته بأنّها سقطت في المطبخ، وعند خروجها من منزل الضحية ركبت السيارة معه، أين لاحظ بقعا من الدم على ملابسها، فسرد الوقائع هنا كان بطريقة حاجية للوصول إلى نتيجة إثبات التهمة على المتهمة (س)، لكن القاضي أمره بالتوقف عن الكلام من خلال قوله: " هنا حبس دقيقة" حيث تدخل القاضي هنا ليستفسر عن مكان وجود الذهب (لمسايس والخواتم والتابلات)، وكانت إجابة المتهم إيجابية، لأنه لم يخفِ مكان وجودها بل قال: " لقيت هذا تاع لحديد والموس في الطوموبيل جريت عندها وقتلتها وشنو هذوك لحوايج في الطوموبيل، أمبعد قالتلي ما تقول لحتى واحد راني قتلت لمرا لي راني نخدم عندها أمبعد خليتها وحدها..."، وهنا يواجهه القاضي مباشرة بأسئلة أخرى من خلال قوله: " ماسقسيتش صاحبك كيفاش يحلو لكوفر؟" "ما قتلهاش حليلي الباب؟" "ما قتلهاش لبسي الحجاب باش ما واحد ما يعرفك".

¹ - أحمد بوحسن، نظرية الأدب القراء- الفهم- التأويل، ط1، 2004م، دار الأمان للنشر والتوزيع، ص154.

نلاحظ هنا أنّ استجواب القاضي للمتهم (ع) كان بطريقة حجاجية وذلك بالاستعانة بالأفعال الإنشائية المباشرة من قبيل الاستفهام المقترن بطلب الإخبار بشتى الطرق، وهي وظائف إنشائية « يرجع معظمها إلى ممارسة السلطة والحق في السؤال والتأثير على المتحدث».¹ الأسئلة التي جاءت في قالب استفهام في محكمة الجنايات لا تطلب المعلومة، لكنها تحول إلى أوامر يجب على المتهم أن يستجيب لها، لأنّ القاضي هو أعلى درجة وشأناً ومنزلة وسلطة من المتهم، إذ من خلال هذه الأسئلة التي هي آلية من آليات بناء السلطة، وحق ممنوح لقضاة المحكمة يتم الوصول إلى الحلول الناجعة للمشاكل الخاصة بأطراف النزاع، وهذا هو النموذج المتبع في محكمة الجنايات، وما لاحظناه في هذا المقطع أنّه على القاضي حتى يصل إلى حلّ ناجع للقضية استعمال أنموذج المحكمة لحلّ القضية، وفي هذا يقول أحمد بوحسن: « والقضاة وهم يسعون إلى الحلول الناجعة لمشاكل خاصة يجدون أنفسهم بحكم ما يقتضيه العمل المؤسساتي على استعمال نموذج المحكمة لحلّ القضية».² وهو ما فعله القاضي في هذا المقطع في سبيل الوصول إلى حلّ لأنّ أقوال المتهم (ع) منافية لأقوال المتهم (س)، إذ لا حظنا في آخر المقطع المذكور أنّ القاضي أراد الوصول إلى نتيجة من خلال قوله: " قدمي يا بنتي مليح وثبتي مليح كيفاه تقنعي محكمة الجنايات بلي هذا الشخص دخل معاك للدار أنت تقولي دخل وهو يقول مادخلش". وهنا القاضي بحكم سلطته طلب من المتهم (س) أن تتدخل وتقتنع محكمة الجنايات بأنّ المتهم (ع) كان معها، وفعلا كان ردها على المتهم (ع) بطريقة حجاجية، إذ قدمت على ذلك حججا تدين المتهم (ع) وهي لبسه للقفاز و Les spadrés الذي ترك آثار الدم في الأرض، كما أنّها تصرّ على أنّه هو من مسح تلك الآثار.

¹ - واتيكي كميلية، كتاب الإمتاع والموانسة لأبي حيان التوحيدي بين سلطة الخطاب وقصدية الكتاب، ص 243.

² - أحمد بوحسن، نظرية الأدب - القراءة - الفهم - التأويل نصوص مترجمة، ص 157.

استوقفنا في المقطع أيضا مدى تعاطف القاضي مع المتهم من خلال قوله "قدمي يا بنتي"، وكأننا بالقاضي قد أحسّ بصدق المتهم (س) أثناء استجوابه لها لأنّ الالتزام بالصدق أثناء الكلام يكون مرهونا بعفوية المتهم وانفتاح نفسيته على الكلام، وتبعا للعلاقة الجيدة شعرت المتهم بالراحة والاطمئنان أثناء الاستجواب رغم كل سمات السياق السلطوي للمؤسسة القانونية.

المقطع السابع: استجواب المتهم (ص).

ق: نهار الوقائع واش داك La clinique؟ متص: روحت باش نخرّج Certificat médicale باش نخطها في Dossier تاع الحماية المدنية لخاطر أنا نخدم Maitre nageur كل عام..... ق: والطفلة هذي شفتها مع س من قبل؟
متص: لا لا ما شفتهاش¹؟

يوصل القاضي استجواب المتهم (ص) في هذا المقطع بوصفه المتهم الثالث في هذه القضية، إذ افتتح القاضي كلامه بأمر مفاده: "أرواح أنت"، حيث خاطب القاضي المتهم بضمير المخاطب "أنت"؛ أما إياه بالتقدّم إلى مكان الاستجواب ويعني هذا القول بأنّه يرمي إلى النتيجة المضمرة بأنّه الشخص المتهم في هذه القضية، وقد أدى قوله هذا إلى إنتاج فعل كلامي إنجازي هو تلبية أمر القاضي بتقدّمه إلى منصة الاستجواب، كما تتأكد مساهمة القاضي في هذا المقطع في طرح الأسئلة على المتهم في شكل دورة للتبادل بينه وبين المتهم، وحتى يتم هذا التبادل يأخذ المتهم الدور في هذا المقطع استجابة لطلبات القاضي وأمره بالإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه مثل قول القاضي: "نهار الوقائع واش داك La clinique؟" وهنا أيضا خاطبه القاضي باستعمال "كاف المخاطبة" وهي ضمائر تستخدم أثناء

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

المواجهة وجها لوجه؛ فالجلسة مبنية على المناظرة، ويريد القاضي من خلال سؤاله هذا معرفة ما كان يفعل في ذلك المكان؟ ولماذا اختار المتهمون الثلاثة مكان اللقاء في عيادة تيشي، حيث يخبره المتهم هنا لماذا تواجد في العيادة يوم الجريمة من خلال تصريحه الآتي: " روجت باش نخدم Certificat médical باش نخطها في Le dossier تاع الحماية المدنية لخاطر أنا نخدم Maitre nageur كل عام". فحسب موشلار «المتكلم أثناء الإجابة يمكن أن يصرح أو لا يصرح»¹. لكن المتهم هنا قد صرح أثناء الإجابة، كما أجاب باستعمال الرابط الحجاجي "باش" (وردت هنا بمعنى لكي) لإقناع القاضي بأن سبب تواجده في العيادة لا علاقة له بهذه الجريمة.

اتبع القاضي أيضا في هذا المقطع استراتيجية سؤال جواب مثل بقية المقاطع الأخرى، لأنّ الخطاب القضائي حسب جيرار كورني « هو خطاب مبني على ثنائية سؤال جواب»². واتبع هذه الاستراتيجية لأنّ طبيعة هذا الخطاب تفرض عليه ذلك ففي هذا التبادل نجد القاضي يسأل والمتهم يجيب، كما لاحظنا أنّ القاضي كان يراقب ردود فعل المتهم من خلال تغيّر نبرات صوته والإشارات التي يفعلها وكذلك مراقبة حركاته تجاه محاميه، لأنه أثناء الاستجواب « يسمح للقضاة بمراقبة المتكلم ومراقبة المعلومة كذلك»³. فيبدو أنّ القاضي شك في إجابات المتهم (ص) أنّها من اقتراح محاميه؛ ما كان واضحا في إجابة المتهم على سؤال القاضي: "كي تلقيتوا هو لي عيط؟ وأجابه مباشرة بقوله: تلقيت به صدفة ووالي عندي مرا جبتها كورسة ووالي عندي وثيقة طبية خليها عندك مع هذا الذهب". عندما بدأ المتهم الكلام هنا كان الخوف باديا عليه من خلال نبرة صوته، وكان من حين إلى آخر ينظر إلى الجهة

¹ – J. Moeschler, Argumentation et conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, P 37.

² – Gérard Cornu, Linguistique juridique, P336.


³ – أحمد بوحسن، نظرية الأدب – القراءة – الفهم – التأويل – نصوص مترجمة، ص153.

التي كان يجلس فيه محاميه ولهذا كان القاضي يراقبه، وبعدها مباشرة يواجهه بالسؤال المغالط* من خلال قوله: "المهم قالك بعثوملي؟" ويجيبه مباشرة بقوله: "لا لا ما قليش." وإجابة المتهم هنا غير مرضية بالنسبة للقاضي، إذ عبّر القاضي عن عدم رضاه بطريقة حاجية من خلال قوله: "بصح عطاك الذهب باش تبيعوه وتعطيه الدراهم باش يروحو للزاير". كما أن تدخل القاضي هنا عبارة عن حجة ترمي إلى نتيجة مضمرة وهي أنّ للمتهم شريك في التخطيط للجريمة، ثم يجيبه المتهم عن هذا بقوله: "لا لا قالي برك شدهم لي حتى لعشية كي نلتقاو رجعمهم لي." ولم يقتنع القاضي بإجابته هذه، لأنه فعل توجيهي يدل على أنّهما شريكان. إذ يواصل القاضي استجواب المتهم ملاحظاً أنّ إجابته هي من الإجابات المقترحة من طرف محاميه لذلك أنهى معه الاستجواب بسؤاله الأخير "والطفلة هذي شفتها مع حماش من قبل؟ وأجابه مباشرة "لا لا ما شفتهاش".

لم يتفق القاضي والمتهم في هذا المقطع لذلك لم يطل معه الاستجواب مثلما أطال مع المتهمين (س وع)، ولذلك انتقل مباشرة إلى اختتام الاستجواب من خلال قوله: "تقرر محكمة الجنايات غلق باب المناقشات وفتح باب المرافعات".

انطلاقاً من تحليلنا للمقاطع السابقة سنحاول أن نجسّد ذلك وفقاً لمخطط موشلار في دراسته لبنية التبادل:

* السؤال المغالط هو السؤال الذي يجيب عنه المستمع بدون شعور أو السؤال ذو حدين أو السؤال التعجيزي. La question piège ينظر: طاووس وكال، البنية الحاجية في الخطاب القانوني - المرافعة الجنائية نموذجاً.



تمثل هذه الخطاطة المحادثة القائمة بين القاضي والمتهمين، إذ حاولنا في هذه القضية دراسة بنية التبادل بين القاضي والمتهمين.

4-3- الاختتام La cloture:

تفتتح المحادثات أو الأحاديث بشكل مخطط، حيث يتم ختمها بشكل مخطط بعد الانتهاء من الموضوع الذي طرح للحديث وذلك باستعمال صيغ مثل "سلام"، "إلى اللقاء"، "وداعاً... إلخ، ولا ترد هذه الصيغ إلا في نهاية الاختتام، إذ « يجوز لمحدث ما أن يعلن أنّ الحديث في الحقيقة سينتهي بسرعة أو يجب أن ينتهي».¹ وغالبا ما يحدث ذلك لضيق الوقت مع الاعتماد على بعض الصيغ التي ترد في نهاية الاختتام كأن يقول المتكلم "الذي موعد آخر"، أو "سواصل الكلام في وقت آخر"، أو "سنلتقي غدا" وكل هذه الأساليب والعبارات تختلف من شخص إلى آخر أو من مكان لآخر؛ أي كلّ وطريقته في الاختتام.

لكلّ افتتاحية اختتام، وأسلوب اختتام المحادثة (المناقشة) في الخطاب القضائي يختلف عن أسلوب الاختتام في المحادثات الأخرى الذي يكون مفتوحا، في حين أسلوب الاختتام في المحادثات القانونية يكون مغلقا، إذ يلتزم به كلّ قاضٍ وذلك

¹ - تون أ. فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، تر: سعيد حسن بحيري، ص407.

لمراعاة المكان الذي هو فيه، وأسلوب الاختتام لا يختلف باختلاف القضاة إنما هو واحد، وعند ترددنا لمحكمة بجاية وجدنا أنّ أسلوب الاختتام المعتمد في كلّ جلسة قضائية هو كالآتي:

القاضي: ننصرفوا لقاعة المداولات باش نجابوا على الأسئلة المطروحة ونصدروا قرار الحكم.

القاضي: بعد حصول المداولات قررت محكمة الجنايات بإدانة المتهمين الثلاث (س، ع، ص) بتهمة القتل العمدي مع سبق الإصرار والترصد بحكم سجن مؤبد وإعدام.

رفعت الجلسة.¹

إذا تأملنا أسلوب الاختتام في هذه الأمثلة نلاحظ أنّ القاضي الذي هو رئيس الجلسة ملزم بهذا الاختتام في كلّ جلسة قضائية.

والملاحظ أيضا في هذا الاختتام الخاص بالمحادثات القانونية أنّ قول القاضي "ننصرفوا لقاعة المداولات" يوحي بالوصول إلى مرحلة المحاكمة التي تعتبر من أصعب المراحل لدى المتهمين الثلاثة في هذه القضية، إذ في هذه المرحلة يتقرر مصيرهم سواء بالإدانة أو بالبراءة ويكون الأمر على يد القاضي.

أمّا قول القاضي "نجابوا على الأسئلة ونصدروا قرار الحكم" فلفظا "نجابوا ونصدروا" يوحيان إلى الفصل في هذه القضية نهائيا، إذ يتم في هذه المرحلة تمحيص الأدلة، وبعد ذلك إصدار الحكم في حق هؤلاء المتهمين الثلاثة.

وأمّا قول القاضي "قررت محكمة الجنايات"، فلفظ قررت يوحي إلى صدور الحكم النهائي بإدانة المتهمين الثلاثة، وذلك بصدور الحكم الذي هو بمثابة جواب عن كلّ الأسئلة المطروحة سابقا، والجواب حسب جيرار كورني هو « الجزء الأساسي في

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

الحكم، بل إنه بمعنى ما، الحكم كـلّه، نتيجة عمل القاضي، لأنّ الجواب يأتي من القاضي»¹ الجواب إذاً هو النتيجة التي توصلوا إليها فيما يخص هذه القضية.

وأما قول القاضي الأخير "رفعت الجلسة" فهي جملة مكوّنة من فعل مبني للمجهول + نائب الفاعل الذي تنعدم فيه الإشارة إلى الذات التي تدل على سلطته في هذا المكان، واكتفى فقط بذكر الفعل اللغوي "رفعت" ذات المدلول التداولي.

فتلفظ القاضي بهذه الجملة "رفعت الجلسة" في هذا المكان؛ يعني أنه أنجز فعلاً لغوياً يعكس الإعلان عن نهاية الجلسة؛ أي رفع الجلسة، لكن إنجاز فعل من هذا النوع حسب الظاهر الشهري مشروط بأكثر من شرط سياقي ليصبح بالإمكان تحققه وهذان الشرطان هما:²

- أن يكون المتلفّظ صاحب سلطة كالقاضي، وهذه السلطة موجودة خارج اللغة. فسلطة القاضي عرفية متواضع عليها، إذ تظل الجلسة مفتوحة إذا لم تتوفر في قائلها.

- أن يكون مكان التلفظ هو المكان المناسب المتعارف عليه، مثل المحكمة، إذ لو تلفّظ القاضي به في مكان آخر لما أنجز فعلاً لغوياً.

فحسب الظاهر الشهري كي ينجز هذا الفعل اللغوي يجب أن يكون قائله صاحب سلطة كسلطة القاضي في المحكمة.

وفي الأخير يمكن القول إنّ عبارة "رفعت الجلسة" هي لازمة خاصة لاختتام الجلسات القضائية التي آلت إلى إصدار الحكم الأخير والذي كان بالإيجاب في هذه القضية؛ ما يعني أنّ العدالة قد تحققت في هذه القضية، وقول (رفعت) يعني إغلاق ملف هذه القضية بوصفه غير قابل للنقاش.

¹ - Gérard Cornu, Linguistique juridique, P340.

² - عبد الهادي بن الظاهر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص ص 74 - 75.

5- تناوب أدوار الكلام في المحادثات (المناقشات الجنائية):

المحادثة (المناقشة) في الخطاب القضائي نص يملك خصوصية تجعله مختلفا عن باقي نصوص المحادثات الأخرى سواء اليومية أم التلفزيونية أم الإذاعية... إلخ، لكونه تفاعلا لغويا ثنائي الاتجاه أو متعدد الاتجاهات. وعليه فإن المحادثة في الخطاب القضائي تنفرد بمجموعة من القواعد التي تضمن تماسكها كنص وانفرادها هذا عن باقي النصوص جعل بعض الباحثين يضعون نحوًا خاصًا للمحادثة وهو ما اصطلحت عليه أوريكيوني "ب نحو المحادثات" La grammaire des conversation المرتبط ارتباطًا وثيقًا بنظام المحادثة ويمكن تمثيله حسب أوريكيوني في مستويين اثنين هما:¹

أ- **المستوى الكلي Niveau global:** هو النظر إلى النص ككل ومرتبطة أساسًا بأنواع التفاعلات الموجودة داخل التبادلات التواصلية المتصورة L'échange communicatif envisagé ولهذا يعتبر الخطاب القضائي خطابًا مترابطًا متكاملًا بفضل التبادلات التواصلية بين كل أعضاء الجلسة القضائية، وهو ما أطلقت عليه أوريكيوني بالمستوى الكلي؛ بمعنى أن الخطاب بنية متكاملة قائمة على أساس التفاعل التواصلية، إذ لا يمكن لنا حذف مقطع من مقاطع القضية، وإلا ستصبح القضية مبهمًا وغامضة لا يفهمها إلا المتخصص في هذا المجال.

نستشهد على ما تقدم بأمثلة من مدونتنا: ونأخذ المقطع الخاص بالطرف المدني، فقد شرع المحامي في مقطعه هذا أثناء مرافعته بالمحادثة (المناقشة) بعد أن سمح له القاضي (رئيس الجلسة القضائية) بالتحدث من خلال قوله: "تفضل سيادة المحامي" وقد أدى هذا إلى إنتاج فعل إنجازي وهو تلبية أمر القاضي والشروع

¹ - C. K. Orecchini, la conversation, P35.

مباشرة في المناقشة باستجواب المتهمين بعد الرد بكلمة شكر؛ " شكرا سيدي الرئيس" وتدل هذه العبارة على مدى احترام المحامي لسيادة القاضي.

يفتقر التبادل في هذه المحادثة بحضور المحامي لمجلس القضاء وهذه العبارات التي ذكرناها تدل على حضوره الشخصي للجلسة القضائية، وقد اخترنا هذا المقطع من مرافعة الطرف المدني (المحامي الذي كلفه زوج الضحية) وبما أن الضحية قد ماتت، فالمحامي يتكلم هنا باسم زوج الضحية، إذ لا حظنا أثناء حضورنا الجلسة ومن خلال ما دوتاه أن المحامي يسعى إلى إثبات التهمة على المتهم (ع)، لأنّ المتهم (س) اعترفت بجريمتها كما اعترفت بأنّ المتهم (ع) هو شريكها الذي أنكر التهمة المنسوبة إليه في هذه الجريمة، إذ تتأكد مساهمة المحامي في هذه المناقشة بطرحه مجموعة من الأسئلة على المتهم (س) والتي قام بإعدادها مسبقا، وأخذ الإذن من رئيس الجلسة (القاضي) من خلال قوله: "لو سمحتم سيدي الرئيس أنا بحوزتي مجموعة من الأسئلة أودّ أن أطرحها على المتهم (س)", وقد استخدم المحامي في الفعل الكلامي الطلبي من خلال الفعلين (سمحتم وأود)، والمراد منهما هو طلب الإذن لاستجواب المتهم، ومن بين هذه الأسئلة التي قام المحامي بعدّها والموجّهة إلى المتهم (س) هي كالآتي:

- مح1: هذا بوعلام طيب عندو دار في تيبشي تروحي تنتواي فيه؟
مت س: إيه نروح.
مح1: شكون لي يدك لتما؟
مت س: هي (يعني الضحية).
مح1: هل عندها سيارة؟
مت س: إيه عندها.
مح1: كي روحتو تحوسو في L'arge في البحر على واش هدرتو؟
مت س: هدرنا على الكوفر.
- مستوى كلي

مستوى كلي
(بنية متكاملة)

مح1: وين لقيتي Les deux cotons céramique؟

مت س: لقيتهم في الأرض.

مح1: واش ما نوع تاع القفاز المستعملة في الجريمة؟

مت س: تاع Le cuire.

مح1: شكون لي سنعلمهم؟

مت س: هو.

مح1: ... توقف المحامي عن الكلام قليلا

ق: واصل يا أستاذ

مح1: كي خرجتي من L'Appartement شكون

لهز معاه Le sac a main؟

مت س: أنا لهزيتو.

مح1: وين كان ووين حطيتيه؟

مت س: حطيتو قدامو هو.

يمثل هذا المقطع المستوى الكلي فهو بنية متكاملة ومترابطة، وكلّ الأسئلة الواردة فيه خاضعة للسلم التسلسلي والتدرجي، ولو قمنا بحذف حوار معين من هذه القضية يغيب المعنى وتضيع النتيجة المقصودة. لأنّ المحامي افتتح المقطع بسؤال "هذا بوعلام طيب عندو دار في تيشي تروحي تنتواي فيه؟ وتجب المتهمة بقولها: إيه نروح وهنا تؤكد المتهمة كلامها ويواصل المحامي الاستجواب قائلاً: "شكون لي يدك لتما" تجيب المتهمة: "هي (يعني الضحية)". يقول المحامي: هل عندها سيارة؟. تجيب المتهمة مؤكدة الأمر: " إيه عندها"، كما لا حظنا أيضا أنّ المحامي في هذا المقطع يسعى إلى توجيه كلّ أقواله توجيهها سلبيا وإلحاقها بالمتهمة (س) لإثبات التهمة عليها، خاصة وأنها قد سبق واعترفت بجريمتها أثناء استجوابها من طرف القاضي، وقد اتّبع المحامي في التبادل الذي دار بينه وبين المتهمة (س) استراتيجية

سؤال جواب، لأنه بصدد استجواب المتهم (س) والاستجواب حسب جيرار كورني «
هو حوار فضولي Inquisitoire»¹.

لاحظنا من خلال أقوال المحامي المذكورة أعلاه أنه يتطلع دائما لمعرفة الحقائق، فقد أراد هنا التأكد من ذهاب المتهم مع الضحية إلى منزل تيشي، الأمر الذي كانت فيه إجابات المتهم إيجابية بالنسبة للمحامي؛ ما جعله يتأكد من أنها تملك نسخة من مفاتيح ذلك البيت، ويواصل المحامي استجواب المتهم بسؤال جواب، محققا التبادل الكلامي بينه وبين المتهم (س) المؤسس على استراتيجية مبنية على مبدأ الإخبار الذي أشار إليه جريس، وهو المبدأ المناسب في مثل هذه الجلسات القضائية.

استخدم المحامي أيضا فعل الاستفهام كاستراتيجية للوصول إلى نتيجة يريدها، حيث ورد الاستفهام بكثرة في أقواله لغرض التأكيد، إذ سعى المحامي من خلال استجوابه إلى معرفة الأسباب التي دفعت المتهم إلى ارتكابها الجريمة عن طريق اتباع استراتيجية سؤال جواب.

ب- أما المستوى الجزئي Niveau partiel: يتمثل نحو المحادثات فيه من خلال دراسة الطريقة التي يتم بها تسلسل مختلف مكونات الحوار وذلك باتباع فعالية هذا الخبر خطوة خطوة ونقطة نقطة. ومن خلال دراستنا الميدانية وحضورنا الشخصي لمرافعات جنائية في قاعة محكمة بجاية وجدنا أنّ المحادثات القانونية تتبع فعاليات الخبر خطوة خطوة ونقطة نقطة، كما قالت أريكويني، ونستشهد على ذلك بأمثلة من مدونتنا وهي كالآتي:

مح2: بالنسبة للمتهم س، حماش مجرد كلونديستان ولا سائق.

¹ – Gérard Cornu, Linguistique juridique, P217.

متع: نخدم للناس الكل.

مح2: ولي يديه يقعد معاه في la salle d'attente

متع: مايقدرش ولوكان تكون عجوزة

مح2: سلكاتك في الكورسة لديتها لسبيطار؟

متس: لا ما سلكتنيش

parce que كي قالتلي قتلت المرا هربت

مح2: من بين التصريحات لقلتلها هذا التركو تاعي لبسيه

وبين تعرات واش ما بلاصة تعرات فيه؟

متع: la clinique في parque وبين يقارو طوموبيلات ما بيانش وعرات داخل

الطومبيل.

مح2: هي لي عطاتك sac هذا وقالتك رميه

متع: أنا لرميتو

ق: بدلت القش ولبست لباس النمرة تاع الخدمة، أمبعد هي لقلتلك رميه ولا أنت

لأخذت المبادرة.

متع: أنا بالخلعة هذيك رميتهم.

مح: أكدلنا زوج خواتم والسلسلة وتابلات وبين كانو

متع: في la boîte a gants

مح2: علاه هزيت الذهب وخليت لاتابلات

متع: خفت يتسرقوا

مح2: نهار وصلت المرا هذي كان عندك زوج بورتبلات ولا واحد

متع: عندي زوج أنا نمشي بزوج بورتبلات

مح2: أنت درواتي ولا قوشي؟

مت: أنا درواتي

مح2: المتهمة (س) عندك مفتاح الدار تاع تيشي

مت:س: إيه عندي

مح2: صافي تروحي ليها انت وصاحبك

مت:س: ايه نروح ليها

مح2: ما نوع العلاقة التي تربطك به؟

مت:س: صحيبي.

مح2: شحال من مرة دخل دار تاع تيشي؟

مت:س: دخلها Trois fois

مح2: كي داك لبحر كيُفُتي قارو تاع الزطلة

مت:س: إيه كيُفُت قارو

مح2: قداه مدة الجولة تاعكم في البحر؟

مت:س: مدة 20 د

مح2: شكون لي عرض فكرة تحوسو في البحر؟

مت:س: هو لي عرضها؟

مح2: كي خرجتي من la clinique عيطتي للدار بالبورتابل تاعك ولا بالبورتابل تاعو؟

مت:س: عيطت بالبورتابل تاعو

مح2: علاش؟

مت:س: لخاطر مكانش عندي Les unités

مح2: الموس الأبيض تاع طيب شفتيه ولا لا؟

مت:س: لالا ماشفتوش

مح2: المتهم (ص) ا لذهب عطاهمك Dans un sachée

متص: عطاهملي مع Certificat

مح2: Il était calme

مت ص: ماروماركيت والو

ق: المتهم (ع) شحال عندك ملي تعرف الطفلة هذه؟

متع: عندي عامين ونص.

يمثل هذا المقطع المستوى الجزئي الذي تحدثت عنه أوريكيوني، فالمحامي في هذا المقطع يبحث في تفاصيل القضية نقطة نقطة من خلال طرحه مجموعة من الأسئلة على المتهمين (س و ع)، وهذه الأسئلة عبارة عن خطوات متتابعة من أجل الوصول إلى الحقيقة (الخبر)، إلى ماذا تقود الأسئلة في هذا المقطع؟ يستدعي كل سؤال جوابا من قبيل سؤال المحامي للمتهمة (س): مح: عندك مفتاح الدار تاع تيشي؟ تجيب المتهمة (س) إيه عندي، وهو تأكيد يلحقه المحامي بقوله: صافي تروحي ليها أنت وصاحبك؟ تجيب المتهمة "إيه نروح"، وهو تأكيد أيضا. ثم يقول القاضي "ما نوع العلاقة التي تربطك به؟" تجيب المتهمة "صحبي" وهو تأكيد أيضا. ثم يقول: "شحال من مرة دخل للدار؟" تجيب دخلها Trois fois وهو تأكيد للوصول إلى إثبات أنّ المتهم (ع) هو شريكها في هذه الجريمة، فقد لا حظنا في المقطع المذكور أعلاه أنّ كلّ سؤال يستدعي جوابا، وكلّ جواب يحفر في خبايا أسرار هذه القضية؛ يعني على هذا الشكل:

$$س1 + س2 + س3 = خبر$$

كانت أسئلة المحامي في المقطع المذكور أعلاه خاضعة للسلم التسلسلي والتدرجي، إذ انطلق من الجزء ووصل إلى الكل؛ ما يعني الانطلاق من الأسئلة الثانوية لغرض الوصول إلى الخبر الكلي بهدف الوصول إلى أنّ المتهم (ع) هو

الذي كان يخطط لهذه الجريمة عن طريق استغلال المتهم (س) بإعطائها المخدرات؛ ما يعني أن نية القتل كانت موجودة من قبل.

هدف المحامي هنا هو الوصول إلى نتيجة ما، لكن الوصول إلى هذه النتيجة في محكمة الجنايات يتم وفق عملية تبادل أدوار الكلام، باعتبار هذا الأخير عملية تفاعلية بين القاضي وأطراف النزاع وباقي أعضاء الجلسة القضائية فهو عبارة عن « سلسلة متتابعة للأدوار الكلامية Une succession de tours de parole غير أنه من البديهي أنّ هذا التتابع لا يدار فقط بقواعد التناوب أو التعاقب التي عزز به، لكن هي أيضا خاضعة لبعض مبادئ الانسجام الداخلي: فالمحادثة هي تنظيم يمثل لقواعد التسلسل التركيبي، الدلالي والتداولي». ¹ ما يعني حسب أوريكيوني سلسلة تتابع في الأدوار الكلامية؛ أي ما ليس بالضرورة اهتماما بتوفر شرط التناوب في الأدوار بين المتكلمين، وإنما يجب أن تكون هذه المحادثة خاضعة لمجموعة من القواعد والقوانين التي تضمن سلامة هذا التبادل. في حين يصرّ فان دايك على ضرورة توفر شرط تناوب الأدوار Turn بين المشاركين إذ يقول: « فقد رأينا أنه في أشكال تفاعل متتابعة متبادلة، يتبادل المشاركون المحتملون في التفاعل بوصفهم أولئك الفاعلين لأحداث متتالية (أدوارهم)». ² الدور حسب فان دايك هو إسهام متحدث ما في حديث؛ أي بوصفه منطوقا وإسهام في محادثة؛ أي بوصفه فعلا كلاميا، ونظرا لكون الأدوار وحدات وظيفية للمحادثة، فإنه من الواجب أن تخضع للشروط العامة للتفاعلات التي يجب أن تنظم أفقيا زمانيا.

لاحظنا من خلال ترددنا على محكمة بجاية وحضورنا الشخصي لهذه الجناية التي نحن بصدد دراستها، أنّ هناك تناوبا في الأدوار، كما وجدنا أيضا في

¹ – C. K. Orecchioni, la conversation, P34.

² – تون أ. فان دايك، علم النص (مدخل متداخل الاختصاصات)، ص382.

المحادثات القانونية أنّ القاضي الذي هو رئيس الجلسة يعطي الفرصة لكلّ طرف من أطراف النزاع لأخذ الكلمة للإجابة عن كلّ الأسئلة التي يطرحها عليهم القاضي وبعد الانتهاء من الاستجواب يأتي دور النائب العام والمحامين ليستجيبوا هم بدورهم المتهمين في هذه القضية. ونستشهد على ذلك ببعض المقاطع من مدونتنا:

المقطع الأول:

النائب: هو لي قالك كي تدخل للحمام تدوش حليلي الباب؟

متس: إيه هو لي قالي كي تدخل تدوش حليلي للباب هكا اتفقنا.

النائب: السلسلة والخاتم وين خليتيهوم؟

متس: هو لي ردهم من Sac

النائب: في العيادة تما هدر معاك؟

متس: إيه هدر معايا قبل ما تجي يما.

النائب: يوم 5 ماي على قداه تفارقتو؟

متس: على الرابعة غير

النائب: واش قالك؟

متس: جيبني لعباية والخمار.

تدور المحادثة (المناقشة) في هذا المقطع بين النائب العام والمتهمة (س) بهدف الحصول على معلومات عن المتهم (ع) الذي يعتبر شريكا لها في هذه الجريمة رغم إنكاره لهذه التهمة المنسوبة إليه، إلا أنّ النائب العام في هذا المقطع يريد أن يثبت لمحكمة الجنايات أنّ المتهم (ع) له علاقة بصفة مباشرة بهذه الجريمة وبما أنّنا في مؤسسة نتحكم فيها مجموعة من القوانين، فإنّ المحادثة فيها عبارة عن استجواب؛ أي سؤال جواب، فإنّ المخاطب في هذا المقطع يتقيد بهذه الشروط التي وضعتها هذه المؤسسة القانونية؛ أي المتهمة (س) في هذا المقطع تجيب فقط عن

السؤال الموجه إليها ولا يحق لها الرفض، فإن رفضت فيعدّ هذا خرقاً لقوانين هذه المؤسسة، فقد لاحظنا في المقطع المذكور أعلاه أنّ المتهمّة (س) أجابت عن كل الأسئلة التي وجهت إليها من طرف النائب العام، كما لاحظنا أيضاً أنّ كل الأسئلة وردت بصيغة مباشرة في هذا المقطع، كما لاحظنا أيضاً أنّ توزيع الأدوار الكلامية بين النائب العام والمتهمّة (س) كان بطريقة منتظمة، لأنّ الحوار الذي يدور بينهما عبارة عن استجواب.

المقطع الثاني:

النائب: أنت في بالك علاه يعطيلك الشهادة والمجوهرات.

مت ص: خايف تروح ليه.

ق: هي نفس المجوهرات لي تسلّمها من س وسلمها لـ ص وقالوا هي مسروقة.

مت ص: نتأكدلك يا سيدي الرئيس بلي ما قالي والو.

ق: المتهم (ع) كي كنت في الكوميسارية ضربوك.

مت ع: ايه يا سيد الرئيس ضربوني.

ق: واش قلت في الكوميسارية؟

مت ع: ماشفيتش واش قلت في الكوميسارية.

النائب: علاه تتصل به؟

مت ص: اتصل بي وزاد عيطلي 3 خطرات ماسمعتوش.

ق: واش من ساعة اتصل بيك؟

مت ص: ماشفيتش يا سيدي الرئيس.

نلاحظ من خلال هذا المقطع أنّ هناك تفاعل لغوي بين طرفي الحديث، إذ تتوزع فيه أدوار الكلام بين كلّ من النائب العام والمتهم (ع) والقاضي والمتهم (ص) يتبادلون الكلام فيما بينهم بالتناوب؛ أي كلّ عضو فاعل في هذه المحادثة ينتظر

دوره كما يهدف هذا المقطع إلى الحصول على اعتراف المتهمين (ع وص) بارتكابهما لهذه الجريمة، إذ لاحظنا أيضا أنّ هذه المحادثة عبارة عن سؤال وجواب ما يعني أنّ القاضي أو النائب العام يسأل وعلى المتهمين (ع وص) أن يجيبا عن الأسئلة الموجهة إليهما فقط، فإن لم يجيبا عنها فهذا يعدّ خرقا لقوانين هذه المؤسسة لكن ما لاحظناه في المقطع المذكور أعلاه أنّ المتهمين قد أجابا عن كلّ الأسئلة كما نجد في هذا التبادل أنّ النائب العام والقاضي أرادا أن يستدرجا المتهم (ص) إلى فعل الاعتراف، لكن المتهم (ص) يؤكد لهما من خلال قوله: " نأكد لك يا سيدي الرئيس بلي ما قالي والو" وهذه العبارة هي تأكيد على أنّ المجوهرات التي استلمها من قبل المتهم (ع) لم يعرف بأنّها مسروقة.

نلاحظ أنّ طريقة توزيع الأدوار فيما بينهم منتظمة ومترابطة فيما بينهم وحسب فان دايك « أنه يجب أن تكون هذه الأدوار متماسكة أفقيا من خلال أوجه الربط الداخلي والعلاقات الإحالية وما أشبه وتعتبر الأدوار أفعال كلامية متتالية، إذ يجب أن تكون هذه الأدوار في المحادثة أساسا مترابطة داخليا بشكل ثنائي مثل سؤال جواب وهذا على المستوى التداولي، بينما على المستوى الدلالي أنّ الإحالة قد وجدت في موضوعات مترابطة ببعضها البعض وهي هنا متعلقة بالإحالة بين أفعال كلامية وأخرى في أحداث تواصلية في المحادثة، كما أعتبر الفعل الكلامي هو شرط لمكوّن أو نتيجة لفعل كلامي آخر»¹ ما يعني توزيع الأدوار الكلامية في هذا المقطع على هذا الشكل:

النائب + متص + ق + متص + ق + متع + ق + متع + النائب + متص + ق + متص + متص = نتيجة.

¹ - تون أ. فان دايك، علم النص (مدخل متداخل الاختصاصات)، ص 382.

نلمس في هذا المقطع إذن أنّ هناك تناوبا في توزيع الأدوار الكلامية، فكل عضو فاعل في هذه القضية ينتظر دوره للمحادثة (المناقشة).

المقطع الثالث:

مح4: هل موكلتي عانت من chantage؟

متس: إيه

مح4: سيدي الرئيس إنّ موكلتي كانت معرضة ل'chantage

ق: هل هذا صحيح؟

متس: إيه يا سيد الرئيس

ق: واش من chantage؟

متس: الصور و les vidéos

ق: واش كان يقولك؟

متس: يدي خويا الصغير يا سيد الرئيس.

تضم المحادثة في هذا المقطع عددا محدودا من المتحدثين لهم حقوق وواجبات ولديهم مدة للتبادل، وترتيب للتناوب، يتم هذا وكأته بطريقة عفوية، إذ تتوزع الأدوار في هذا المقطع بين المحامي رقم (4) والقاضي والمتهمة (س)، كما يهدف هذا المقطع الحواري إلى الحصول على براءة المتهم من هذه الجريمة، لأنّه وحسب أقوال محامي الدفاع الموكل لها من طرف المحكمة أنّ المتهم (س) تعرضت لتهديدات من قبل المتهم (ع)، فقد كانت بحوزة المتهم (ع) صور وفيديوهات خاصة بها وجعل يهددها بها وبأخيها الصغير إن لم تخضع لأوامره، وهو ما اتضح من خلال سؤال المحامي للمتهم "هل موكلتي عانت من chantage؟"؛ حيث كانت إجابة المتهم بـ "إيه" وهو تأكيد على سؤال المحامي، ثم يواصل المحامي كلامه ويقول: "سيدي الرئيس إنّ موكلتي كانت معرضة لـ chantage هنا تفاجئ القاضي، لأنّ هذا

التهديد لم تذكره المتهمه (س) عند استجوابها من قبل القاضي، وهنا يتدخل القاضي ويسأل المتهمه (س) بقوله: " هل هذا صحيح" وتجبب المتهمه بقولها: "إيه ياسيدي الرئيس"، وهو تأكيد لكلام المحامي، كما نلاحظ في هذا المقطع أنّ المحادثة عبارة عن سؤال جواب، والأسئلة فيه مباشرة سواء من طرف القاضي أم المحامي، كما لا حظنا أيضا في هذا المقطع استعمال المتهمه لألفاظ التأدب كقولها في كلّ مرة "سيدي الرئيس" لأنها في مكان يجب عليها أن تتلفظ بكلمات وفقا لما يقتضيه السياق الذي هو هنا محكمة الجنايات، فالعلاقة بين طرفي الحوار يجب أن تتجسد وفقا لما تقتضيه ظاهرة التأدب، لأنّ « الألفاظ المؤدبة ترمز للعلاقة بين المرسل وبيننا بوصفنا مرسلنا إليه»¹. في حين نجد القاضي تجنّب استعماله للألفاظ التي قد تثير الخوف في نفسية المتهمه كي يصل في الأخير إلى القصد الذي كان يرمي إليه.

المقطع الرابع:

مح3: واش من نوع الحبوب لي يمدهملك؟

متس: l'ecstasy ليكستازي

ق: هذا النوع غير موجود بزاف منين يجيبها؟

متس: ما نعرفش.

مح4: إذا كان من الممكن ديرلي وصف للحبة الحمراء هذه عمري ولا شفتها.

ق: كيفاه مواسية حبة الكاشية؟

متس: حبة صغيرة تشبه حبة أسبيرين.

مح5: كاش ماكاين هددك بحاجة أخرى غير الصور والفيديوهات.

متس: خويا الصغير.

¹ - عبد الهادي بن الظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص91.

تتوزع الأدوار في هذا المقطع بين المحامي رقم (3) والمتهمة (س) والقاضي والمحامي رقم (4) والمحامي رقم (5) بالتناوب، إذ لاحظنا أثناء حضورنا هذه الجلسة أنّ توزيع الأدوار يكون بين شخصيات مختلفة لا تربطهم أية علاقة مع القاضي فكل عضو من أعضاء هذه الجلسة ينتظر دوره للكلام إمّا سؤالاً أو جواباً كما تدور أحداث هذا المقطع حول موضوع "الحبة الحمراء" إذ سأل المحامي رقم (3) المتهمة (س) عن نوع الحبة التي قدمها لها المتهم (ع) فأجابت بقولها: "ليكستازي" وبعدها يتدخل القاضي بقوله: " هذا النوع غير موجود بزاف منين يجيبها". تجيب المتهمه بقولها "ما نعرفش" وهنا أنكرت المتهمه معرفتها بمصدر الحبة الحمراء، في حين يتدخل المحامي رقم (4) ويطلب منها أن تقدّم له وصفا للحبة الحمراء وفي الوقت نفسه يتدخل القاضي ويسألها بقوله: "كيفاش مواسية حبة الكاشية". تجيب بقولها "تشبه حبة الأسبرين" وهنا لم تنكر المتهمه معرفتها بهذه الحبة، بل قامت بوصفها، وفي آخر هذا المقطع يتدخل المحامي رقم (5) ويسأل المتهمه (س) بقوله: " كاش ما كاين هددك بحاجة أخرى غير الصور والفيديوهات". تجيبه المتهمه بقولها: "أخي الصغير".

نلاحظ من خلال المقطع المذكور أعلاه أنّ طريقة توزيع الأدوار بين هذه الشخصيات تتم بطريقة منظمة وفقا لهذا الترتيب:

مح3+متس+ق+متس+مح4+ق+متس+مح5+متس=نتيجة

فطريقة توزيع أدوار الكلام في هذا المقطع آلية وهذه الآلية تتبعها محكمة الجنايات لتحديد وتنظيم تبادل المتكلمين، كما لا حظنا أيضا أنّ كلّ الأسئلة في هذا المقطع موجهة إلى المتهمه (س) وكانت بطريقة مباشرة.

كما لاحظناه أيضا أثناء حضورنا لهذه الجلسات أنّ المخاطب والمخاطب يتبادلان أطراف الحديث Tour de parole، فكلما يتكلم المخاطب يسكت المخاطب والعكس وهو ما يسمى بتوزيع أدوار الكلام، لأنّ المحادثات القانونية مهيكلة تخضع لمجموعة من القواعد من قبيل السلم التسلسلي أو التدريجي، والهدف من تبادل الأدوار بين القاضي وأطراف النزاع وباقي الأطراف الأخرى هو تحقيق مبدأ التعاون والمشاركة الذي أشار إليه بول جريس باعتباره من أهم مرتكزات العملية التواصلية التي تدور بينهم للوصول إلى الحقيقة وهو الحكم الذي يصدر في آخر الجلسة، لأنّ « المشاركة هي الخاصية الأولى من خصائص التفاعل التواصلية وبها تنطلق ميكانيزمات الحوار، والمشاركة هي التي تفعل إرادة القول لدى أطراف الحوار هي المؤطرة لعناصر التفاعل بين ممثلي الخطاب»¹. باعتبار آلية الحوار تبنى أساسا على عملية التفاعل بين المتحاورين.

تختلف المحادثات في الخطاب القانوني عن باقي المحادثات الأخرى سواء من حيث طبيعة الموضوع أو استراتيجية التدرج التي تعدّ شرطا رئيسا فيها بحيث لا يمكن خرق الأدوار، فكلّ عضو يحرص على الحديث من خلال الكلمة التي تمنح له من طرف رئيس الجلسة "القاضي" الذي يمتلك السلطة في المؤسسة القانونية.

¹ - محمد نظيف، الحوار وخصائص التفاعل التواصلية (دراسة تطبيقية في اللسانيات التداولية)، دط، المغرب: 2010م، دار الكتب، إفريقيا الشرق، ص16.

المبحث الثاني: استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي

ترتكز استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي على العلاقة القائمة بين طرفي الخطاب، حيث يقوم المرسل بالتأثير في المرسل إليه بإحداث تغيير في الموقف الفكري أو العاطفي، من خلال آلية اللغة التي تعدّ معبر الذات إلى الوجود فهي من أهم آليات التواصل وتحقيق التفاعل بين المخاطب والمخاطب.

نسعى في بحثنا هذا إلى دراسة استراتيجية التواصل ووظائفه وفقا لمنظور "رومان جاكسون"، ثم آلية الانتقال اللغوي؛ أي كيفية الانتقال من لغة إلى لغة أخرى، لكن قبل أن نشرع في تحديد هذه الاستراتيجيات نحاول أن نتوقف عند مصطلح التواصل وشخصيات الجلسة القضائية التي تعدّ عناصر أساسية لحدوث عملية التواصل.

1- مفهوم التواصل:

1-1- مفهوم التواصل في الاصطلاح:

يعرّف "جون ديبوا" التواصل بأنه: « ... تبادل كلامي بين المتكلم الذي ينتج ملفوظا أو قولاً موجها نحو متكلم آخر Interlocuteur يرغب في السماع أو إجابة واضحة أو ضمنية Explicite ou implicite وذلك تبعا لنموذج الملفوظ الذي أصدره المتكلم Le Sujet parlant¹، فالتواصل حسب "جون ديبوا" هو حوار قائم بين المتكلم والمستمع شريطة أن يكون للطرف الثاني نية الفهم والاستيعاب من خلال الحوار الذي دار بينهما.

¹ - عبد الجليل مرتاض، اللغة والتواصل (اقتربات لسانية للتواصلين: الشفهي والكتابي)، دط، الجزائر: دت، دار هومة، ص78.

ويعرفه "غاليسون وكوست" بأنه: «نظرية المعلوماتية La théorie de la communication تحوّل الإعلام أو تنقله بين المرسل والمرسل إليه، والتي يتم من خلالها نقل الرسالة عبر قناة مثل الإعلام عن طريق التلفون إذ أنّ المرسل سيرسل إلى المرسل إليه رسالة تليفونية بفعل ذبذبات كهربائية، بواسطة قناة وهي خط الهاتف»¹، فالتواصل وفقا لمفهومهما "غاليسون وكوست" هو آلية التفاعل ونقل المعلومات عن طريق وسائل اتصالية معيّنة.


2- آليات التواصل عند رومان جاكبسون:

يعدّ رومان جاكبسون* من أبرز المنظرين لنظرية التواصل اللغوي، حيث اعتبر أن الوظيفة الأساسية للغة هي تحقيق آلية التواصل والتفاعل بين أطراف الخطاب، إذ تنسب إليه هذه النظرية رغم بداياتها الأولى التي ظهرت عند"دي سوسير وبوهلر"، باعتبار أن "رومان جاكبسون" لم يتوقف عند تحقيق عملية التواصل فحسب، بل حاول أن يوسّع آفاق العملية التواصلية من خلال البحث في وظائف اللغة، التي تقوم على وظائف أساسية حدّدها في ستة عوامل وهي كالآتي:

¹ – R .Galisson et D.Coste, Dictionnaire de Didactique des langues, P 102.

*رومان جاكبسون Roman Osipovitchi Jakobson

تحديد العوامل الأساسية للتواصل على شكل خطاطة:¹



المرسل هو الطرف الرئيس لحدوث العملية التواصلية، فهو منشئ الرسالة والباعث الأول على إنشاء خطاب يوجّه إلى المرسل إليه في شكل رسالة. وقد تداول اللسانيون هذا العامل في قوالب اصطلاحية متباينة مثل: «الباث L'émetteur والمخاطب، أو الناقل، أو المتحدث رغم اختلاف المصطلحات المستخدمة للتعبير عن هذا العامل فإنه طرف أول في جهاز التخاطب، ويستحيل على أيّ تصور

¹ - كيريرا أوريكيوني وآخرون، في التداولية المعاصرة والتواصل، تر: محمد نظيف، دط، المغرب: 2014، إفريقيا الشرق، ص41.

لوضع تخاطبي لفظي أن يستغني جزئياً أو كلياً عن المرسل». ¹ المرسل هو مصدر الرسالة الذي يقوم بإنتاج النص/الخطاب وإرساله للطرف الثاني كي يشاركه أفكاره وآراءه، حيث يمكن أن يكون المرسل إليه فرداً أو جماعة كما ينبغي للمرسل أن يكون على وعي بالموضوع بغية التأثير فيه وإقناعه.

- المرسل إليه Destinataire:

هو منلقي الرسالة ومستقبلها، حيث يقوم بفك شفراتها وتحليلها كي يصل إلى مقصدية المرسل.

- الرسالة Message:

تعتبر الرسالة الموضوع الرئيس الذي تتبني عليه عملية التواصل بين المرسل والمرسل إليه (المنلقي/المستقبل)، فهي « مجموعة من الإشارات المتعلقة بقواعد تركيبات محدودة يرسلها جهاز الإرسال إلى جهاز الاستقبال عن طريق قناة حيث تستعمل كوسيلة مادية للاتصال». ² فقد تكون لغوية أو غير لغوية مثل إشارات الصم والبكم وبعض الإشارات الأخرى مثل إشارات المرور والبحرية، ولكل إشارة من هذه الإشارات غير اللغوية دلالة معينة.

¹ - عمر أوكان، اللغة والخطاب، دط، بيروت 2001م، إفريقيا الشرق، ص24.

² - G.Mounin, Dictionnaire de la Linguistique, Paris, (4^{ème} édition), 2004, P314.

- القناة Canal:

عرّف "جون ديبوا" في معجمه اللسانيات مصطلح قناة بأنها «رسالة تتطلب قناة فيزيائية، وتواصل فيزيولوجي بين المرسل والمرسل إليه يسمح لهما بإقامة اتصال والحفاظ عليه»¹؛ ما يعني أن القناة هي الآلية التي تستخدم لإيصال الرسالة.

- السنن Code:

أُطلق على هذا المصطلح في اللسانيات تسميات عدّة منها: مصطلح اللّغة Langue ومصطلح القدرة Compétence ومصطلح رامزة Code ويقصد بها ذلك النظام الترميزي الذي يشترك فيه كلياً أو جزئياً بين المرسل والمرسل إليه.

يعرّف "بومزير" آلية السنن بقوله: « هو القانون المنظم للقيم الإخبارية والهرم التسلسلي الذي ينتظم عبر نقاطه التقليدية المشتركة بين المرسل والمرسل إليه كلّ نمط تركيبى فمنه ينطلق الباثّ عندما يرسل رسالة خطابية معيّنة حيث يعمل على الترميز Codage وإليه يعود كذلك عندما يستقبل رسالة ما فيفكّك رموزها بحثاً عن القيمة الإخبارية التي سُحنت بها Décodage»². ما يعني أنّ السنن هو نظام من الرموز (العلامات اللّغوية / الألفاظ) الذي يستخدمه المرسل لإنشاء الرسالة في عملية الترميز (تشفير)، والذي يستخدمه المرسل إليه لفكّ الترميز (حل الشفرة).


¹ - J. Dubois, Dictionnaire de linguistique, P26.

² - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية مقاربات تحليلية لنظرية رومان جاكسون، ص28.

- السياق Contexte:

اهتم علماء العرب القدامى بفكرة السياق*، إذ وجَّهوا عنايتهم إليه منذ الفترة الأولى للتأليف في اللغة سواء في دراسة السياق الجزئي أو الكلي، وقالوا عبارتهم الموجزة « لكل مقام مقال ولكل مقال مقام خاص»¹.

وضع "رومان جاكبسون" أنموذجا للتواصل قريبا من أنموذج التواصل المصاغ في نظرية التواصل بالعوامل الستة السابقة حيث تقابل كل عامل وظيفة في المخطط الآتي:



نلاحظ من خلال هذه الخطاطة أنّ "رومان جاكبسون" قد ألمّ بالعناصر الأساسية التي تقوم عليها العملية التواصلية؛ يعني هذا أنّ اللغة ذات بعد لساني وظيفي لها بستة عناصر وست وظائف وهي: المرسل وظيفته تعبيرية/ الرسالة

* أشرنا بالتفصيل إلى عنصر السياق في المبحث الثاني من الفصل الأول.

¹ - الجاحظ، البيان والتبيين، ج1، ص136.

وظيفتها شعرية/ المرسل إليه وظيفته إفهامية/ السياق وظيفته مرجعية/ القناة وظيفتها انتباهية/ اللّغة وظيفتها ميتالسانية. وهو ما سنحاول توضيحه في مدوّنتنا:

2-1 - الوظيفة التعبيرية La Fonction Expressive:

ترتكز هذه الوظيفة على منتج الرسالة؛ ما يعني بروز دور المتكلم في العملية الخطابية، حيث تقوم هذه الوظيفة بالتركيز على الحمولة الانفعالية والوجدانية للمرسل إذ يقدّم انطباعه وانفعاله تجاه شيء ما.¹ لا شك أنّ منتج الرسالة في خطاب مدوّنتنا هو المتهم ويتضح ذلك جليا من خلال التعبير عن كل ما يتعلق به بضمير "أنا"، ولنا نستشهد بأمثلة من مدوّنتنا لتوضيح ذلك:

أ- أمثلة من جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية وذلك من خلال قول المتهم (س): " دخلت بدلت حوايجي ولبست حوايج تاع الخدمة. أمبعد بديت نخدم نورمال رحى Le salon manger أمبعد داوست معاها وضربتها بـ Le vase ضربتها للرأس...² نلاحظ هنا أنّ المتهم (س) تروي للقاضي ما فعلته عند دخولها إلى منزل الضحية مباشرة وذلك باستعمالها ضمير "أنا" أثناء التعبير عمّا فعلته من خلال قولها: دخلت، بدلت، لبست... فكل هذه الكلمات تنتهي بتاء المتكلم والذي يدل على تقديم انطباع المرسل وانفعاله اتجاه هذه الجريمة.

أمّا المتهم (ع) في هذه القضية فبدأ يروي للقاضي كيفية معرفته أنّ المتهم (س) قتلت الضحية وذلك من خلال قوله: " لقيت هذا تاع الحديد والموس في الطومبيل جريت عندها وقتلتها وشنوا هذوك لحوايج في الطومبيل قالتلي واش من حوايج أمبعد قالتلي ما تقول لحتى واحد راني قتلت لمرا لي راني نخدم عندها".³

¹ - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص35.

² - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

³ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

نلاحظ من خلال قول المتهم (ع) أنه يروي للقاضي طريقة معرفته بمقتل الضحية حيث قام المتهم بوصف ردة فعله اتجاه الجريمة التي وقعت من خلال استخدامه أسلوب السرد التقريري الذي يسعى إلى نقل الحقائق والواقع كما هي، كما استخدم أيضا أسلوب الاستفهام والتعجب لإظهار الحالة النفسية التي كان فيها بغية التأثير في القاضي وجلب اهتمامه، كما برزت أيضا هذه الوظيفة في جناية تمويل جماعة إرهابية من خلال قول المتهم: "قامو بتهديدي بلكلاش وأن ألبّي كل طلباتهم مقابل حصولي على مبلغ من المال وكنت خائفا على نفسي وعلى عائلتي أن أبلغ السلطات بذلك".¹ يروي المتهم في هذا المقطع الأسباب التي دفعت به إلى عدم تبليغ السلطات بما حدث له، ويتضح ذلك من خلال استخدامه ضمير المتكلم "أنا" مثل: قاموا بتهديدي، أن ألبّي، كنت خائفا...

لا شك أن استخدام ضمير المتكلم في هذه القضية يؤدي بالشخصية المتهمة إلى قول ما يخصها هي شخصيا، حيث تخبرنا عن حقيقة عدم إخبارها السلطات المعنية لما حدث لها من طرف الجماعة الإرهابية، لذلك كان الضغط على هذه الشخصية واستنطاقها ملائما لمبدأ الخطاب القضائي، فما هو معروف عن استخدام آلية "ضمير المتكلم" في السرد الواقعي أو الافتراضي هو جعل الشخصية المعنية تقرّ بالحقيقة التي لا يعرفها غيرها، وهو ما يحدث مع القاضي والمحامي اللذان يجهلان حقيقة ما ترويه الشخصية المعنية.

يقوم ضمير "أنا" في الخطاب القانوني بتقريب الزمنين؛ الماضي والحاضر ويجعل الشخصية المتهمة شخصية تعيش الحدث مرة أخرى من خلال عرضها لأحداث القضية أمام القضاة، وكأنّ الشخصية المتهمة تغادر الزمن الماضي الذي وقعت فيه الحادثة لتعيشه في الحاضر من جديد، فالغاية التي تحققها هذه الآلية من

¹ - جناية تمويل جماعة إرهابية.

خلال استنتاج المتهم ودفعه الى الكلام، هي « كسر حاجز الزمن والتقريب بين الزمنين الماضي والحاضر»¹ باستنتاج المتهم وفسح المجال له ليحكي ما وقع له الأمر الذي يقود القاضي إلى معرفة الحقيقة المرجوة.

كما برزت أيضا الوظيفة التعبيرية في جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد وهو ما يتضح من خلال قول الضحية، يقول: "روحت أنا وزوجتي للدار نسيبي في البناية لي يسكن فيها خوه وكى دخلنا ومشينا شوية في La cours سمعنا صوت جا من ورانا وصوت تاع عياط بلاك وهو صوت شقيقة زوجتي وكى دورنا شفنا هذا الرجل مصوب علينا البندقية Face a face وجات شقيقة زوجتي وكى دورنا شفنا وهذه الحركة قامت بتغيير مسار البندقية وأطلق منها العيارين النارين".² يروي المتهم هنا للقاضي كيف وقعت الأحداث في منزل العائلة الذي هو منزل المتهم أيضا، إذ لاحظنا أنّ الضحية قد حاولت هنا أن تعبّر بأسلوبها السردي التقريرى عن الأحداث كما وقعت لها، علما أنّ الضحية هي عمّ الزوجة. ويتضح ذلك من خلال سرده للأحداث بضمير المتكلم في قوله: "روحت أنا وزوجتي" واستخدم المتكلم (الذي هو الضحية) في باقي الكلمات الضمير "نحن"، لأنّه يتحدث باسمه وباسم زوجته فنلاحظ من خلال الأمثلة التي حلّلناها أنّ الوظيفة التعبيرية تركز على منتج الرسالة أي المتكلم بضمير "أنا" أو بضمير الجماعة "نحن" وهو ما برز بكثرة في مدونتنا من خلال أقوال المتهم أو الضحية الذي هو سبب في إنتاج هذا الخطاب. إذ تهدف هذه الوظيفة إلى التعبير بصفة مباشرة عن موقف المتكلم؛ تجاه ما يحدث له وما يتحدث عنه أيضا، كما تسعى إلى تقديم انطباع عن انفعال معيّن صادق أو كاذب، حيث

¹ - محمد رياض وثار، توظيف التراث في الرواية العربية المعاصرة -دراسة-، دط، دمشق: 2002م، منشورات اتحاد الكتب العرب، ص79.

² - جناية محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد.

تتمظهر عبر أدوات تركيبية خاصة يتصدرها التعجب وضمير المتكلم "أنا" حسب ما ذهب إليه دانيال دولا D.Delas وجاك فيلولي J. Filiolet¹.

2-2- الوظيفة الإفهامية La Fonction Conative:

يطلق عليها بعض اللسانيين مصطلح الوظيفة التأثيرية Impressive فإذا كانت الرسالة تركز على المرسل إليه، فإن الوظيفة التي تؤديها هي وظيفة إفهامية، وتتمثل في الكلام الموجه بصيغة المخاطب، حيث تبرز بكثرة في الخطب الدينية والسياسية والشعر الملحمي، كما تتميز بمجموعة من المميزات كالتأثير والإقناع والإمتاع والإثارة.² تقوم هذه الوظيفة بالتركيز على المخاطب (المرسل إليه)، علما أن منتج الرسالة في مدونتنا هو المتهم/الضحية صانع الحدث، وهذا ما جعل المخاطب/ المرسل إليه في هذه الحالة هو المحامي/القاضي في الوقت نفسه. ويتضح ذلك من خلال أقوال المحامي عندما يكون في صدد الدفاع عن موكله ويريد أن يثبت للمحكمة براءته ولن يتحقق ذلك إلا بإقناع الطرف الآخر وهو القاضي والتأثير فيه من خلال الحجج التي يحاجج بها، ونستشهد على ذلك بأمثلة من مدونتنا وهي كالاتي:

- أمثلة من جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية وذلك من خلال أقوال محامي الضحية وهو يخاطب القاضي: "سيدي الرئيس إنّ موكلي أدخل هذه الشابة إلى مسكنه عن طريق عمته التي تشتغل خادمة عندهم ظنا أنها فعلا بحاجة إلى عمل فقد وثق بها فبعدها شغلها وأوكلها طعنته في ظهره، إذ في غيابه قتلت زوجته التي أحببتها وعاملتها كابنتها، فلم تكف بقتلها فقط فقد عذبتها وهي ميتة

¹- الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص38.

²- المرجع نفسه، ص39.

إذ اقتلعت عينها وقطعت أذنها ومزقت أحشاؤها وقامت بسرقة المجوهرات الي كانت ترتديها بما أنّ صديقها لم يستطع فتح لكوفر.

وعليه يا سيدي الرئيس نطلب من محكمة الجنايات الحكم بالإعدام للمتهمين الثالث.¹

نلاحظ من خلال هذا المقطع أنّ المحامي الموكّل من طرف زوج الضحية يحاول أن يثبت بأقواله هذه الموجهة لسيادة القاضي أنّ المتهمّة (س) هي التي قتلت الضحية بالتعاون مع شريكها، كما التمس في الأخير بطلبه من محكمة الجنايات الحكم بالإعدام إذ استخدم المحامي استراتيجيات الإقناع والحجاج بغية التأثير في القاضي.

بما أنّ خطاب المحامي هو خطاب أنتج داخل محكمة الجنايات فإنّ مستقبل/ هذا الخطاب هو القاضي فهو الطرف المتلقي للرسالة التي يوجهها إليه المحامي، إذ لا يمكن له أن ينتج خطابه أو رسالته في غياب القاضي، لأنّ كلّ الكلام موجه إلى القاضي الذي هو رئيس الجلسة في محكمة الجنايات، وعلى المحامي هنا أن يختار استراتيجية مناسبة لبناء خطابه بغية إقناعه والتأثير فيه، حيث يقوم باختيار الكلمات الملائمة التي تؤثر في القاضي كي يوصل رسالته إليه وهو بدوره يقوم بعملية تفكيك رموزها لفهم المقصود منها؛ ما جعل الوظيفة الإفهامية قائمة على عنصر الفهم والإفهام بين المحامي والقاضي، فكل رسالة تنتقل من المتكلم إلى السامع تسعى لتحقيق مبدأ الفهم والإفهام الذي أشار إليه سابقا الجاحظ، يقول إنّ: «... مدار الأمر والغاية إليها يجري القائل والسامع إنّما هو الفهم والإفهام، فبأيّ شيء بلغت

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

الإفهام وأوضحت عن المعنى، فذلك هو البيان في ذلك الموضوع».¹ فالفهم والإفهام هما شرطان رئيسيان لكلّ خطاب له مقصدية معيّنة.

أمّا في جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد فنجد "الوظيفة الإفهامية" قد برزت في أقوال النائب العام: "سيدي الرئيس الأدلة موجودة. أولاً: انحناء الضحية وتحريك المتهم من قبل الشاهدة.

ثانياً: سبق الإصرار: عقد العزم قبل ارتكاب الفعل منين نجيبوها من تصريحات المتهم فقد أقدم على ذلك نتيجة الاستفزازات التي تعرّض لها من قبل الضحايا.

سيدي الرئيس تهمة محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد تهمة مثبتة على السيد م.²

يقوم النائب العام في محكمة الجنايات باختيار استراتيجية خطابه وفقاً لدواعي السياق، بغية إيصال رسالته إلى القاضي قصد إفهامه، وكي تتحقق هذه الآلية لا بد أن يتحقق التوافق بين المتكلم والسامع على حدّ تعبير ابن سنان الخفاجي، يقول: « يكفي من حظ البلاغة ألا يوتى السامع من سوء فهم الناطق ولا الناطق من سوء فهم السامع».³ فمن شروط فهم خطاب معين أن يكون التوافق بين الطرفين في طرح الأفكار وحسن تبادلها.

أمّا في جناية تمويل جماعة إرهابية فنجد الوظيفة الإفهامية قد برزت من خلال أقوال محامي الدفاع: " سيدي الرئيس كما جاء من قبل موكلّي عند إستجوابه، وكلّ الأسئلة المطروحة عليه هل أنّ تلك الجماعة الإرهابية طلبت منه معلومات عن

¹ - الجاحظ، البيان والتبيين، ص76.

² - جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد.

³ - ابن سنان الخفاجي، سر الفصاحة، ط1، لبنان: 1982، دار الكتب العلمية، ص61.

المراكز الأمنية، أو طلب منه إخفاء أسلحة عنده وجوابه كان لا، وقتلنا: هل أنت خائف؟ قال: أنه خائف من تلك الأسلحة، كل ما قام به هو بيعهم المواد الغذائية التي يبيعها في محلّه وسلّم له هاتف نقال ليس لإستعماله ذلك الهاتف النقال وإنما للاتصال به عند حاجاتهم للمواد الغذائية.

وعليه سيدي القاضي نلتمس منكم تبرئة موكلي، باعتبار تلك الذخيرة سلّمت له بمناسبة حفل زفافه.¹

نلاحظ في هذا المقطع أنّ محامي الدفاع يخاطب القاضي بكلمة سيدي الرئيس، لأنّ رسالته موجّهة إليه، فقد حاول المحامي التأثير فيه وإقناعه بأنّ موكله بريء، كما التمس له في الأخير بطلبه الموجّه لمحكمة الجنايات براءة من التهم المنسوبة إليه، وبما أنّ المخاطب في هذه الحالة هو القاضي/ مستقبل الرسالة، فإنّه واجب على المرسل أن يقوم بتنظيم هذه الرسالة قصد التأثير فيه، حيث يقوم القاضي بعملية تفكيك الرسالة كي يصل إلى الغاية المرجوة من الخطاب، إذ لا بد أن تكون للمرسل إليه السامع/ المتلقي قدرة عالية على حسن الانتباه والإصغاء كي يستوعب خطاب المرسل، ولا شكّ أن هذه التهمة "فن الاستماع" كانت من أولى اهتمامات البلاغة العربية، إذ أولت اهتماما بالغا بها، فكلمّا أتقن المرسل إليه هذا الفن كان استيعابه للرسالة أكثر وبالتالي يتمكن من تحليل رموزها.

ما تجدر الإشارة إليه في الوظيفة الإفهامية أن المخاطب يمكن أن يكون فردا أو جماعة وذلك حسب القضية المطروحة (المخاطب في مدونتنا هو القاضي/ مستقبل الرسالة)، إذ تقوم هذه الوظيفة على مدى فهم المخاطب والتأثير فيه، كونه عضوا فعّالا في محكمة الجنايات، لأنّه لا يمكن للمحامي أن ينتج خطابا بغياب

¹ - جنائية تمويل جماعة إرهابية.

الطرف المستقبل في محكمة الجنايات، لأنّ كلّ الكلام موجّه إلى القاضي الذي هو رئيس الجلسة.

2-3- الوظيفة الاتصالية/ الإبلّغية La Fonction Phatique:

تقوم الوظيفة الاتصالية على التفاعل القائم بين المتكلم والمخاطب قصد تحقيق التواصل بينهما، مع السعي لإبراز الغاية من هذا التواصل والذي يخدم غالباً عملية الإخبار والإبلاغ. ولا شكّ أنّ هاتين الآليتين هما مسعى كل قضايا مدونتنا. وتتجسد هذه الوظيفة من خلال العبارات التواصلية التي نرددها بقصد الحفاظ على سيرورة التواصل بين الطرفين (المرسل والمرسل إليه) كي نضمن وصول الرسالة، لذلك تحرص هذه الوظيفة على سلامة جهاز الاتصال، والتأكد من استمرار مرور سلسلة الرسائل الموجهة إليه على الوجه الذي أرسلت به، وهو ما ذهب إليه "رومان جاكسون" عندما أقرّ بأنّ « هناك رسائل توظّف، في الجوهر، لإقامة التواصل وتمديده أو فصره، وتوظّف للتأكد ممّا إذا كانت دورة الكلام تشتغل " ألو! هل تسمعني؟ " وتوظّف لإثارة انتباه المخاطب أو التأكد من أنّ انتباهه لم يرتخ " قل، أسمعني؟ "، أو بالأسلوب الشكسبيري " استمع إلي! " ومن الجانب الآخر من الخط " هَمْ - هَمْ"»¹.

تتمظهر الوظيفة الانتباهية (الإبلّغية) في خطاب مدونتنا من خلال الاستجواب أو الحوار الذي دار بين القاضي والمتهمين أو بين النائب العام والمتهمين... إلخ، هذا الحوار الذي يهدف إلى تحقيق نتائج معيّنة والتأكد من صحتها أو كذبها. وهنا نستشهد بأمثلة من مدونتنا لتوضيح ذلك:

ق: أحكي لي أول مرة دخلت للدار

¹ - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص43.

تهديري معاها بالقبائلية ولا القاورية؟

متس: بالفرنسية

ق: كيفاش تفاهمتي معاها؟

متس: ستيام في الأسبوع 80 ألف للساعة

ق: في واش تعاونيها؟

عندها Une autre femme de ménage

متس: إيه

ق: شحال راكم تخدمو؟

متس: نخدمو في ثلاثة

ق: عندها Un appartement ولا Villa؟

متس: عندها Villa وعندها Un appartement

ق: كيفاش العلاقة بناتكم؟

متس: Très bien

ق: لي يسمع زعما كاين حاجة بناتكم.¹

نلاحظ في هذا المقطع أنه عبارة عن حوار قائم بين القاضي والمتهمة (س) إذ يقوم فيه القاضي باستجواب المتهمة عن المرة الأولى التي دخلت فيها منزل الضحية وعن اللُغة التي تستعملها مع الضحية بحكم أنها أجنبية لا تتقن اللُغة

¹ - جناية القتل العمدى في حق الضحية الفرنسية.

القبائلية، وعن عدد الأيام التي تعمل في منزل الضحية، وكذلك عن نوع العمل الذي تقوم به المتهمة، وعن وجود عاملات أخريات في هذا المنزل...إلخ.

لا شك أنّ آلية الاستجواب تخلق تفاعلا بين كل من القاضي والمتهمة (س)، إذ كلّ سؤال من طرف القاضي يستدعي جوابا من المتهمة وهذا لتحقيق عملية البحث والتحري عن الحقيقة المرجوة.

تبرز أيضا هذه الوظيفة في جناية تمويل جماعة إرهابية من خلال الحوار الذي جرى بين القاضي والمتهم فيما يأتي:

ق: وقتاش جات الجماعة الإرهابية؟

متس: جاو في 2007 (أواخر 2007)

ق: قداه جوك؟

متس: جاو في ثلاثة.

ق: هازين السلاح؟

متس: هازين Les Claches

ق: في ثلاثة هازين Les Claches

متس: إيه يا سيد رايس في ثلاثة هازين السلاح

ق: شكون لي وصلهم؟

متس: وصلتهم سيارة.

ق: واش من نوع السيارة لي توصلهم؟

متس: كاتكات.1

تسعى هذه الوظيفة إلى تحقيق التفاعل بين القاضي والمتهم، إذ نجد القاضي في هذه المحادثة يسأل والمتهم يجيب مباشرة، وليس من حق المتهم أن يرفض الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه، لأنه يعد خرقاً للمؤسسة القانونية، فالأسئلة الموجهة إليه علاقة بالتهمة المنسوبة إليه. لقد اختار القاضي استراتيجية مناسبة لخطابه وهي استراتيجية سؤال جواب؛ أي كل سؤال من طرف القاضي يستدعي جواباً من طرف المتهم، وهذه الاستراتيجية تخدم السياق الذي هو فيه وفقاً لما تقتضيه سلطته بصفته هو رئيس الجلسة. أما في جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد فتتجسد الوظيفة الانتباهية من خلال المحادثة التي دارت بين القاضي والشاهدة فيما يأتي:

ق: القاضي يتصفح ورقة الشهود فلتتقدم الشاهدة (شقيقة الضحية).

ش: تتقدم إلى منصة الاستجواب.

ق: ارفع يدك اليمنى وأقسمي بأنك ستقولين الحق.

ش: أقسم بالله العظيم بأني أقول الحق.

ق: واث يكونك هذا؟

ش: خو بابا.

ق: يعني عمك.

ش: خو بابا ماشي عمي.

ق: وين كنت نهار لي اطلق هذا الرجل العيارين الناريين؟

ش: J'etait derriere lui

ق: نتي دزيتيه؟

1 - جناية تمويل جماعة إرهابية بالمواد الغذائية.

ش: No No

ق: كي هز Le fusé كان هاك ولا هاك؟

ش: صوب Le fusé ديراكت ليهم.¹

يتضح من خلال هذا المقطع الذي دار بين القاضي والشاهدة في جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد، أنّ القاضي استجوب الشاهدة بهدف معرفة حقيقة ما جرى بين العم وشقيقتها، إذ نلاحظ أنّ هناك تفاعلا تواصليا بين القاضي والشاهدة من خلال تبادل أطراف الحديث بينهما، لأنّ التفاعل التواصلي « هو تبادل الأخذ والعطاء بين ممثلي الخطاب في سياق حوارى يحكمه التعاون وينبني على الملاءمة».² ففي هذا الحوار أخذ وعطاء بين القاضي والشاهدة، فالقاضي بحكم سلطته التي يتمتع بها في هذه المؤسسة يسأل والشاهدة تجيب ولا يحق لها رفض الإجابة عن الأسئلة الموجّهة إليها، لأنها أدت يمين القسم على أن تقول الحق، كما سلك القاضي استراتيجية سؤال جواب وهي الاستراتيجية الملائمة لمثل هذه القضايا حيث نجده استعمل من خلال هذا الاستجواب أسئلة استفهامية تليق بالمقام الذي هو فيه؛ ما يقوده إلى حلّ (فك) شفرات هذه الجريمة، كون أسلوب الاستفهام عبارة عن أفعال كلامية تسهم في تفعيل المحادثات التي يتبعها القاضي أثناء الاستجواب وذلك لتحقيق عملية التواصل وضمان استمراريته.


يسعى القاضي في هذه القضية إلى الوصول إلى حلّ يرضي الطرفين ويفكّ النزاع بين العائلتين بحكم سلطته في هذه المؤسسة وفقا لما يقتضيه السياق في المقام الذي يستدعي في هذه الحالة الاستعانة بالأدلة والحجاج لتحقيق براءة المتهم أو عكس ذلك، لأنّ لطبيعة السياق في هذا المقام " تأثير كبير في التبادل الحجاجي

¹ - جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد.

² - محمد نظيف، الحوار وخصائص التفاعل التواصلي (دراسة تطبيقية في اللسانيات)، ص15.

حينما يهدف هذا الأخير إلى التأثير على المعتقدات والسلوكيات معا. ويظهر هذا في حالة التنازع الذي يهدف في صورته الحربية إلى إقحام الخصم والانتصار عليه بشتى الطرق»¹. لقد شهدت الشاهدة ضد عمّها بهدف إقحامه في التهمة المنسوبة إليه والانتصار عليه رغم أنّه من عائلتها إلا أنّها أدانته بالحجج التي قدمتها لمحكمة الجنايات ضده.

تركز الوظيفة الإفهامية على التفاعل/ التواصل الذي حدث بين المخاطب والمخاطب، هذا التواصل الذي يسعى في هذه القضية إلى الإبلاغ/ الإخبار عن وقائع الحادثة. تتجلى الوظيفة الإفهامية أثناء تحقيق العملية التواصلية من خلال العبارات التي استخدمها المتفاعلون في ذلك الخطاب، لأنّ العبارات المستخدمة أثناء التواصل هي إشارة إلى سلامة الاتصال عبر القناة المستخدمة في العملية التواصلية المشكلة دائريا كما يأتي:²



يرى "جاكسون" أنّ «التشديد على الاتصال يمكن أن يُوجد تبادلاً موفوراً للصيغ الطقوسية بل يمكن أن يُوجد حوارات تامة موضوعها الوحيد هو تمديد

¹ - محمد نظيف، الحوار وخصائص التفاعل التواصلية (دراسة تطبيقية في اللسانيات التداولية)، ص41.

² - المرجع نفسه، ص41.

التخاطب»¹، فتمديد التخاطب هو الذي يقود إلى الحقيقة المرجوة في الخطاب القضائي، شريطة أن يكون هذا التمديد محصوراً في تأكيد واستمرار التواصل بين الباث والمستقبل.

2-4- الوظيفة المرجعية:

تعرف الوظيفة المرجعية بأنها وظيفة إحالية، تنتج فيها الرسالة إلى السياق وتركز عليه، حيث ينبغي أن تنتج إلى تفسير نفسها من حيث هي رموز معبرة عن أشياء، أو بتعبير إميل بنفنيست فإنّ « دور الدليل استعاضة وأخذ مكان شيء ما فيوحي لنا أنه ناب عنه»²؛ أي إن الدليل أو العلامة اللغوية بطبيعتها النيابية تستعمل في العمليات التخاطبية باعتبارها نائبة عن أشياء عندما نتحدث عنها بدل استحضارها داخل السياق الخطابي، والكلام المنطوق مرتبط دائماً بالتصورات الذهنية وبالسياق، وقد توصل "جاكسون" إلى هذه العلاقة عن طريق ملاحظته لعلاقة الرسالة بالسياق، وهذا ما برز في مدونتنا، إذ حاولنا أن نركز في هذه الوظيفة على السياق الخاص بالخطاب القضائي، وللتوضيح أكثر نستشهد بأمثلة من بحثنا:

القاضي: تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نعلن عن افتتاح الجلسة نادى القاضي على المتهمين بأسمائهم س، ع، ص، ثم نادى على المحامين، ثم أجرى القرعة الخاصة بالسادة المحلفين، وبعد ذلك تلى القاضي عليهم نص القسم ثم أقسم المحلفون.³

نلاحظ من خلال هذه الافتتاحية أنّ القاضي قد دخل إلى قاعة المحكمة بعد أن رنّ جرس المحكمة وتلفظ بعد دخوله مباشرة بكلمة تفضلوا والبسمة ثم أعلن

¹ - محمد نظيف، الحوار وخصائص التفاعل التواصلية (دراسة تطبيقية في اللسانيات التداولية)، ص44.

² - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص45.

³ - جناية القتل في حق الضحية الفرنسية.

مباشرة عن افتتاح الجلسة من خلال قوله في جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية "نعلن عن افتتاح الجلسة"، أو كما قال في جناية مساندة جماعة إرهابية "الجلسة مفتوحة" أمّا في جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد فقال "نفتتح الجلسة".

نلاحظ أنّ هذه العبارات لا تقال إلا في هذا المكان؛ أي المؤسسة القانونية ولا يمكن لأيّ أحد أن يتلفظ بها إلا القاضي وفقاً للسياق الذي هو فيه وفي المكان المناسب، لأنّها « في الأساس هي إنجاز للأفعال اللغوية»¹. فعندما يتلفظ القاضي بها يعبر عن قصده وفي الوقت نفسه ينجز فعلاً كلامياً، أمّا إذا تلفّظ بها في مكان آخر غير المحكمة فلن ينجز فعلاً كلامياً، وهذا ما نوّه به "الطاهر بومزير"، يقول «كل العوامل المحيطة بالعملية التواصلية سواء أكانت لغوية أم غير لغوية، بما في ذلك الموقع وهو الإطار الزمني والمكاني، إذ يجب أن يكون الخطاب المعطى مطابقاً لحيز مكاني ولحظة زمانية، والهدف من الخطاب والمشاركين في العملية التواصلية»². فطبيعة الخطاب هي التي تفرض طبيعة السياق لأنّ لكل مقام مقال.

وكذلك تلفّظ القاضي بعبارات أخرى مثل:

ق: نفتحوا الآن باب المناقشات.

ق: رفعت الجلسة على الساعة الواحدة زوالاً.

ق: رفعت الجلسة ولكم حق الطعن

لا شك أنّ لمثل هذه العبارات (رفعت الجلسة، حق الطعن، نفتحوا،...) دلالتها الخاصة وزمانها ومكانها المناسب، حيث لا يمكن للقاضي أن يتلفظ بها

¹ - عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص 62.

² - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص 30-31.

خارج قاعة المحكمة، كما لا يمكن لها أن تؤدي معناها خارج هذا المقام، لأنّ هذه العبارات لا معنى لها خارج السياق الذي ترد فيه، فالسياق مضمن داخل التعبير المنطوق بطريقة ما، لذلك على القاضي في المحكمة أن يراعي الظروف الاجتماعية والأحوال المحيطة بالحدث الكلامي، وأيضا « أن يراعي طبيعة مخاطبه ويتخير الألفاظ المناسبة والمعاني الملائمة والقريبة من ذهن متلقيه، لأنّ الكلام لا يشرف لكونه من كلام الخاصة ولا يكون واضحا فقط لكونه من كلام العامة وإنما يشرف إن أدى المعنى المراد منه ووافق حال المقام الذي جاء فيه والأهم في كل ذلك بلوغ إفهام السامع»¹، وهذا يعني أن طبيعة المقام هي التي تفرض طبيعة السياق، ما جعل القاضي يقوم باختيار لغته حسب مستوى الضحية/ المتهم. ولا شك أنّ العرب القدامى تفتنّت إلى هذه القضية ومدى أهميتها في تحقيق في العملية التواصلية لأنّ السياق هو المكان الطبيعي لبيان المعاني الوظيفية للكلمات.

2-5- وظيفة اصطلاحية/الميتالغوية Métalinguistique:

إذا كانت الرسالة تركز على عملية الترميز فإنّ الوظيفة التي تؤديها هي ميتالسانية، فحسب "جاكسون" تستخدم مثل هذه الوظائف عندما « يشعر المتخاطبان أنّهما بحاجة إلى التأكد من الاستعمال الصحيح للسنن الذي يوظفان رموزه في العملية التخاطبية، فيكون الخطاب مركزا على السنن، لأنّه لا يشغل وظيفة ميتالسانية (أو وظيفة شرح)... ويمكن تصنيف هذه الأنماط من الخطابات ضمن الكلام عن الكلام نفسه، أو القول عن القول، خاصة إذا علمنا أنّ المنطق الحديث يميّز بين مستويين من الكلام، هما الكلام عن الأشياء، أو ما يسمى (ميتا لغة)»². وهذه الوظيفة تحلينا أيضا إلى قضايا أخرى تتعلق بالرصيد اللغوي الذي

¹ - الجاحظ، البيان والتبيين، ص 139.

² - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص 47.

يتوفر في كلا من المتخاطبين من الناحية التركيبية، الصرفية، والدلالية، ومن ثم يتربع حقل الرسائل الميتالسانية على كلّ الأفنان اللغوية وفروعها رغم أنّه لا يمكن حصره أثناء عملية التخاطب في قضيتين وهي أنّ: الأولى تتعلق بجملة من الأسئلة حول القيمة الإخبارية لدال أو جملة من الدوال ضمن سياق لفظي معيّن؛ أي كأن يسأل المتكلم المتلقي إن فهم كلامه أو يستفسر المتلقي عما قاله المتكلم بعبارات مثل ماذا تقصد؟ لم أفهم قصدك، اشرح لي ذلك...إلخ. أمّا القضية الثانية: فتتعلق بالأنماط التركيبية أو النماذج التركيبية، والنموذج التركيبي عنده عبارة عن «مفاهيم علاقية متماثلة لا أساس لها في الواقع اللغوي إلاّ عندما تدخل حيّز الاستعمال بواسطة الخطاب الملموسة»¹. ويرى "جاكسون" أنّ الأنماط الخطابية التي تهيم عليها الوظيفة الميتالسانية هي حينما تكون الرسالة في وضع خطابي تلقيني أو تعليمي، إذ تتمثل الوظيفة الميتالسانية في اللّغة الواصفة لمضمون الرسالة والشرح الذي يتخلل الكلام.

تتجسد هذه الوظيفة في مدونتنا من خلال هذا المقطع الذي يدور بين القاضي

والمتهمة (س) وهو كالآتي:

ق: واش من حبة الحمرا؟

واش من النوع الحمرا Rocher؟

واش من الماركة؟

شربتني الحبة الحمرا؟

متس: إيه شربتتها

¹ - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص48.

ق: كي شربتيتها بواش حسيتي؟

كاش ما قالك؟

متس: قالي لبسي إخمار والعباية وكي تدخلي خلي الباب محلول

وقعدنا نستناو حتى خرج راجلها طيب

ق: دخلتي للدار عندك المفتاح ولا صونيتي؟

متس: صونيت.

ق: شكون لي حلك الباب؟

متس: المرا

ق: واش قالتك؟

متس: Bonjour

ق: أمبعد كي دخلت واش صرا؟

ق: بديتي تخدمي نورمال؟

متس: دخلت بدلت حوايجي ولبست حوايج تاع الخدمة

ق: علاه دارو لكم لبسة تاع الخدمة؟

متس: إيه دارولنا لبسة تاع النمرة

أمبعد بديت نخدم نورمال.¹

¹ - جناية القتل في حق الضحية الفرنسية.

تتجلى هذه الوظيفة في بعض التوضيحات التي يقدمها القاضي من خلال أسئلته المتتالية، إذ يقول: (واش من حبة الحمرا؟، واش من النوع الحمرا Rocher؟ واش من الماركة شربتي الحبة الحمرا ، ...)، القاضي في هذه الحالة يقوم باستجواب المتهم مع الإلاح في طرح الأسئلة بغية فهم محتوى القضية واستيعابها جيدا، فما يقوم به القاضي عبارة عن أسئلة استجوابية وفي الوقت نفسه مؤشرات توضيحية.

نلاحظ أنّ القاضي في هذا المقطع يسأل والمتهمة (س) تجيب عن كلّ الأسئلة الموجهة إليها، إذ ركز القاضي في أسئلته على موضوع الحبة الحمرا وكذلك لماذا لبست المتهمه الخمار والعباية حيث أجابته بأنّه هو من طلب منها؛ أي المتهم (ع) وكل جواب هنا عبارة عن شرح لسؤال القاضي؛ أي إنّ المتهمه هنا تشرح للقاضي ما كانت تخطط له هي والمتهم قبل دخولها منزل الضحية، ثم تواصل المتهمه وصف ما جرى بعد دخولها إلى المنزل، والشفرة المستعملة في هذا المقطع هي شرح ووصف الأحداث التي جرت قبل وبعد دخولها منزل الضحية وذلك باستعمالها للغة مناسبة يفهمها المتلقي الذي هو القاضي؛ أي يدرك فهم فحوى الرسالة من خلال تنظيم قواعد واستعمالها للغة واحدة مشتركة بينهما وهي العربية العامية، لأنّ القاضي والمتهمة (س) في هذا المقطع يملكان اللغة نفسها وبهذه الطريقة يتم التواصل بين القاضي والمتهمة (س) باستعمال النمط اللغوي أو السنن، الذي هو « نسق القواعد المشتركة بين الباتّ والمتلقي، والذي بدونه لا يمكن للرسالة أن تُفهم أو تؤول»¹ أي إنّ السنن هي اللّغة المشتركة بين المرسل والمرسل إليه سواء أكانت لفظية أم غير لفظية، وتكمن وظيفتها في وصف اللّغة المشتركة وصفا من داخل اللّغة نفسها فلأيّ لغة مخزون لغوي لوصف أيّ مفردة أو إشارة وتكون لغوية، فمثلا عندما يقول

¹ - عمرو أوكان، اللغة والخطاب، ص48.

المرسل عبارة ما فعلى المرسل إليه أن يفك شفرة تلك العبارة من المخزون اللغوي المشترك بينهما ويعرف ما المقصود من قول المرسل، وهذا ما نلاحظه في هذا المقطع عندما طلب القاضي والمحامي من المتهم (س) أن تصف لهما الحبة الحمرا، ولنا أن نستشهد بأمثلة لتوضيح ذلك:

مح4: إذا كان من الممكن ديرلي وصف للحبة الحمرا هذه عمري ولا شفتها.

ق: كيفاه مواسية حبة الكاشية

متس: حبة صغيرة تشبه حبة أسبيرين.¹

قامت المتهم (س) في هذا المقطع بوصف الحبة الحمرا بقولها "حبة صغيرة تشبه حبة الأسبيرين". وصفت المتهم الأمر باستعمال اللُّغة المشتركة بينها وبين المحامي والقاضي لكي يفهم المقصود منه، يقول "رومان جاكسون": « اللُّغة الفردية ليست أخيرا إلا وهما منحرفا»²؛ ما يعني أن لكل فرد لغته الخاصة أثناء الكلام (اللّهجات) فمثلا عندما يتكلم المرسل عن مسألة معينة بإمكانه أن يسند المعنى الذي يريده وليس بالضرورة أن يفهمه المرسل إليه إلا إذا أشار إلى ذلك المعنى وهو ما نلاحظه في المقطع الآتي:

ق: هنا حبس دقيقة

ذهب مساييس وخواتم وين كانوا

متع: خواتم والسلسلة وتابلات

ق: كانوا في La boite a gants.³

¹ - جناية القتل في حق الضحية الفرنسية.

² - كيريرا أوريكيوني وآخرون، في التداولية المعاصرة والتواصل، ص46.

³ - جناية القتل في الضحية الفرنسية.

هدف القاضي في هذا المقطع ليس أن يفهم قصده من طرف المتهم (ع)، وإنما ركز القاضي هنا على الأسئلة التي توقع المخاطب في فخ الاعتراف، فبينما كان القاضي يستجوب المتهم (ع) من خلال الحوار الذي دار بينهما استوقفه لحظة وواجهه بسؤال عن الذهب والمسايس والخواتم المسروقة ليخبره بمكان وجودها، وذلك ليواجهه بحجة على أنه شريك في الجريمة من خلال استعماله الشفرات والعربية العامة إلى جانب الفرنسية لتسهيل عملية التواصل، إذ نجد « هناك ظواهر لسانية واجتماعية وثقافية التي تحكم امكانية نقل الخبر بين ممثلي الخطاب، كما أن هاته الامكانيات تتم باللّغة المنطوقة كما تتم بأنظمة سننية أخرى»¹، فهناك ظواهر أخرى تحكم كيفية نقل الرسالة من طرف المرسل إلى المرسل إليه، كالاختلاف في المستوى الثقافي والاجتماعي، كما لا يمكن أن تكون الرسالة واضحة دون وجود نظام يمثل في جوهره نسق القواعد المشتركة بين المرسل والمرسل إليه والذي يتمثل في السنن والرموز ذاتها.

2-6- الوظيفة الشعرية La Fonction Poétique:

إذا كانت الرسالة تركز على ذاتها فالوظيفة التي تؤديها هي وظيفة شعرية ويقدمها "جاكسون" بوصفها «علما قائما بذاته ضمن أفانين اللسانيات؛ أي بوصفها الدراسة اللسانية للوظيفة الشعرية في سياق الرسائل اللفظية عموما وفي الشعر على وجه الخصوص»². أولى "جاكسون" أهمية كبيرة للوظيفة الشعرية إذ أقر أنه لا تكاد تغيب عن أية رسالة لكنها بدرجات متفاوتة، فهي لا تستقل بفن القول وحده، كما لا تقتصر عليه فقط.

¹ - محمد نظيف، الحوار وخصائص التفاعل التواصلية (دراسة تطبيقية في اللسانيات)، ص24.

² - الطاهر بومزير، التواصل اللساني والشعرية، ص52.


يرى "جاكسون" أنّ الوظيفة الشعرية لا تتمثل في القوائد الشعرية فحسب وإنما أيضا في غيرها من الأجناس الأدبيّة، مثل الرواية والقصة والمسرح... إلخ. وتحسباً لهذه المؤشرات التي وضعها "جاكسون" للوظيفة الشعرية، فهي لا تخدم مقام بحثنا الذي يفتر في حدّ ذاته إلى الآليات الفنيّة والجمالية التي تخدم النص الأدبي أو بالأحرى ما الذي يجعل الأدب أدبا؟

استنادا إلى ما سبق نتوصل إلى أنّ "جاكسون" اهتم بالتواصل اللغوي وغير اللغوي، كما أعطى أهمية بالغة للسياق، باعتبار أنّ معاني الكلمات لا تتجلى إلا من خلال فعل التواصل بمجمله ما جعل نظريته تتميز عمّا قدّمه اللغويون قبله، إذ بنى نظريته على أنّ اللغة تقوم على وظائف أساسية في العملية التواصلية، وحدّدها في ستة عوامل كما خصّ كل عامل من عوامل دائرة التواصل بخاصية أو وظيفة لغوية معينة وهي على النحو الآتي:

المرسل	←	وظيفة تعبيرية
المرسل إليه	←	وظيفة إفهامية
الرسالة	←	وظيفة شعرية
السياق	←	وظيفة مرجعية (معرفية)
القناة	←	وظيفة انتباهية
السّنن	←	وظيفة ميتالسانية

3- استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي:

قبل أن نشرع في الحديث عن استراتيجيات التواصل المتبعة في الخطاب القضائي داخل قاعة المحكمة أثناء الجلسات القضائية، سنحاول أولاً أن نقف عند هذه الشخصيات التي تتكوّن منها اللّجنة القضائية، وأن نبيّن مكان جلوسهم من حيث هندسة الجلسة، كما هو واضح في المخطط الآتي:



ما نلاحظه من خلال هذا المخطط أنّ اللّجنة القضائية تتكوّن من رئيس الجلسة وهو القاضي الذي يتوسطهم ومن السادة المحلفين وعددهم اثنان، وقلنا إن اختيارهما يتم بالقرعة بعد أدائهما يمين القسم.

النيابة العامة: ويقع المكان المخصص له للجلوس عن يمين الجلسة من حيث هندسة الجلسة كما هو واضح في المخطط أعلاه.

كاتب الضبط: يقع المكان المخصص له للجلوس على يسار الجلسة من حيث هندسة الجلسة كما هو واضح في المخطط أعلاه.

المحامون: يمكن أن يكون واحداً أو أكثر؛ ما يعني أن عددهم وجنسهم يختلف من جلسة إلى أخرى، ويُخصّص لهم مكان في الأمام للجلوس، وأثناء المناقشة بإمكان المحامي أن يتجول في بهو الجلسة، بينما خصص له أثناء المرافعة مكان كما هو واضح في المخطط أعلاه.

المتهم: يختلف عدد المتهمين من جلسة إلى أخرى، فقد خصص لهم مكان يقع يسار اللجنة القضائية، وفي المناقشة يتقدم المتهمون أمام منصة القاضي في بهو الجلسة وهو المكان المخصص لهم كما هو واضح في المخطط أعلاه.

الضحية: يمكن أن تكون ضحية واحدة أو أكثر ويختلف هذا الأمر من جلسة إلى أخرى، وغالبا ما تكون الضحية في الجنائي من الوفيات، أمّا إذا كانت الضحية حاضرة أثناء الاستجواب فمكانها هو مكان المتهم.

الشهود: الشاهد هو الشخص الذي يتم استدعاؤه خلال التحقيق للإدلاء بشهادته حول وقائع يعلم بها شخصيا وذلك بعد أداء اليمين بالنسبة للبالغين، أمّا بالنسبة للقصر البالغين ستة عشر سنة دون أداء اليمين، ويختلف عددهم وجنسهم من جلسة إلى أخرى ويتم اجلائهم من الجلسة قبل سماع المتهمين، وبعد ذلك يستجوبون واحدا تلو الآخر في المكان نفسه المخصص للمتهم، وبعد الاستجواب بإمكانه البقاء مع الحضور أو الانصراف.

4- استراتيجية الانتقال من لغة إلى لغة أخرى:

بعد أن أنهينا تحليل وظائف اللغة عند رومان جاكسون، وحددنا شخصيات الجلسة القضائية التي يتم التواصل بينها، ننتقل الآن إلى دراسة استراتيجية الانتقال

من لغة إلى لغة أخرى أثناء التواصل داخل المحكمة، لكن قبل هذا علينا أن نتوقف أولاً عند مصطلح الانتقال اللغوي، أو كما يطلق عليه مصطلحات أخرى مثل التعاقب اللغوي أو التناوب اللغوي أو التحول اللغوي. فما المقصود بمصطلح الانتقال اللغوي؟

- مفهوم الانتقال اللغوي:

يعرّف الانتقال اللغوي* في المعاجم اللسانية بأنه « التغيير الناجم عن ظاهرة أو مجموعة من الظواهر في نظام صرفي معين، بحيث نسمي التعاقب اللغوي باستراتيجية الاتصال التي يعتمد فيها الفرد أو الجماعة لغتين مختلفتين تماماً في نفس السياق».¹ وقد حدده أيضاً كل من هامرس وبلون*: « بأنه انتقال يحصل في نظامين لغويين أو أكثر وذلك في شكل مقاطع من اللغة التي ينتقل منها مع مقاطع من اللغة الأخرى أو اللغات».² وحتى يتضح الأمر أكثر نعطي مثالا عن الانتقال وكيفية حدوثه: جزء (أ) ينتمي فقط إلى اللغة (ل أ)، والشيء نفسه بالنسبة للجزء (ب) الذي ينتمي إلى اللغة (ل ب)، والجزء يتغير حسب الطول من كلمة إلى ملفوظ طويل ثم إلى مجموعة من الملفوظات.³ فالانتقال إذن لا يتم إلا بوجود لغتين أو أكثر، لأنّ الانتقال اللغوي لا يحصل إلا بين شيئين اثنين، وقد يعني هذا الانتقال عدم قدرة الشخص على استعمال النظام اللغوي للغة الأولى، فلا يجد بدا من التواصل بنظام لغوي آخر.

* تطرقنا بالتوسع إلى ظاهرة الانتقال اللغوي في مذكرة الماجستير الموسومة " واقع استعمال اللغة العربية في كلية الحقوق (طلبة السنة الرابعة ليسانس وأساتذتها) - جامعة بجاية انموذجاً -

¹ - J. Dubois et autres, Dictionnaire de linguistique, p119.

* هامرس وبلون J.F Hamers et M.Blanc

² - J.F Hamers et M. Blanc, Bilinguisme et Bilinguisme, Belgique, Pierre Mardaga (2^{eme} édition), p198.

³ - Ibid, p198.

والآن سنحاول دراسة ظاهرة الانتقال اللغوي في الخطاب القضائي للكشف عن اللغات التي ينتقل إليها المتكلم أثناء التواصل، ومعرفة السبب الذي أدى به إلى اللجوء إلى هذا الانتقال، وكيفية حدوث هذا الانتقال: هل إلى كلمات؟ أم إلى جمل؟ أم إلى كليهما معاً؟ ومتى يتم الانتقال إلى كلمات وإلى جمل؟

4-1-1- استراتيجة الانتقال إلى اللغة الفرنسية:

4-1-1- استراتيجة الانتقال من اللغة العربية إلى اللغة الفرنسية بواسطة كلمات:

كانت شخصيات الجلسة القضائية تنتقل أثناء التواصل إلى أحد هذه الأنظمة اللغوية (الفرنسية، والعامية) بواسطة كلمات، ولنا أن نبدأ بكلمات اللغة الفرنسية التي عثرنا عليها في مدونة بحثنا:

أ- الانتقال إلى كلمة: A chaque fois ويقابلها في اللغة العربية الفصحى عبارة "في كلّ مرة" إذ يأتي الظرف للدلالة على الزمان. وكلمة A chaque fois تدل على الزمان الذي «هو عبارة عن الاسم الذي يدل على الزمان المنصوب باللفظ الدال على المعنى الواقع ذلك المعنى فيه»¹. لا يمكن حذف هذه الكلمة في كلام الأشخاص الذين يوظفونها، لأنها أدت وظيفة معينة في الجملة. والمثال الآتي يوضّح ذلك:

"متس: A chaque fois نتلاقو يعطيلي نشرب الحبة ولا نكيّف قارو". وفي هذا المثال ورد مصطلح A chaque fois للدلالة على الزمان بمعنى دائماً وبعدها أكد المخبر بالعربية العامية أنه في كل مرة يلتقيان فيها يقدم لها هذه الحبة أو تتكيف الزطلة وهو أمر دائم الحدوث.

¹ - محمد محي الدين عبد الحميد، التحفة السنية، دط، الجزائر: (1422هـ - 2001م)، دار الإمام مالك ص105.

- الانتقال إلى كلمة Est- ce que : هي عبارة عن صيغة استفهام، معناها في اللغة العربية الفصحى "هل"، وقد تكررت هذه الصيغة مرتين في المدونة على النحو التالي:

"ق: في الطومبيل عطاك حبة كاشي حمرا Est- ce que شرب حبة حمرا هو أيضا (الزطلة)؟"

"متع: كي كْنَا قاعدين في الشط قالتلي Est- ce que تعاوني باش تسرقو لكوفر؟..."

- الانتقال إلى كلمة Parce que: ويقابلها في اللغة العربية "لأنّ" ونستعملها عندما نريد التعليل على شيء كما هي الحال في المثالين الآتيين:

" متع: لا ما سلكتنيش Parce que كي قالتلي قتلت المرا هربت".

" متس: نطلب البراءة Parce que راني بريء".

- الانتقال إلى كلمة Dossier المستعملة والمتداولة في الحياة اليومية وفي جميع الميادين سواء في الإدارة أو التعليم... إلخ، وذلك لعدم وجود كلمة بديلة لها في اللغة العامية، لأنّ العربية العامية عبارة عن مزج عدة مفردات من لغات مختلفة، وذلك لاختلاف الحقب التاريخية التي مرت بها الجزائر، وقد وردت هذه الكلمة اسما مجرورا في المثال التالي:

متص: روجت باش نخرج Certificat médicale باش نحطها في Dossier تاع الحماية المدنية لخاطر أنا نخدم Maitre nageur كل عام.

كلمة Dossier هي كلمة أجنبية وردت اسما مجرورا بفي باللغة العربية وتليها مباشرة كلمة نتاع الحماية المدنية التي تعني باللغة العربية الفصحى "الخاصة بالحماية المدنية".

- الانتقال إلى كلمة Le moment وهي كلمة أجنبية معناها "الوقت" أيضا الكلمة المستعملة بكثرة في الحياة اليومية وفي جميع الميادين وقد وردت في المدونة في المثال الآتي:

" ماعلبايش واش ندير في Le moment هناك."

نلاحظ في هذا المثال أنّ كلمة Le momet وردت أيضا اسما مجرورا بفي، ورغم كونها كلمة أجنبية إلا أنّها أدّت وظيفتها في هذه الجملة رغم ما تقدم.

- الانتقال إلى كلمة La boite a gant وهي كلمة أجنبية وظيفتها التوكيد، لأنّها ذكرت الكلمة نفسها في المثال الذي قبلها، والتوكيد يكون إمّا لفظيا يتمثل في « تكرار اللفظ وإعادته بعينه أو بمرادفه، وإمّا معنويا الذي هو التابع الذي يرفع احتمال السهو أو التجوز في المتبوع وذلك بألفاظ معينة هي كل - نفس - عين»¹. وهنا ورد التوكيد اللفظي باللغة الفرنسية بوصفه تفسيراً وتأكيداً لما سبق كما في هذا المثال:

" النائب: قلت بلي السلسلة والخواتم في La boite a gants."

" متع: إيه في La boite a gants."

كما وردت أيضا اسما مجرورا في المثال الآتي:

" ق: كانوا في La boite a gants."

¹ - محي الدين عبد الحميد، التحفة السينية، ص 93 - 94.

- الانتقال إلى كلمة Les gants اسم مذكر يقابله في اللغة العربية الفصحى القفازات وهي كلمة يجري تداولها كثيرا في الحياة اليومية، وقد وردت في المثال الآتي:

"متس: Les gants لي دارهم أنا ما نديرش Les gants."

نلاحظ في هذا المثال أنّ كلمة Les gants قد وردت مرتين في المثال أعلاه، أولا في بداية الجملة باعتبارها حجة لإدانة المتهم (ع)، وثانيا مفعولا به للفعل "ما نديرش" الذي ورد هنا بالعامية والمفعول به بالفرنسية.

- الانتقال إلى كلمة Les spadrés هي الكلمة المتداولة والمستعملة في الحياة اليومية، لعدم وجود مقابل لها بالعربية العامية أو القبائلية، وقد وردت هذه الكلمة مفعولا به للفعل "لبس" الذي ورد بالعامية في المثال الآتي:

"متس: لابس Les spadrés."

- الانتقال إلى كلمة Le cuire اسم مذكر ويقابلها باللغة العربية الفصحى (الجلد) وكلمة Le cuire المتداولة في منطقة بجاية سواء في الحياة اليومية أم في ميدان العمل، فلا توجد كلمة بديلة لها، وربما لكون هذه الكلمة سهلة من حيث النطق أو لتعودهم على نطقها بهذه اللغة، لأنّ المخبرين هنا يستعملون لغة تتضمن معاني تعدّ خليطا من العربية والقبائلية والفرنسية وهي إحدى حقائق الحياة في منطقة بجاية. وقد وردت هذه الكلمة في المثال الآتي:

"متس: تاع Le cuire."

- الانتقال إلى كلمة La police التي تعني بالعربية "الشرطة" إلا أنّها استعملت بالفرنسية، لأنّها هي الكلمة المتداولة في المجتمع الجزائري وقد وردت في المثال الآتي:

"وين كانت La police."

وما نلاحظه هنا أنّ كلمة La police جاءت اسماً "لكان" التي سبقتها، فالفعل "كان" « هو الذي يفيد اتصاف الاسم بالخبر في الماضي»،¹ لذا فأصل هذه الكلمة مبتدأ دخل عليه الفعل فأصبحت اسماً له. وبهذا يكون القاضي قد انتقل هنا من اللغة العربية الفصحى إلى الفرنسية.

نلاحظ في هذه المدونة أنّ المخبرين عند انتقالهم إلى اللغة الفرنسية بواسطة كلمات كان ذلك بالعامية، كونها الأسهل عكس اللغة العربية الفصحى التي يرونها تتسم بالتعقيد، وعند انتقالهم من العربية العامية إلى الفرنسية يستعملون الكلمات المذكورة التي لها وظيفة خاصة، كونها ظروفًا أو أدوات للربط أو إلى كلمات أخرى لا هي بأدوات ربط ولا هي بظروف يراها المخبرون كلمات سهلة وخفيفة على اللسان؛ أي من حيث النطق بها مقارنة باللغة العربية الفصحى؛ فالانتقال اللغوي هو « انتقال من لغة إلى لغة أخرى أثناء محادثة واحدة ومقام واحد». ² وغالبا ما يتم عندما يتغير الموضوع من ثقافة اللغة الأولى إلى ثقافة اللغة الثانية التي ينتقل إليها الحديث.

ونلاحظ أيضا من خلال هذه الأمثلة أنّ المخبر الذي هو المحامي في المحكمة أو الضحية أو المتهم... إلخ قد استخدم استراتيجية الانتقال أثناء المحادثة إمّا من اللغة العربية الفصحى إلى كلمات بالفرنسية أو من العربية العامية إلى كلمات بالفرنسية ويعود ذلك ربما إلى أنّه لا يملك قدرة لغوية كافية في اللغة الأولى لذلك واصل الحديث باستعماله كلمات باللغة الفرنسية، أو أنّه يحاول إظهار مهارته

¹ - محي الدين عبد الحميد، التحفة السنية، ص75.

² - محمد علي الخولي: الحياة مع لغتين: الثنائية اللغوية، ط1، الرياض: 1987، جامعة الملك سعود، ص118.

أمام القاضي في استخدام هذه اللغة، أو رغبة في التأثير والتباهي أمامه، أو قد يعني هذا الانتقال عدم قدرة الشخص على استعمال النظام اللغوي للغة الأولى، فلا يجد بدا من التواصل بنظام لغوي آخر، غير أن الانتقال قد يحدث لاعتبارات وأسباب أخرى ذكرتها خولة طالب الإبراهيمي بقولها « بعض الأسباب التي تدفع المتكلم إلى الانتقال من الفرنسية إلى العربية يجدها عند الانتقال من العربية إلى الفرنسية وكذلك تغيير المخاطب وتغيير الموضوع ومحاولة إبعاد المستمعين عن موضوع الحديث وإدخال بعض الكلمات بالفرنسية أو التعبير بالفرنسية، قد يعني هذا القول: أستعمل الفرنسية وبإمكاني فعل ذلك إذن أتقنها»¹ ورغم أن المقام الذي هو فيه هو مقام رسمي يفرض عليه الكلام باللغة العربية الفصحى، إلى أنه لم يستعملها، بل اعتمد على استراتيجية الانتقال من العربية الفصحى إلى العامية أو العكس، أو من العربية العامية على الفرنسية، مراعيًا أهمية إيصال الرسالة إلى المخاطب الذي هو القاضي والرغبة في التأثير فيه وإقناعه للوصول في الأخير إلى حكم البراءة الذي يسعى الجميع إليه.

4-2- استراتيجية الانتقال إلى أكثر من كلمة:

سنحاول التركيز هنا على تحليل نوع آخر من استراتيجية الانتقال وهي الانتقال إلى أكثر من كلمة حيث ورد في المدونة انتقال المخبرين إلى أكثر من كلمة بين العربية الفصحى والفرنسية والعامية وذلك من خلال الأمثلة الآتية:

- كي كنتو في البحر كان يتصل بصاحبو كيفاش يتحلو Les Coffres numérique

ع ع ع ف ع ع فر

- في الطومبيل عطاك حبة كاشي حمرة A ce que شرب حبة حمرا هو أيضا)

ع ع فر ع ع ع ف

¹- Khaoula Taleb Ibrahimy, Les Algériens et leur(s) langue(s), Alger, El Hikma, (2^{eme} Ed), 1997, PP 113.114.

الزطلة) A par le cacher rouge لي شريبتها... ..

ع ع فر ع ع

- روحت باش نخرج Certificat médicale باش نخطها في Dossier تاع

ع ع فر ع ع فر ع ع

الحماية المدنية لخاطر أنا نخدم Maitre nageur كل عام.

ع ف ع ع ع ف فر ع ف

- وبن لفتي Les deux cotons تاع Céramique

ع ع فر ع ع فر

- مح دفاع: هم من نفس العائلة لا يمكن تسميتهم شهود Il faut faire attention

ع ف فر

باش تقولي واحد دار هكدا ماهوش حاجة جديدة وأحكام عديدة صار صرات والترصد

ع ع ع ف ع ع ع ف

عندو شروط Rvenons إلى نقطة البداية.

ع ع فر ع ف

- في القانون كل كلمة والوزن تاعها، والقانون يمشى بالميزان une valeur قالت

ع ف ع ع ع ف فر ع ف

مسيئو ها أنا مسيت هذا الطلبة وما تحركتش.

ع ع

- Technique du thème شى يقول المتهم غلط فيه ولي يقولو الضحية صحيح.

ع ع فر

- وراه الترصد و la famille موجودة في البنية Il Faus l'arrêter

ع ع فر ع ف فر

- Il était malade و tous les maladies الشى لي يضرهم أكثر فأكثر هي القلقة

فر ع ف فر ع ع ع ف ع ع

- Un expère قالك مالزمش يتحاكم هذا عندو الزهايمر والسكر والقلب...

فر ع ع ع ف

لخاطرش أنتما عندكم مسؤولية تجاه هذا الشيخ إذا حكتم عليه بالسجن يعنى حكتم

ع ع ع ف

عليه بالموت، ماعندوش إرادة بالفعل الذي قام به.

ع ف ع ع

وما لاحظناه من خلال هذه الأمثلة هو كثرة انتقال المخبرين بين العربية الفصحى والعامية والفرنسية، وبين العربية الفصحى والفرنسية، أو بين العربية الفصحى والعامية، فكأننا عندما نسمع خطاب المحامي أو المتهم أو الشاهد يصعب علينا معرفة اللغة التي يستعملها في خطابه، وذلك لكثرة انتقاله من لغة إلى أخرى.

وقد استنتجنا من خلال هذه الأمثلة مجموعة من الملاحظات وهي كالآتي:

اللغة المستخدمة في قاعة المحكمة عبارة عن مزيج من العربية الفصحى والعامية والفرنسية وأمّا العربية الفصحى فهي بالنسبة للأغلبية منهم تستخدم في العرائض والمذكرات وقراءة النصوص القانونية فقط وهو ما لاحظناه أثناء حضورنا لبعض الجلسات في المحكمة، واحتكاكنا ببعض المحامين؛ أي إنّ هذه اللغة لغة كتابة فقط.

- كان الانتقال إمّا إلى كلمات مفردة أو إلى عبارات قصيرة.

- الانتقال إلى العامية في أغلب الأحيان ناشئ عن الخروج عن القاعدة قصد التخفيف في النطق، لأنّ أغلب الكلمات التي ينتقل إليها المخبرون بالعامية هي

عبارة عن أدوات ربط أو استفهام مثل: وراه - وين - تاع - كيفاش - باش... إلخ
وكلمات أخرى مثل: لخاطرش - عندو - صرات - تقولي - عندو... إلخ

وإذا حاولنا مثلا أن نحذف الكلمات أو الجمل الواردة بالفرنسية في الخطاب والتي تربط بين الكلمات أو الجمل بالعامية أو بالفصحى فإننا لن نتوصل إلى المعنى لأنها تؤدي وظيفة ودورا ذا أهمية أساسية في الخطاب، فهي تعتبر أقوى الروابط في الخطاب سواء أكانت كلمات أم جملا، ومن هذه الكلمات أو الجمل بالفرنسية هي:

Les Coffres numérique

A par le cachet rouge

Certificat médicale

Dossier

Maitre nageur

Les deux cotons

Céramique

Il faut faire attention

Rvenons

une valeur

Il Faus l'arrêter

إن حذف هذه الكلمات أو الجمل سيؤدي إلى اختلال في المعنى خاصة الكلمات المفردة، كما وردت في الخطاب بعض الجمل باللغة الفرنسية كإضافية؛ أي إنها وردت فقط للتفسير والتأكيد، لأنها عبارة عن ترجمة لما سبقها من الكلام.

أمّا بالنسبة للكلمات والجمل الواردة بالعامية فمثلها مثل الكلمات والجمل الواردة باللغة الفرنسية فلو حاولنا حذفها وأبقينا على الكلمات الفرنسية سيؤدي ذلك إلى اختلال في المعنى؛ ما يعني أنّ خطاب المحامي أو المتهم أو الشاهد لن يؤدي

وظيفته في هذه الأمثلة إلا بوجود كلٍّ من الكلمات الفرنسية والعامية معا، لأنّ كلاً من الكلمات تكمل الأخرى، وحذفها يؤثر في التركيب والمعنى.

فمن خلال تحليلنا لظاهرة الانتقال اللغوي، يمكننا أن نتساءل عن أسباب حدوث هذه الظاهرة في الخطاب القضائي؟

يعود الانتقال اللغوي عند شخصيات الجلسة القضائية في محكمة بجاية إلى عدم الكفاءة في لغة ما أو في لغتين أو في كلّ اللغات في بعض الأحيان.¹ أو ربما يعود ذلك إلى أسباب أخرى منها:

-المقام: « ينبغي على المتكلم أن يعرف أقدار المعاني ويوازن بينها وبين أقدار الحالات، فيجعل لكلّ طبقة من ذلك كلاما، ولكلّ حالة من ذلك مقاما، حتى يقسم أقدار الكلام على المعاني ويقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات وأقدار المستمعين على أقدار تلك الحالات ولذلك يقال لكل مقام مقال».² يتمثل المقال في اللغة التي نعبر بها عن مقام من المقامات تعبيرا وافيا وشاملا له بكل تفاصيله، أمّا المقام فيتمثل في الظروف الخارجية المحيطة بالرسالة اللغوية (المقال)، إذ لا يستطيع إمام المسجد خلال صلاة الجمعة أن يلقي خطابا رياضيا، بل عليه أن يلقي خطابا دينيا (خطبة الجمعة).

ويظهر من خلال مدونتنا ودراستنا الميدانية أنّ المقام الذي سجلنا فيه كلام المخبرين هي "قاعة المحكمة"؛ فمن المفروض أن تكون اللغة المستعملة في المحكمة هي العربية الفصحى بحكم أنّنا في موقف رسمي، وأنها لغة القانون، إلا أنّ المدونة التي جمعناها وقمنا بتحليلها، لاحظنا عكس ذلك، ففي بعض الأحيان لاحظنا

¹ - Khaoula Taleb Ibrahim, Les Algériens et Leur(s) Langue(s), p114.

² - الجاحظ، البيان والتبيين، ج01، من ص136 إلى ص139.

الحضور القوي لهذه اللغة أثناء مرافعة بعض المحامين أو مرافعة المدعي العام أو أثناء قراءة القاضي عليهم النصوص القانونية؛ بمعنى بعض المحامين فقط يعطون للمقام صبغة رسمية وهم بطبيعة الحال الذين درسوا هذا التخصص باللغة العربية لأنّه وكما نعرف هناك من درسه باللغة الفرنسية قبل تعريب تخصص الحقوق، كما أنّ الموقف الرسمي يلزم كلّ عضو من أعضاء الجلسة باستعمال اللغة العربية، لكن ليس بالضرورة أن تكون العربية الفصحى، وإنّما يسمح لهم باستعمال العربية العامية وهي الأكثر استعمالاً في قاعة المحكمة.

والملاحظ من خلال المدونة ومن خلال ملاحظتنا الميدانية أنّ بعض شخصيات الجلسة لا تتقن استعمال لا العربية الفصحى ولا العربية العامية، ونظراً لعدم تمكّنهم من اللغة الأولى التي هي العربية استخدموا حيلة لسانية أخرى وانتقلوا إلى لغة أخرى وذلك ليغطوا عجزهم اللغوي فيها.

لاحظنا أيضاً أثناء تردّدنا على محكمة بجاية أنّ المخبرين لا يهتمون بلغة حديث كلّ عضو من أعضاء الجلسة، رغم أنّهم يعرفون أنّهم في موقف رسمي، وهذا بحكم أنّ بعض القضاة والمحامين زاولوا تعليمهم بالفرنسية قبل انتهاء عملية التعريب، والبعض الآخر منهم هم مزدوجو اللغة لذا ينتقلون أثناء الحديث من اللغة العربية الفصحى إلى العامية أو إلى الفرنسية، بمعنى مراعاة المتكلم* للطرف الآخر أثناء الخطاب تحقيقاً لعملية التواصل؛ أي إنّهم إذا انتقلوا أثناء خطابهم إلى لغة أخرى كالفرنسية مثلاً فهم يدركون تماماً أنّ هذه اللغة مفهومة لدى الجميع وذلك بحكم التعددية اللغوية التي تشهدها منطقة بجاية، فالتعددية اللغوية ظاهرة عالمية لا تختص بها دولة دون أخرى، بل تشهد هذه الظاهرة مختلف البلدان متقدمة كانت أو متخلفة، ومن بين هذه الدول الجزائر التي تربطها علاقة طويلة المدى بالتعددية

* المتكلم في قاعة المحكمة يمكن أن يكون القاضي أو المحامي أو النائب العام أو المتهم أو الشاهد... الخ

اللغوية حيث يوجد بهذا البلد ثلاث لغات: العربية، الأمازيغية الفرنسية، لكنها لا تحظى بالمكانة نفسها، بل تتفاوت فرص حضورها في المجتمع من منطقة إلى أخرى، ففي منطقة بجاية التي نحن بصدد إجراء هذه الدراسة فيها نجد اللغة الأمازيغية (القبائلية) والفرنسية قد حظيتا بحصة الأسد في الممارسات اليومية أكثر من العربية التي نجدها في الأماكن الرسمية من قبيل المحاكم أو المدارس أو الجامعات. يمكننا إذن توزيع هذه اللغات التي ينتقل إليها المخبرون في قاعة المحكمة كما يأتي:

أ/ استراتيجية الانتقال من اللغة العربية إلى اللغة الفرنسية: من المعروف أنّ اللغة الفرنسية مكانة عالية في المحيط الاجتماعي الجزائري عامة وفي بجاية خاصة، إذ لا تكاد تخلو لغة المواطن البجائي من ذكر كلمات بالفرنسية خاصة العبارات القصيرة مثل: Voila, Donc, Bien sur, Alors, Parce que... بحيث أصبحت هذه الاستعمالات عادة لا يستطيع الفرد الاستغناء عنها بسهولة، فرغم أنّ اللغة الفرنسية ليست اللغة الرسمية في البلاد إلا أنّها ظلت سائدة في القطاع الاقتصادي والإداري والتعليمي، وتعود الأسباب التي تجعل وتحرك الإبقاء على هذه اللغة في هذه المنطقة إلى:

- الأسباب التاريخية: لقد بقي الاستعمار الفرنسي في هذه المنطقة لمدة طويلة من الزمن، إذ تمثل اللغة الأجنبية الأولى في البلاد، حيث يستعمل غالبية الجيل الجديد اللغة الفرنسية قبل أن يدخل الابتدائية، إضافة إلى أنّ القاطنين في هذه المنطقة يهتمون أكثر بها وهو ما جعلها أكثر تداولاً واستعمالاً إلى حدّ الساعة، كما نجدها تستعمل حتى في قاعات المحاكم من قبل بعض المحامين أو المتهمين أو الشهود.
- وجود النخبة التي تلقت تكوينها باللغة الفرنسية في المحكمة.

- لاحظنا أيضا أنّ استراتيجية الانتقال إلى اللغة الفرنسية يمكن أن يكون بنية الظهور والإعلان عن المستوى الثقافي وهو ما نجده عند نوع من النساء اللواتي يملن إلى استعمال اللغة الفرنسية بدل العربية، ولقد لاحظنا هذا عند الشاهدة في جناية "محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد" التي كانت تجيب عن أسئلة القاضي باللغة الفرنسية وهي بمثابة حيلة أسلوبية للتأثير في المخاطب الذي هو القاضي. قد يعود الأمر أيضا إلى تأثر الأشخاص بالوضع اللغوي في الجزائر، كما أنّهم ينظرون إلى الفرنسية بوصفها لغة الحضارة والتطور، عكس العربية التي ينحصر استعمالها في المساجد فقط أو في نظم الشعر، ولذلك فالفرنسية لازالت إلى اليوم فاعلة في هذه المنطقة ويتجلى ذلك أكثر من خلال استعمالاتها المختلفة.

ب/ استراتيجية الانتقال من اللغة العربية الفصحى إلى العامية: يظهر من خلال مدونتنا أنّ أعضاء الجلسة القضائية ينتقلون أيضا إلى هذه اللغة، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى « تأثرهم البالغ بالعامية والتي يستعملها كلاهما للتأكيد من التواصل والحفاظ على استمراريته»¹. وذلك باستعمالهم الدائم لبعض الكلمات مثل تاع، أومبعد باش، لخاطر، اللي،... إلخ وهو ما لاحظناه عند حضورنا الشخصي لبعض الجنايات في محكمة بجاية، إذ تبين كذلك من خلال ملاحظتنا الميدانية أنّ الكلّ ينتقلون إلى العامية (القاضي، المحامي، النائب، المتهم... إلخ)، وهو أمر طبيعي لأنّهم ألفوا استعمال العامية في حياتهم اليومية وخلال عملهم في المحكمة وتعاملهم مع كلّ فئات المجتمع المتعلّمة وغير المتعلّمة.

- تأثير المحيط على استعمال اللغة: يؤثر المحيط في لغة الفرد فالمتكلم يراعي كلّ ما يحيط به من ظروف لأداء الرسالة التي يرغب فيها مع العلم أنّ اللغة هي وسيلة للتواصل والتفاهم بين أفراد المجتمع، وهي من ضروراتها كما أنّ الإنسان كائن

¹ - Khaoula Taleb Ibrahim, Les Algériens et Leur(s) langue(s), p114.

اجتماعي تساعده اللغة على أداء مهامه من تأثير وتبادل الآراء وتحقيق اجتماعيته فلا يمكن فصل اللغة عن المجتمع الذي يقدّر مكانتها، لأنّ اللغة هي التي تثبت كيان وأهواء ذلك المجتمع والعكس صحيح، وهي من خلق المجتمع وظروفه والأجناس التي تضبط به، فكلّ لغة ترتبط ارتباطاً وثيقاً ببيئتها اللغوية وبطريقتها الخاصة، وتتشكل وتتميز عن طريق الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يعيش متحدثوها في ظلها، وكذلك عن طريق بيئتها اللغوية (التواصل اللغوي) خاصة وأنّ اللغات تتفاعل خلال بيئة معينة ومجال معين.

نظراً لوجود هذه المحكمة في منطقة بجاية التي يشهد مجتمعا تعدد اللغات فالعربية لا تحتل موقع اللغة الأم فيها، وإنما هي لغة التعلّم في المدرسة فقط، إنّها مجتمع قبائلي أمازيغي، متأثر باللغات الأخرى المستعملة في الحياة اليومية كالعربية العامية والفرنسية. لكن استعمال اللغة العربية الفصحى فيه قاصر.

لاحظنا عند تردنا على محكمة بجاية أنّ القاضي يستعمل اللغة العربية الفصحى والعربية العامية واللغة الفرنسية، والأمر نفسه عند المتهم والمحامي.

5- استراتيجية التواصل في المرافعات المكتوبة (العرائض):

لا يخفى على أحد دور الكتابة وأهميتها بالنسبة للغة، فكلّ ما تستطيع أن تؤديه اللغة الشفوية من دور يبقى ناقصاً ما لم يتوج بالكتابة. وبهذا تكون اللغة والكتابة نظامين متميزين من أنظمة الدلائل، ولا مبرر لوجود الكتابة سوى لتمثيل اللغة، فالكلمة المكتوبة هي صورة الكلمة المنطوقة حيث تمتزج وإياها امتزاجاً عميقاً ينتهي إلى اغتصاب الدور الأساسي حتى أنّ الأمر يؤول بالناس إلى أن يعبروا صورة الدليل الصوتي في الخط أهمية تساوي، بل تفوق أهمية الدليل نفسه. ومثلهم

في ذلك كمثل المرء يريد معرفة أحد الأشخاص فيتصور أنّ أفضل طريقة لذلك هي أن ينظر إلى صورته الفوتوغرافية بدل النظر إلى وجهه.¹

انطلاقاً من هذا القول ينبغي علينا أن نمنح كلا من الجانب المنطوق والمكتوب القيمة نفسها والقدر نفسه من الأهمية، رغم صعوبة الأمر. يرى دي سوسير* «أنّ اللغة صورة شفوية مستقلة عن الكتابة وأكثر منها ثباتاً بكثير، ولكن تعظيم الناس للصورة المكتوبة يمنعهم من ذلك».² فبالإضافة إلى المرافعات التي يؤديها المحامي داخل المحكمة نجد العرائض التي هي عبارة عن خطابات مكتوبة يقوم المحامي بإعدادها قبل، ومن خلال تفحصنا لهذه العرائض وجدنا الخطاب التواصلية، إذ بهذا الخطاب يتواصل المحامي مع القاضي ليعرض على عدالة المحكمة الموقرة الوقائع والإجراءات التي تخص القضية، إذ لاحظنا أثناء الكتابة أنّ المحامي يحافظ على معيارية الكتابة فهو يلتزم ببعض القواعد والشروط، حيث يستعمل الجمل المنتظمة ويحاول أن يختار أفضل الكلمات والعبارات المؤدية للمقصود ويستخدم أيضاً أدوات شكلية مترابطة ومكتفة، كما تكون الكتابة باللغة العربية الفصحى الخاصة بتخصصهم، وهذه بعض الأمثلة من المدونة:

- حيث وأنّ كلّ موروث المدعي وموروث المدخلين في الخصام قد تفاهم بموجب هذا العقد على أن يقوم موروث المدخلين في الخصام بغرس الأشجار على هذا العقار.

¹ - فردينا ندي سوسير، دروس في الألسنية العامة، تر: صالح القرمادي ومحمد الشاوش ومحمد عجينة، دط، دت: الدار العربية للكتاب، ص49.

* فردينا ندي سوسير Ferdinand De Saussure

² - المرجع نفسه، ص50.

- حيث وأنه بقي العقار على هذا الحال، غير أنّ أحد الاسم واللقب قام ببيع جميع العقار للمدعو الاسم واللقب هذا الأخير قام باستخراج دفتر عقاري باسمه على هذا العقار (نسخة مرفقة 3).

- حيث إنّ المدخلين في الخصام رفعوا المدعو الاسم واللقب فصدر الحكم المؤرخ في 18/02/2014 / فهرس 14/205 / الذي قضى بإعادة ترقيم العقار باسم المدخلين في الخصام ورثة الاسم واللقب (نسخة من الحكم مرفقة تحت رقم 4).¹

نلاحظ من خلال هذه الأمثلة أنّ خطاب المحامي هو خطاب تواصل يوضّح للمحكمة الإدارية بعرض الوقائع والإجراءات التي تخص هذه القضية، وذلك باستعماله للغة العربية الخاصة المعتمدة على أسلوب التوضيح وتفسير كلّ ما يتعلّق بالقضية.

وتقتصر اللغة العربية الفصحى المستعملة في هذا التخصص على بعض التراكم والأساليب المألوفة التي تعود المحامون على استعمالها، وكذلك كثرة استعمالهم لـ "حيث" مثل:

- حيث وأنّ قضية الحال ترمي لإعادة التقييم العقاري النهائي.

- حيث والقضية مطروحة أمام مجلس الدولة للفصل فيها.

- فقد نصت عليه المواد...

- بموجب أحكام المادة...

- المعارضة بالرجوع إلى رقم المادة...

¹ - عريضة افتتاح الدعوى لفائدة... الساكن بقرية ملالة بلدية وادغير بجاية ضد مدعي عليه... مدير الحفظ العقاري لولاية بجاية.

- صدور المرسوم...¹

فهذه التراكيب تتكرر لكثرة استعمالها وتداولها في لغة القانون. إذ لاحظنا أيضا في هذه العرائض أنّ المحامي يوظف لغتين في خطابه، وبما أنّ المحامين مزدوجي اللغة فإنّهم يلجؤون من حين إلى آخر إلى استعمال اللغة الفرنسية في كتاباتهم ويتجلى ذلك في كتابة بعض المصطلحات باللغة العربية ثم إعطاء مقابل لها باللغة الفرنسية مثل:

- حيث وأنّ التعويض عن أقدمية العمل Indemnité d'expérience professionnelle

- حيث كذلك هذا التجاوز أدى إلى إنقاص مبلغ معاش نهاية مشوار العمل

² Allocation de fin de carrière

ويستعمل المحامي هذه الازدواجية اللغوية في المرافعات الشفوية أكثر من المكتوبة لأنّ المحامي أثناء الكتابة يتقيد ببعض الشروط؛ أيّ أنّه يراعي قواعد الكتابة عكس الخطابات الشفوية التي تغطي عليها العفوية والتلقائية. وقد لاحظنا أيضا اعتمادهم على أسلوب الترجمة في الكتابة وهو ما نجده عند مزدوجي اللغة بغية شرح المصطلحات باللغتين العربية والفرنسية، لأنّ هذا مهمّ جدًا في تخصص العلوم القانونية.

¹ - عريضة افتتاح الدعوى لفائدة... الساكن بقرية ملالة بلدية وادغير بجاية ضد مدعي عليه... مدير الحفظ العقاري لولاية بجاية.

² - عريضة افتتاح دعوى القسم الاجتماعي في حق... ضد شركة سونطراك ص ب 19 بجاية ممثلة من طرف مديرها مدّعي عليه.

الفصل الثالث

استراتيجيات الإقناع في الخطاب القضائي

تمهيد

المبحث الأول: أدائية الفعل الكلامي واستراتيجيات الإقناع

1- تشكّل بنية الفعل الكلامي في المرافعات

2- توجهات العملية الحجاجية من خلال مبدأ التعاون

المبحث الثاني: الهرمية الحجاجية في الخطاب القضائي

1- تشكّل الخطاطة الحجاجية في المرافعات

2- بناء الهرمية الحجاجية في المرافعات المكتوبة (العرائض)

المبحث الأول : أدائية الفعل الكلامي واستراتيجيات الإقناع

تمهيد:

سنعمل في هذا الفصل على تناول الجانب الحجاجي في الخطاب القضائي حيث يمثل هذا الخطاب حيزًا خصبا للتواصل والتفاعل والتأثير والتأثر بين العناصر المختلفة والمشكلة للدورة التخاطبية، وقد أشرنا بداية إلى مفهوم الحجاج أثناء الحديث عن الخطاب القضائي وصبغته الحجاجية. وبعدها تطرقنا إلى أفعال الكلام ومستواها الأدائي والإنجازي خلال الجلسة القضائية في المبحث الأول، ثم عرضنا مختلف الاستراتيجيات الحجاجية التي تتبلور من خلال مختلف مراحل الخطاطة الحجاجية القضائية سواء أكان ذلك في المنطوق المتمثل في الحوار الذي دار في قاعة المحكمة أو المكتوب المتمثل العرائض في المبحث الثاني.

عندما بدأ فيلسوف وعالم اللغة "جون لانكشو أوستين" بتقديم وعرض محاضراته على طلبته، والتي تم جمعها في كتابه المعروف "القول من حيث هو فعل"، كان يحمل على عاتقه هما معرفيا وفلسفيا هو الإنجاز، والإنجاز هنا هو غاية نلتمسها ليس فقط في تحركاتنا الحياتية، بل هو أيضا غاية متجذرة في أقوالنا ومختلف حواراتنا. فنحن لا نقول من أجل القول فقط، باعتباره صوتا يحكمه جهاز النطق عندنا، بل نقول لأننا نريد أن ننجز أفعالا ملموسه. يقتضي الإنجاز هنا مشاركة تضم عددا من الأطراف أقلها مرسلا ومرسلا إليه ورسالة... وقد فصل أوستين في طبيعة هذه الأطراف وفي حيثيات إنجاز الفعل من عدمه، لأنّ هناك حالات كثيرة تجعل القول فاشلا وغير مؤدّ للفعل المنوط به.

تتعلق معظم حالات فشل القول حسب تحليلات أوستين بالسياق وبطبيعة المتكلم والمستمع أو طبيعة الأمر والمأمور، ويعطي أوستين في هذا أمثلة. ففي

السياق الذي يقوم به قبطان ما بتدشين باخرة يقول مثلاً: أسمى هذه السفينة إليزابيت فقوله هنا سيعتبر إنجازاً وقولاً ساري المفعول، لأنّ رتبته تمنح له أحقية تسمية الباخرة بهذا الاسم دون غيره. كما أنّ القاضي الذي يقول عند بداية أو نهاية مرافعة قضائية، فتحت الجلسة أو رفعت الجلسة، سيعتبر قوله إنجازاً نظراً لكونه المسؤول الأوّل على اتخاذ هذه القرارات، لكن صدور هذه الأقوال من شخص آخر سيعتبر خرقاً للقانون العام المتعارف عليه اجتماعياً، والذي يمنح صلاحيات معينة لأشخاص محددين مسبقاً، وعليه فإنّ الأقوال لن تتجزّ ولن تؤخذ بعين الاعتبار.

تمثل مثل هذه الاستراتيجيات قاعدة لبدء عمليات حاجية مختلفة، فهي منوطة بالإنجاز، ولا يمكن للإنجاز أن يقع إلّا إذا تمت عملية الإقناع بشكل طبيعي ومنطقي، تجعل المستمع يذعن للقول، ويمثل الحجاج أكثر الظواهر التواصلية شيوعاً في عصرنا؛ حيث يكاد يدخل في كلّ تفاصيل حياتنا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية أيضاً.

ترتبط القوة الإنجازية عند أوستين بقوة الإقناع عند بيرلمان، لأنّ كليهما يقع دون قمع المرسل إليه وإجباره على الأخذ بالرأي الذي يعرض عليه، فالحجاج « يقوم من أجل الإقناع دون حمل على الإقناع»¹. وبهذا يمكننا القول إنّ الإشكالية هنا تطرح حول مختلف التقنيات التي يلجأ إليها المتخاطبون من أجل خلق فضاء تفاعلي من شأنه بناء وبلورة حوار ناجح يرضي كلّ الأطراف، لا سيما إذا كنا بصدد الحديث عن خطاب قانوني له لغته وهيكله الاصطلاحي الخاص.

يؤكد لنا فحص الخطاب القانوني عبر تاريخ البشرية مبدأً واحداً ظلّ يرافق هذا الخطاب، وهو الصرامة والثبات، ويستمد أساسه هذا من خلفيات تشكّله ونشأته

¹ - عبد الله صولة، الحجاج: أطره ومنطلقاته وتقنياته، ضمن كتاب لمجموعة من الباحثين: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، تونس: 1999، منشورات كلية الآداب، ص 298.

فقد ظهر القانون لينظم حياة الناس ويضمن لهم حقوقهم مقابل أداء مجموعة من الواجبات، ومن هنا نجده يستمد أغلب نصوصه من النص الديني باعتباره وثيقة مرجعية وجدت لتنظم حقوق وواجبات الأفراد والمجتمعات، لكن هذا لا يمنع استناد القانون في بناء نصوصه إلى نتائج العلوم الإنسانية كعلم الاجتماع وعلم النفس... إذ نجد اختلافاً في تطبيق قانون العقوبات مثلاً، حيث تخفف العقوبة أو تشدد حسب وضعية المتهم النفسية والاجتماعية.

يرجع مبدأ الصرامة والثبات في الخطاب القانوني إلى عدّة عوامل تطبع هذا الخطاب وتتخلل نصوصه ولغته، وتمثل اللغة القانونية « ظاهرة اجتماعية، قوامها مجموعة من القواعد والرموز الوضعية المتعلقة بلسان ما، إضافة إلى مجموعة من الرموز الاصطلاحية الخاصة، وهي ملكية مشاع بين كلّ القادرين على استعمالها لتمثيل الفكر القانوني وتداوله في أوساط خاصة»¹.

فاللغة القانونية كما نلاحظ هي لغة مزدوجة تتضمن ما يلي:

أولاً: الرموز الوضعية للسان ما.

ثانياً: الرموز الاصطلاحية الخاصة.

يتعلق الجانب الأول بمعجم اللغة العادية المتداولة بين مجموعة من الأفراد يشكلون دولة أو إقليماً مثلاً، كاللغة العربية والفرنسية والإنجليزية إلخ، بينما يقتصر الجانب الثاني على المعجم القانوني الخاص بدولة محددة لا إقليم، فيمكن أن نجد عدّة دول تتحدث اللغة العربية إلا أنّها لا تستند إلى نص قانوني موحد، فلكلّ دولة قانونها الخاص بها. ومنه نستنتج أنّ الجانب الأول وهو المعجم اللغوي العام سيكون

¹ - حافظ إسماعيلي علوي، الحجاج مفهومه ومجالاته، ج 3: الحجاج وحوار التخصصات، مجموعة باحثين، الأردن: 2010م، عالم الكتب الحديث، ص293.

قاعدة للغة القانون لكنه لا يشكلها، حيث نجد لكلّ دولة قانوناً ولكلّ قانون مصطلحاته الخاصة به.

تؤدي بنا هذه الملاحظة إلى التمييز أيضاً بين الأشخاص الذين يفهمون لغة القانون بمصطلحاتها ومفاهيمها، وبين الأشخاص الذين لا يفهمون من لغة القانون إلا في حدود ما يسمح لهم معجمهم اللغوي، الذي تشكله غالباً لغتهم الأم. ومن هذا المنبر يمكننا التمييز أيضاً بين لغة رجل القانون ولغة الشخص العادي الذي يمكن أن تقممه عدّة ظروف للتواصل في فضاء قانوني، غالباً ما يكون قضائياً كما سنلاحظ مع مدونتنا.

يبدأ القاضي أولاً بافتتاح الجلسة بقوله: بعد بسم الله الرحمن الرحيم تفتح الجلسة، ويقراً على الحضور النص القانوني قيماً، وبعد الفراغ مما تقدم يأمرهم بالجلوس وينادي على أطراف النزاع والشهود إن كانوا موجودين، وبعد ذلك يحيل الكلمة إلى كاتب الضبط ليقدم ملخصاً للقضية المطروحة. وبعد كاتب الضبط تعود الكلمة للقاضي الذي يمثل رئيس الجلسة، وهنا تبدأ محكمة الجنايات باستجواب المتهمين واحداً تلو الآخر. وبعد انتهاء القاضي من استجواب كلّ المتهمين والضحية والشهود إن وجدوا يعلن عن غلق محكمة الجنايات وفتح باب المرافعة، فيقول القاضي: نغلق باب الجنايات ونفتح باب المرافعات ويحيل الكلمة إلى المحامي أو المدعي العام (النائب العام)*.

والمرافعة هي كلام المحامي، لأنّه يرافع وهو يستجوب المتهمين بهدف تحقيق تبرئة موكله أو تخفيف الحكم عليه إن اعترف بالجريمة (نتحدث هنا عن محامي الدفاع). والمرافعة هي أيضاً كلام النائب العام فهو أيضاً يرافع ويستجوب كلّ

* أشرنا بالتفصيل إلى هذا العنصر في الفصل الثاني أثناء حديثنا عن نظام المحادثة في الخطاب القضائي.

المتهمين، وهدفه هو إثبات التهمة على المتهمين ملتصقا بحكم الإعدام أو المؤبد من القاضي حسب طبيعة القضية.

انطلاقاً من هذا الوصف للعملية التخاطبية في قاعة المحكمة نستنتج ما يأتي:

أولاً/ تصنيفات تخص أطراف التواصل: وهم الذين يقفون في الدورة التخاطبية أثناء المحاكمة، ويمكن تصنيفهم حسب الرتبة التي يحتلونها في مجلس القضاء، كما يمكن تصنيفهم حسب درجة تفاعلهم أثناء القول والفعل، ومنه نجد:

أ/ القاضي: وهو المسؤول الأول عن انطلاق الدورة التخاطبية، لأنَّ له سلطة إعلان فتح الجلسة وغلقتها، كما أنَّه محور عملية التواصل هنا؛ إذ يوجه له كلَّ المتخاطبين كلامهم.

ب/ كاتب الضبط: ويقوم بقراءة ملخص للقضية المطروحة، وبعدها يحيل الكلمة إلى القاضي. ما يعني أنَّ مهمته ليست فعالة في العملية التواصلية، فهو طرف حيادي يقوم بتدوين القضايا فقط.

ج/ النائب العام (المدعي العام): هو ذلك الشخص الذي يرافع في قاعة المحكمة بهدف إثبات التهمة على المتهمين وإحقاق العدالة، بعد البحث والتحقيق في حيثيات القضايا وجمع الأدلة وكشف معالم الجرائم والجنح، وتحمل النيابة العامة على عاتقها دوماً حماية الصالح العام. من خلال هذا الوصف نلاحظ الدور الفعَّال للنائب العام خلال عملية التواصل في المحاكمة، فدوره جوهرى ومصيري؛ حيث يساهم في توجيه مجريات المحاكمة وتحديد مصير المتهم.

د/ المحامي: وهو الذي يرافع من أجل تبرئة المتهم (موكله) في حدود ما تسمح به النصوص القانونية، وبهذا يكون دوره جوهرياً أيضاً؛ حيث يلتصق العذر للمتهم

لتخفيف التهمة إن كانت واضحة، ما يجعل كلامه في اتجاه معاكس مع كلام المدعي العام، فبينما يسعى الأول للدفاع عن المتهم الذي دفعته مجموعة من الأسباب لارتكاب الخطأ، يقف الثاني في وجه كلّ الأعذار وينادي بشدة من أجل حفظ الصالح والأمن العام، ومنه نستنتج أنّ المحامي ينطلق في حديثه من متكلم أحادي، بينما ينطلق المدعي العام في حديثه من مجموعة متكلمين مضميرين، يدلون بأصواتهم عن طريقه.

هـ/ **الشهود:** يمكن اعتبار الشهود أيضا طرفا محايدا في الكلام، ذلك أنّهم ملزمون بقول الحقيقة كما هي، لكن هذا لا ينفي فعالية أقوالهم، فهم يمثلون الفيصل في تحديد مصير القضية وأطرافها.

و/ **الضحية:** تعتبر الضحية عاملا جوهريا وأساسيا في توجيه مسار القضية فبالإضافة إلى الأقوال التي تدلي بها يمكن لها أن تدخل مجالا آخر للقضية غير القول، وهو الأدلة الملموسة؛ إذ يمكن للضحية أن تكون حاملة لآثار جسدية أو معنوية جراء الجريمة التي وقعت عليها، لذا فدورها جدّ فعّال في توجيه مسار القضية والتأثير على قرارات القاضي باعتباره صاحب القرار في الأخير.

ز/ **المتهم:** يعتبر المتهم بوصلة توجه عملية التواصل في قاعة المحكمة؛ ذلك أنّ القرار الأخير سيكون في صالحه أو طالحه، فهو المعني به. ويمثل بهذا دورا فعّالا في تحديد قرار القاضي كما هو الحال لدى الضحية، ومنه ستكون لأقواله أهمية كبيرة نظرا لميله الدائم نحو تبرئة نفسه من التهمة التي ألحقت به، وسيتمعن الجهاز القضائي كلّ في أقواله، لأنّها ستدخل فيما بعد حيز المقارنة والتحليل والاستنتاج لكشف الحقيقة.

ثانياً/ تصنيفات تخص لغة التواصل: كنا قد أشرنا سابقاً إلى اللغة القانونية ولاحظنا أنها تقوم على قاعدتين، قاعدة عامة وقاعدة خاصة، وإذا فصلنا الحديث في اللغة من خلال طبيعة التواصل الحاصل في المحاكم سنجد إضافة إلى ما سبق تصنيفاً آخر قوامه طبيعة الأطراف المتواصلة في قاعة المحكمة، وهنا تدخل العوامل النفسية والاجتماعية بنية اللغة وتتجه بها اتجاهات مختلفة تفرضها الضرورة والسياق. وقد أشار بيرلمان إلى هذا الجانب في قوله: « فليس الحجاج في النهاية سوى دراسة لطبيعة العقول، ثم اختيار أحسن السبل لمحاورتها، والإصغاء إليها، ثم محاولة حيازة انسجامها الإيجابي *l'adhésion positive* والتحامها مع الطرح المقدم. فإذا لم توضع هذه الأمور النفسية والاجتماعية في الحسبان فإن الحجاج يكون بلا غاية وبلا تأثير».¹

انطلاقاً من طرح بيرلمان يمكننا التمييز بين نمطين من القول في قاعة المحاكم، وهما:

أ/القول المنطقي: وهو القول الحيادي الذي يتحدث بلغة القانون لا غير، وتتضح هذه الحيادية من خلال بعض العبارات المعروفة في الخطاب القانوني مثل: تنص المادة...، إدانة المتهم ب...، الحكم على المتهم... فالملاحظ على هذه العبارات هو عدم وجود مسند إليه أو فاعل أو قائل محدد، والمعنى هنا أنّ الحكم الذي يقع على المتهم لا يمثل قرار أحد وإنما هو نتيجة منطقية للنصوص القانونية التي تشكلت بعدما تمّ الاتفاق عليها من طرف سلطات معينة وحتى من طرف الشعب نفسه الذي يتقبلها دون نقاش، لأنها غالباً ما تخدم مصالحه.

¹–Chaïm Perelman et Lucie Olbrechts-Tyteca, Traite de l'argumentation, Edition de L'université de Bruxelles, 2000, P18.

ب/القول العاطفي: هو القول المسند إلى المتكلم، حيث ينطلق فيه كل من المدعي والمدعى عليه من حيزهما الذاتي، فيتمعن كل منهما في عرض تفاصيل حياته التي من شأنها التأثير على المستمع وهو القاضي هنا. سيكون هذا منطقياً جداً لأننا ندرك طبيعة الظرف الذي قادهما إلى المحكمة، وهو الدفاع عن النفس. كما لا يخفى عنا أنّ كلّ منهما غالباً ما يكون من العامة غير المتعلمة والجاهلة للغة القانون التي يمارسها سلك القضاء.

ظلّ الاهتمام باللغة المنطوقة في الدراسات اللغوية مغيباً منذ القديم، ولم تحظ بمكانتها في هذه الدراسات إلا في وقت متأخر يعود إلى خمسينيات هذا القرن، وقد ارتبط ذلك بعلم اللهجات؛ وقد فهمت اللغة المنطوقة في هذه المرحلة على أنها تعني اللغة الدارجة أو العامية¹، وقد ساهمت علوم أخرى كعلم الاجتماع في بلورة الاهتمام باللغة المنطوقة ودعت إلى دراسة حيثيات العملية التواصلية ف «تحوّل البحث في الطبقات اللغوية إذن إلى بحث في اللغة المنطوقة. واستعان في ذلك بمقولات سوسولوجية مثل: دراسة حالة المتكلم، ودوره، ومكانته الاجتماعية. وهي مقولات اتضحت أهميتها للتوصيف اللغوي وتزايدت قيمتها في استخلاص معطيات تجريبية»².

يرتبط المنطوق إذن بدراسة سياق القول، ويجتهد الخطاب القضائي في كشف حيثياته ويحاول دوماً إعادة رسم دقيق لوقائعه ومخرجاته، لذلك فإنّ عملية

¹ - ينظر: محمد العبد، اللغة المكتوبة واللغة المنطوقة - بحث في النظرية -، ط1، القاهرة: 1990م، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ص15.

² - Schank, Gerd/ Schoenthal, Gisela, Gesprochene Sparche, Eine Einfuehrung in Forschungansaezte und Analusemethoden, durchgesehene Aufage, Niemyer Verlag, Tuebingen (1983), ss2 16 - 15 ص ص

الاستجواب خطوة مهمة جدًا لتوجيه السلك القضائي نحو الحقيقة؛ حيث يتم تتبع مقاصد المتكلمين الظاهرة منها والخفية لفهم العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية التي قد تدفع بالجاني للقيام بفعله. لهذا سيكون الكشف عن أفعال الكلام أول خطوة نترصدها للكشف عن بنية الخطاب القضائي وعلاقته بعمليات المحاجبة ذات المستويات المختلفة.

1- تشكل بنية الفعل الكلامي في المرافعات.

إنّ تفحص مختلف العمليات الخطابية أو المرافعات التي تتم داخل جلسة المحاكمة، سيؤدي بنا إلى التأكيد على ظاهرة قولية تغطي على هذه الخطابات، وهي بروز القول الإنشائي؛ وهذا منطقي جدًا إذا عرفنا أنّ منطق الحوار هو الذي يحكم هذه الخطابات، وينبني منطق الحوار بشكل عام على تقنية السؤال والجواب مباشرة دون منح فرصة للتفكير والتريث للإجابة، فطبيعة العمل القضائي تقتضي ذلك فالأحداث تكون قد وقعت وحسمت سلفا وما يبحث عنه القاضي هو استرجاع هذه الأحداث كما هي دون زيادة أو نقصان، لأنّ منح فرصة للمتحدثين بمدة زمنية طويلة سيؤدي منطقيا إلى تحوير الأحداث مما سيؤثر سلبا على حيازة الحقيقة والوقائع كما حدثت في أصلها.

تُقضي استراتيجية السؤال والجواب المباشر إلى فرض ضرورة الحقيقة على المتحدثين، فالسؤال الذي يصدر من القاضي بشكل مباشر نحو أطراف القضية ينتظر إجابة سريعة ومباشرة من الصعب عليها تجاوز الحقيقة أو تحويرها، خاصة ونحن نعلم أنّ الإشارات الجسدية وإيماءات الوجه ستؤخذ بعين الاعتبار أثناء إجابة أطراف القضية على أسئلة القاضي، وستؤثر بشكل أو بآخر على قراراته حول القضية، ومنه كان علينا التسليم بمبدأ أوستين القائل أنّ الأقوال ستتجزأ أفعالا يقول: «إنّي أقترح أن أطلق عليها مصطلح: جملة إنجازيه أو عبارة إنشائية أو

اختصاراً الإنشاء. ويستخدم حد الإنشاء Performative على وجوه متنوعة. وتراكيب متقاربة كالحال في حد الطلب الأمري. ولقد اشتق لفظ الإنشاء من فعل أنشأ Perform وهو فعل يستخدم في اللغة الإنجليزية عادة مع الاسم الحدث Action ويدل على أنّ إحداه التلّفظ هو إنجاز لفعل، وإنشاء لحدث وقد جرت العادة ألا نعتبر أنّ مثل هذه الأحداث حين التلّفظ بها، قد تكون مشيرة إلى قول شيء ما...»¹.

1-1-1- خاصية الاستهلال:

تبدأ القضايا الجنائية رهن الدراسة في المحكمة باستهلال منطقي وضروري وهو عبارة عن وصف لسياق القضية والتعريف بها قبل البدء في عملية الاستجواب ففي جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية يتم افتتاح القضية كما يلي: « بعد أن رنّ الجرس وقف كل من في القاعة ودخل عليهم القاضي رفقة السادة المستشارين.

القاضي: تفضلوا. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نعلن عن افتتاح الجلسة، نادى القاضي على المتهمين بأسمائهم س، ع، ص، ثم نادى على المحامين، ثم أجرى القرعة الخاصة بالسادة المحلفين، وبعد ذلك تلى القاضي عليهم نص القسم ثم أقسم المحلفون»².

نلاحظ من خلال تفحص مراحل افتتاح هذه القضية وقضايا أخرى أنّ سياق هذا الافتتاح مرتبط بحمولة ثقافية واجتماعية؛ حيث تتم قراءة بعض الطقوس الدينية -وهي هنا ذات مصدر إسلامي- كقراءة القاضي للبسملة، ثم يتبعها بدعاء الاستعانة

¹ - أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلام، ص16.

² - قضية جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

بالله أثناء الجلسة. ومن هنا نستشف أنّ القاضي باعتباره الفيصل وصاحب القرار لا بدّ أن يكون لديه تمثّل محدد للسياق الذي يشتغل عليه، وهو إدراك حقيقة مفادها أنّ الاستعانة بالله ضرورية للإصابة في الحكم وعدم ارتكاب الظلم في حقّ طرف معيّن، علماً أنّ معظم النصوص القانونية الجزائية مستمدة من الدين الإسلامي امتثالاً للعدل المتمثّل في الله العادل القاضي، والذي تستقى منه هذه الصفات التي يجب على القاضي أن يتحلّى بها.

لا تتوقف استعانة القاضي على النصّ الديني عند هذا الحدّ، بل تمتد إلى سلوك آخر يؤديه، وهو إقامة القسم بعد قراءة نصّه على المحلفين؛ ما يعني إجباراً من نوع ما على قول الحقيقة والالتزام بها في كلّ الأحوال. يمكننا الحديث هنا عن الصيغة الرسمية بالمعنى الذي تناوله أوستين، يقول في هذا: « وزيادة على ذلك فإنّه تجدر الإشارة، بعد تذكيري إياكم بما قلت، بأنّ معظم الإجراءات الخاصة بما يقوم به رجال القانون من أفعال ودعاوي وأعمال تندرج كلّها، أو إن شئتم هي من صنف الصيغ الإنشائية المتلفّظ بها أو هي تنجز حسب مقتضيات إجرائية لها نهجها المتفق عليه»¹. والتي تفرض أداء معيناً يفضي إلى الإعلان الرسمي عن افتتاح الجلسة ممّا يستوجب منطقياً تغيير سياق الكلام؛ حيث ستصبح كلّ الأقوال الصادرة من كلّ المتكلمين ذات صبغة رسمية تتميز بالنهائية، إذ لا يمكن التراجع عنها وستؤخذ بعين الاعتبار لتحديد مسار القضية.

بعد تحديد السياق الرسمي للعملية التخاطبية سنجد تحديداً من مستوى آخر يتعلق بالسياق الخطابي والتعريف بالمتكلمين، كما سنلاحظ في الجناية الثانية رهن الدراسة، والمتمثلة في محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد قضية: " تعود إلى شهر ماي 2015 أين قام المدعو (س) بإطلاق عيارين ناريتين نحو ابنة أخيه وزوجها

¹ - أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، ص ص 31-32.

وذلك في مقرّ سكنه هو وأخوه إلا أنّه لم يصبهما، وحسب أقوال المتهم (س) أنّه لم يرد قتلها وإنما أراد تخويفها وذلك لكثرة ترددهما إلى بيت أخيه وهذا ما أزعجه، بحكم أنّ المتهم يسكن مع زوجته في الطابق الثاني وأخوه في الطابق الأوّل، والبنية فيها أربع طوابق، إضافة إلى أنّه ليس لديه أولاد، وهناك نزاع بينه وبين أخيه حول البنية التي يسكنون فيها، كما لهم بنية أخرى في توجة والتي يسكن فيها أخوه، يعني أخ المتهم لم يعد يسكن معه، لكن تبقى البنية مشتركة بينهما، وبسبب كثرة تردد ابنة أخيه مع زوجها وشقيقتها إلى هذه البنية واستفزازه بالكلام المزعج قام بتصويب البندقية نحوهما وأطلق منها العيارين.¹

يتمّ التعريف بالسياق الخطابي من طرف كاتب الضبط بأمر من القاضي ويتضمّن التعريف بالقضية ما يلي:

1-1-1- أطراف القضية: تتعدد أطراف القضية بين المتهمين والضحية، ويتمّ تحديد هويتهم الاجتماعية المتمثلة في وضعيتهم العائلية والاجتماعية والعلاقات التي تربطهم، حيث نجد في جناية قتل الضحية الفرنسية علاقة عمل (السيدة والخادمة) بينما نجد في جناية محاولة القتل ببندقية الصيد علاقات عائلية متمثلة في العمّ وبنات الأخ وزوج ابنة الأخ...إلخ. كما نجد تحديدا للهوية القضائية كما نلاحظ؛ وذلك بالكشف عن المتهم المرتكب للجناية والضحية والشهود.

1-1-2- حيثيات القضية: وفيها يتمّ سرد سياق الجريمة وآثارها ويلخّص بعض أسبابها وأهدافها التي أدّت إلى وقوعها، ومن خلال هذه العملية تبرز أهمّية السياق في فهم مقاصد المتكلمين، فقد « يتناوبا شعور بأنّ "جديّة العبارة" إنّما جاءت من

¹ - قضية جناية محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد.

كونها قد تلفّظ بها "فقط" لاعتبارات خارجية ولقارئ الأحوال وأمانة ظاهرة تعرب كلّها عن قصد باطني»¹.

1-2- تقنيات الحوار في القضايا الجنائية:

تبدأ عملية الاستجواب في القضايا الجنائية مباشرة بعد إقامة طقوس البدء من بسملة وقسم... إلخ، وتدور عملية الحوار غالبا بين القاضي الذي يطرح الأسئلة والمتورطين في القضية، وسنعرض فيما يلي نموذجا عن هذا الحوار من خلال مقطع أولي من جناية القتل العمدي في حقّ الضحية الفرنسية.

ق: أنت "س"؟/ متس: إيه يا سيد رايس

ق: شحال في عمرك؟/ متس: 19 سنة

ق: وين تسكني؟/ متس: تقيعت

ق: وين جاية تقيعت؟/ متس: إحدان تطلع الفوق.²

تمتدّ تقنية السؤال والجواب بين القاضي والمتهمة (س) منذ بدء الحوار، مما يعني دمجا منطقيا للقول الإنشائي والتقريبي؛ حيث يتمّ طرح السؤال من طرف القاضي وبعدها يتمّ تلقّي الجواب من طرف المتهمة على شكل عبارات تقريرية بعيدة كلّ البعد عن خاصية النفي والإنكار، خصوصا ونحن نلاحظ أنّ الفئة الأولى لأسئلة القاضي يمكن إدراجها في البطاقة التعريفية للمتهمة، حيث لا يمكن تحريف المعلومة. فبعد تأكّده من شخصية المتهمة شرع في السؤال عن العمر ومكان الإقامة كخطوة أولية، ما يلاحظ هنا إذن هو أنّ القاضي سيؤسس أولا لقاعدة سياقية منطقية

¹ - أوستين، نظرية أفعال الكلام العامة، ص ص 19-20.

² - جناية القتل العمدي في حقّ الضحية الفرنسية.

أولية تبنى على أساسها الأسئلة الموائية وتبرز أهميتها فيها من خلال المسار الذي ستتجه إليه تدريجيا.

متواصل عملية الحوار كما يلي: "ق: عليك علاش راكي هنا؟ واش درتي؟/ متس: إيه يا سيد رايس.

ق: كيما جات هدرى واش صرا؟ ق: تعرفى الضحية؟/ متس: نعرفها منذ حوالي ستة شهور.

شكون لي عرفك بها؟/ متس: عمتي.

ق: عمتك؟ وسمها عمتك؟/ متس: (ع).

ق: رحتي لعمتك؟ واش قالتك عمتك؟/ متس: كانت خدامة عندها وقالتها عندي بنت خويا.

ق: واصلى وين كنتي تخدمي؟/ متس: في رونو.

ق: تاع الطموبيلات؟ / متس: لا تاع Les camions

ق: حبستي في رونو؟/ متس: حوالي 4 شهور.

ق: أنت قاعدة بلا خدمة؟/ شكون لداك أول مرة للدار؟/ متس: أخي.¹

تتواصل خاصية السؤال والجواب في الحوار لكنّها هذه المرّة تتخذ توجّهات أخرى يمكن التفصيل فيها كما يلي:

1-2-1- من ناحية الشكل (تكثيف السؤال وتراكمه): تبرز هذه الخاصية في كلام القاضي، حيث أصبح السؤال عنده ثنائيا ذا خاصية تشعبية؛ إذ كلّما أدخل طرف في

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

القضية عن طريق إجابة المتهمه تمّ البحث عنه بواسطة سؤال آخر أكثر تخصيصا كما يتضح في المثال: ق عمتك؟ وسمها عمتك؟/ ق: رحتي لعمتك؟ واش قالتك عمتك؟ يكشف منطق الإلحاح والمضاعفة في السؤال عند المتكلم عن رغبة واضحة وصريحة للفهم، إذ يعتبر النحو الاستفهام «أسلوبا لغويا أساسه طلب الفهم».¹

1-2-2- من ناحية المضمون (التوجّه الاجتماعي): يدخل السؤال في هذه المرحلة طور الوضعية الاجتماعية والبحث عن السياق الذي أدّى إلى تعرّف المتهمه على الضحية، إنّه فعل الإخبار الذي يمكن وصفه بالإخبار الفعّال؛ إذ « لا تقوم اللغة فقط عند حدود وصف الوقائع القائمة سلفا، وبالنتيجة، فإنّها تستحقّ عناية أكبر لفهم طبيعتها، وتنسيق القوانين التي تتحكم فيها ليؤكد أنّ جميع الجمل في حقيقتها جمل إنشائية؛ أي إنّها أفعال كلامية ما دامت تترد بدورها فعلا مخصوصا هو فعل الإخبار الذي يعدّ فعلا كلاميا».² يكتسب الخبر المرتبط بالسؤال في الخطاب القضائي فعالية الإنجاز أيضا، كونه يشكّل قاعدة أساسية تبنى عليها قرارات المحكمة فيما بعد، حيث تكتسب اللغة - باعتبارها كتلة منسجمة ومتكاملة تتأى عن التناقض - في هذا المنبر بعدا أدائيا.

1-3- التوجّه القصدي في القضايا الجنائية:

لطالما حاولت الخطابات البشرية أن تكون مؤسسة ومبنية على منطق لغوي يسمح لها بأداء أغراضها، ولعلّ حديث ابن جنّي عن اللغة بكونها كلّ ما يعبر به القوم عن أغراضهم، يضع في الحسبان القاعدة الأولية للكلام البشري، وهي القصد إذ لا بدّ أن يكون لكلّ صوت بشري هدف ما مهما كان بسيطا. يحدث هذا في حياة

¹ - مهدي المخزومي، في النحو العربي (نقد وتوجيه)، ط2، بيروت: 1986م، دار الرائد العربي، ص264.

² - الحجاجيات اللسانية عند ديكر و إنسكومير، ص216. نقلا عن: مثني كاظم صادق، أسلوبية الحجاج التداولي والبلاغي، ط1، بيروت: 2015، منشورات ضفاف، ص138.

الإنسان اليومية، فكيف الوضع في المجالات الخاصة التي تختص بحقل معجمي خاص؟ تُعرّف ليهمان وبردات* المعجم في مصنفهما "مقدمة في المعجمية" كما يلي: «المعجم هو مجموعة الكلمات المكوّنة للغة ما. وهذه المجموعة من الكلمات تنقسم إلى مجموعات صغرى حسب بعض المتغيرات... وينقسم المعجم إلى نوعين معجم عام ومعجم خاص».¹

ورد مصطلح المتغيرات في تعريف "ليهمان وبردات" للمعجم الفاصل اللغوي ليحدّد تخصص اللغة في مجال دون آخر، فكّما دخلت اللغة حيّز التخصص كّما اقتربت أكثر إلى حيّز المقاصد، ويمكن أن نلاحظ هذا في العلوم بشكل عام؛ إذ نجد لكلّ علم أهدافا معينة مرتبطة أساسا بالحقل المعجمي والمصطلحي الذي يؤسسها. وهو ما يتضح في علم النفس وعلم الاجتماع وعلم القانون.

يمكننا أن نستشف القصدية في الخطاب القانوني من خلال التوجّه الخطابي الذي يتخذه القاضي في حوار مع المتهم كما يلي: " ق: وين يسكنوا في بجاية؟ / متس: في La ville / ق: أحكي لي أول مرة دخلتي للدار تهدي معاها بالقبائلية ولا القاورية؟ / متس: بالفرنسية.

ق: كيفاش تفاهمتي معاها؟ / متس: ستيام في الأسبوع 80 ألف للساعة.

ق: في واش تعاونيها؟ / عندها / Une autre femme de ménage متس: إيه.

ق: شحال راكم تخدمو؟ / متس: نخدمو في ثلاثة.

* ليهمان وبردات Lehmann et Berthet

¹ - ليهمان وبردات، مقدمة في المعجمية، 2000، 3. نقلا عن: عز الدين الناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص58.

ق: عندها Un appartement ولا Villa؟/متس: عندها Villa وعندها Un appartement

ق: كيفاش العلاقة بناتكم؟/متس: Très bien

ق: لي يسمع زعما كاين حاجة بناتكم؟/ كاش ما تقولك حاجة ماشي مليحة؟/
متس: لا لا.

ق: كي تروحي تخدمي تاكلي عندهم؟/متس: إيه.¹

تصل تساؤلات القاضي في هذا المقطع الحواري إلى تحديد العلاقة التي تجمع المتهم بالضحية؛ حيث ستمثل هذه العلاقة طبيعة الجريمة وأسبابها القريبة والبعيدة، خصوصا إذا عرفنا أنه سأل عن:

- اللقاء الأول بين المتهم والضحية.

- تحديد اللغة المستعملة باعتبار أنّ الضحية من أصول فرنسية.

- تحديد طبيعة العمل والأجرة.

- نوعية العلاقة.

تبنى هذه التساؤلات على تراتبية منطقية، تسعى إلى فحص العلاقة بين المتهم والضحية؛ حيث ستمثل هذه العلاقة أساسا يعود إليه القاضي للحكم في القضية، إذ يعيد بناء العلاقة الاجتماعية والنفسية بين الأطراف، والتي تتأتى من طبيعة اللقاء الأول، لتأتى اللغة بعد ذلك، لأنّ هذه القضايا يمكن أن تلعب دورا هاما في سنّ شعور البغض أو الانسجام بين الأفراد؛ إذ إنّها تكشف عن عوامل اجتماعية

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

واقصدية كتكبر السيد على خادمه ومخاطبته بلغة لا تروق له يمكن أن تؤجج مُركب النقص* في الفرد الذي يستشعر ضعفه.

لم يتوقف تساؤل القاضي عند هذا الحدّ، بل تجاوزه إلى البحث عن طبيعة علاقة العمل ومستواها من الناحية الاقتصادية، لأنّه يمكن أن يكون عاملاً يدفع إلى الجريمة كما هو معروف في مجتمعاتنا. ومن هنا نستنتج أنّ تساؤلات القاضي رغم كونها أسئلة مباشرة إلا أنّها تحمل في صميمها مقاصد أخرى معقّمة، يمكن تصنيفها ضمن أفعال الكلام غير المباشرة التي تحدّث عنها سيرل، وهي التي لا تحمل معنى حرفياً مهما كانت معتدلة من الجانب النحوي، « المتكلم في القول التخيلي يدعي الإخبار وهو يقصد ادعاء القيام بإخبار، ولكنّه لا يقصد مغالطة مخاطبه. وقد يدعي الكاذب الإخبار ولكنّه قد يضمّر في الآن نفسه نيّة ادعاء الإخبار وقصد مغالطة مخاطبه. وبعبارة أخرى، إنّ المتكلم في القول التخيلي يدعي الإخبار دون أن يسعى إلى حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنّه إزاء إخبار خالص، في حين يدعي الكاذب أنّه يقوم بعمل إخبار ويحاول حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنّه إزاء إخبار خالص»¹.

يمكن تصنيف كلام القاضي ضمن الإخبار الذي يُضمّر في الآن نفسه نيّة ادعاء الإخبار وقصد مغالطة مخاطبه، وقد وسم سيرل هذا المتكلم بالكاذب الذي يدعي قيامه بعمل الإخبار ويحاول حمل مخاطبه بأنّه إزاء إخبار خالص، بينما يسعى من خلال الأخبار التي يجمعها أثناء الاستجواب إلى استظهار النوايا الخفية التي سيحاول المتكلم تجاهلها أو تغييرها لصالحه.

* المقصود بها في علم النفس استشعار النقص (عقدة النقص).

¹ - آن روبول، جاك موشلار، التداولية اليوم - علم جديد في التواصل-، ص 37.

1-4- تأطير السياق الداخلي:

تأتي عملية تأطير السياق الداخلي الخاص بالحدث الأساس أو الجناية المرتكبة تحديداً، بعد العمليات السابقة التي تمثل سياقاً خارجياً غير مباشراً للحدث وقد اتخذ هذا التغيير منعطفاً لغوياً واضحاً على لسان القاضي الذي قال: "ق: واش تغير في العلاقة؟/ نديك دوك نهار الحادثة 6 ماي واش صرا؟"¹ فالملاحظ هنا هو إظهار نية صريحة من طرف القاضي لاسترجاع مجريات الجريمة وسياقها الفعلي كما حدثت، ويمكن تصنيف هذه العملية ضمن حجج التأطير التي وضعها فيليب بروتون* في كتابه "الحجاج في التواصل"، حيث « ينطوي اللجوء إلى القيم، وإلى المواضيع، وإلى السلطة المقبولة، على استدعاء عالم معروف ومشارك، يستخدم فوراً بوصفه واقعا مرجعياً».²

تعتبر حجة التعريف من أهم حجج التأطير التي ناقشها بروتون في كتابه وقد استخدم هذا المصطلح قديماً من طرف أرسطو بوصفه يحتضن «الخصائص النوعية لشيء بطريقة وجيزة وشاملة... هذا الوجه البلاغي مفيد لأنه يكشف عن المعنى وعن خصائص كل شيء بالوضوح والإيجاز الذي لا ينفع معه الزيادة في الألفاظ أو النقصان».³ يكشف أرسطو هنا عن خاصية التعريف في الكلام بوصفها وجهاً بلاغياً هدفه الأساسي هو تقديم حدّ للشيء كما يلي:

- تقديم الخصائص النوعية للشيء (المميزات).

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

* فيليب بروتون Philippe Preton

² - فيليب بروتون، الحجاج في التواصل، تر: محمد مشبال، عبد الواحد التهامي العلمي، دط، 2012، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ص99.

³ - المرجع نفسه، ص104.

- الإيجاز والشمول (الدقة والكلية).

- الكشف عن المعنى بالوضوح والإيجاز (عدم الزيادة في الألفاظ أو النقصان).

هذه إذن هي الشروط التي يجب توفرها في التعريف كي يكون له دور فاعل في الخطاب، ومنه يستوفي السياق جلّ زواياه خصوصا ونحن إزاء خطاب قضائي يحدّد مصير الأفراد. انطلاقا من هنا كان تصريح القاضي لرغبته في التعرّف على الحدث بتفاصيله عن طريق استراتيجية التعريف وما تحمله من خصائص، فكان استجوابه كما يلي: "ق: شكون هزك؟/ متس: هذا.

ق: هذا تعرفيه: كيفاه تعرفيه؟/ متس: في La plage

ق: تعرف تعوم أنتايا؟/ هو لي يدك؟/ متس: هو.

ق: إيه أمبعد كمي كي تلاقيتو في البحر/ متس: السبعة عيطلي.

ق: قلت تسكني في تقيعت/ وين جاية تقيعت؟/ متس: في إحدادن.

ق: قداه بعيدة دار تاع ط على داركم؟/ جا ليك للدار؟/ متس: جا على السبعة تاع الصباح.

ق: كي ركيتي معاه سلمت عليه واش قلت ليه؟/ متس: صباح الخير.

ق: واش نوع العلاقة لتربطك به؟/ متس: صداقة.

ق: صداقة/ ق: واش من صداقة.¹

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

يبدأ القاضي تأطير الحدث بتحديد التعريف الذي سيفصل فيه السياق الداخلي للجريمة، وقد اتخذ الحوار هنا توجّها معنّفاً إلى حدّ ما نتيجة دخول طرف آخر له يد مباشرة في ارتكاب الجناية، فقد دخلت هنا عدّة ظواهر لغوية كالسخرية والتلميح...

من مظاهر السخرية في هذا المقطع الحواري سؤال القاضي الذي وجهه إلى الشاب الدخيل في الجريمة (هذا تعرفيه: كيفاه تعرفيه؟/ متس: في La plage / ق: تعرف تعوم أنتايا؟/ هو لي يديك؟/ مت س: هو). الملاحظ في كلام القاضي هو مخاطبة الشاب بلفظ الإشارة "هذا" وفي هذا التركيب تجاهل من نوع ما خصوصاً وأنّ المتهمه وصفته باللفظ نفسه. إذا أردنا مقارنة هذا التعبير بالتعريف وما يقترن به من شروط سنجد أنّ اسم الإشارة هنا لا يستوفي شروط التعريف الذي يمكن أن يتحدّد بالاسم الكامل، لكن متابعة الحوار تكشف عن هويّة المخاطب هنا، حيث نجد الأفعال التالية لصيقة به: هزّ، تعرّف، يدي، تلاقى، عيط، جا... وهي أفعال بالدرجة كما نلاحظ.

نجد في المقطع الحواري أيضاً أسلوب الاستهزاء في قول القاضي (تعرف تعوم أنتايا؟)، يتكرر في هذه العبارة أسلوب المخاطبة بعدم ذكر الاسم (أنتايا) وهو تجاهل في ظاهر القول واحتقار في مضمرة يؤدي بنا إلى اكتشاف طبيعة التعريف الذي يضعه القاضي لهذا الشاب. إنّه تعريف يفرضه السياق الذي أتى به إلى المحكمة ليقف أمام القاضي كمتهم وكمدبّر لعملية القتل من أساسها، حيث اصطحب المتهمه إلى بيت الضحية بعدما جعلها تتناول (حبة حمراء) هي نوع من المخدرات. لقد تحوّل خطاب القاضي إلى التعنيف اللفظي بمجرد أن دخل هذا الشاب كعنصر مشارك في الخطاب استدعته مرحلة من مراحل الحوار، هي يوم ارتكاب الجريمة.

يتّضح التعنيف اللفظي في كلام القاضي مع المتهمه عندما سألها عن العلاقة التي تربطها بالشاب (ق واش نوع العلاقة لتربطك به؟/ متس: صداقة/ ق: صداقة/

ق: واش من صداقة)، إذ يتغير أسلوب استجواب القاضي للمتهمة عند سؤاله عن الشاب المتهم وعن العلاقة التي تربطها به، لتجيب إنها صداقة. لكن القاضي يعيد الكلمة صداقة ويسأل عن طبيعتها. الملاحظ هنا أنه يستعمل توكيدا لفظيا مصحوبا بالتساؤل، وكأنه يشكك في لفظة الصداقة أصلا، خصوصا وأنها متعلقة بفتاة عمرها تسعة عشر عاما، فتاة قادتها هذه الصداقة إلى المحاكم بتهمة القتل. يرجع سؤال القاضي عن طبيعة الصداقة إذن إلى حيثيات حصول هذه الصداقة والنتائج التي أفرزتها، خصوصا وأنّ القاضي سيسأل المتهمة ويحرجها عند التقدّم في الحوار عن كيفية الخروج والهروب من المنزل:

ق: علاه خرجتيم؟

لبستي القش لي كان معاه هو

لي كان في Le coffre تا ع La voiture

وقتاش لبستيه؟

ق: يعني كي لبستيه كان تما

عريتي قدامو؟

متس: /

ق: علاش ما جاوبيش؟

متس: لبستو كي كنت قاعدة من الخلف.

ق: يعني عريتي قداموا

متس: إيه.¹

بعد الاستتار الذي أبان عنه القاضي في سؤاله عن نوعية الصداقة التي تربط الفتاة المتهمة بالشاب المتهم، يأتي في مقطع حوارى متقدّم إلى السؤال عن

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

كيفية الخروج من شقّة الضحية وعن ظروف تغيير الملابس الملطخة بالدم، ومنه إخراج المتهم؛ إذ تتعاضد الهيئة المقامة في العقل نتيجة الاستفهام « مع مستوى المهارة الاستدلالية، ولاسيما بما تتعلق بجودة اختيار أداة الاستفهام، واستثمارها في عرض السياق، وتأسيسا على ذلك تكون النسبة العميقة للاستفهام أكثر تأثيرا في النفس».¹ يمكننا أن نكشف من هذا المنطلق عن استراتيجيتين للقول، هما:

- اختيار السؤال: تتضح هذه الاستراتيجية عندما أبدى القاضي رغبة ملحة في معرفة الظروف التي غيرت فيها المتهم ملابسها، حينها تراكمت أسئلة القاضي بما يتوافق مع السياق كما نلاحظ: ق: علاه خرجتاهم؟/ لبستي القش لي كان معاه هو؟/ لي كان في Le coffre تاع La voiture ؟/ وقتاش لبستيه؟/ ق: يعني كي لبستيه كان تما؟/ عريتي قدامو؟ يقوم القاضي بتكثيف السؤال إضافة إلى الإجابة عن طريق وضع احتمالات للوصول إلى طرح التساؤل الذي سكنت المتهم ولم تجب عنه.

- المهارة الاستدلالية: تتضح هذه الاستراتيجية عند المتهم التي عرفت نيّة القاضي من خلال تغيير نمط أسئلته، لا شك أنّ للقاضي والمتهمة الخلفية الاجتماعية والثقافية نفسها التي تفرض نفس التمثّل للقيم والسلوكيات، فكلاهما يعرف حقّ المعرفة أنّ خلع المرأة لملابسها أمام رجل أجنبي عليها أمر مخّل بالأخلاق ويطعن في أخلاق المرأة ليصنفها كمخلة بالحياء، وهو ما دفع بالفتاة المتهمّة إلى السكوت عندما وصل القاضي إلى نتيجة أنّها قامت بتعرية نفسها أمام الشاب المتهم ما يعكسه المقطع الحوارى الآتى: (عريتي قدامو؟/ متس: ... / ق: علاش ما جاوبيش؟/ متس: لبستو كي كنت قاعدة من الخلف/ ق: يعني عريتي قدامو/ متس: إيه) وحتى عندما ألحّ القاضي على معرفة الأمر قال لها: علاش ما

¹ - مثنى كاظم صادق، أسلوبية الحجاج التداولي والبلاغي، ص 139.

جاوبتيش؟ حاولت التحايل عليه بقولها إنها كانت في الجانب الخلفي للسيارة، لكن القاضي أدانها بتأكيده أنها قامت بالتعرية أمام المتهم، محاولا التأكيد على طبيعة العلاقة التي تربطها بالمتهم وأنها علاقة مخلّة من أساسها.

2- توجهات العملية الحجاجية من خلال مبدأ التعاون:

لاحظنا أثناء اطلاقنا على المرافعات الخاصة بالجنايات رهن الدراسة، أنّ المتكلمين بشكل عام والمتهمين بشكل خاص غالبا ما يسعون إلى نفي التهمة عنهم ورفض الحجج من أجل ذلك، وهذا منطقي جدًا إذا أخذنا بعين الاعتبار المصير الذي سيؤول إليه المتهم بجناية ما، وهو النتيجة أو الحكم النهائي للقاضي، إنه العقاب بصيغة أدق، ولطالما مثل العقاب عنصر تخويف ورعب بالنسبة للمجتمعات البشرية، بل تعيش كلّ المجتمعات البشرية تقريبا تحت مسمى الموت والجزاء بعد الموت، لهذا غالبا ما تبنى تمثيلاتهم للواقع وأنماط حياتهم وقيمهم الاجتماعية والثقافية على هذا الأساس. من هنا انبثق سلوك الكذب كسبيل للتخلّص من العقاب الدنيوي.

يبرز عنصر الكذب في جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية عند المتهم الثاني؛ الشاب الذي اصطحب المتهمه صباحا إلى شقة الضحية، ويمكننا ملاحظة ذلك فيما يلي: "ق: أرواح أنت هنا/ ق: أنت هو "ع"/ متع: إيه يا سيد رايس.

ق: وين تسكن؟/ متع: في المغرة.

ق: علبالك علاه راك هنا/ متع: إيه يا سيد رايس.

ق: كنت تسمع في (س) واش كانت تقول/ متع: إيه يا سيد رايس.

ق: واش تخدم؟/ متع: نخدم في الفرود.

ق: تعرف الطفلة هذي / متع: نعرف العايلة تاها وتعرفت عليها في البحر.

ق: إيه أومبعد / متع: ولات تعيط لي جيني باش تديني...

ق: يوم 06 ماي وين كنت / متع: كنت في قهوة Rouge

ق: على قداه ساعة عيظت / متع: رحنا للبحر مع المغرب.

ق: لا رجيتو شوية / متع: شوية / ق: كاش ما عيظتو للواحد / ق: على قداه خرجتو من المغرة هذي / متع: كي كنا قاعدين في الشط قالتلي A ce que تعاوني باش نسرقو الكوفر قتلها أنا ما نسرقش ووصلتها بـ 600 ألف وسلكتني 700 ألف.

ق: تحوس في البحر ويزيدو يسلكوك".¹

يبدأ المتهم الثاني مشروعه الخطابى مع أسئلة القاضي، إذ حاول كأول خطوة التأسيس لشرط الصدق أو النزاهة الذي يعدّ من بين أهمّ الشروط التي وضعها سيرل للتخاطب حين ميّز بين « القواعد التحضيرية ذات الصلة بمقام التواصل (يتحدث المتخاطبون اللغة نفسها، ويتحدثون بنزاهة... إلخ) وقاعدة المحتوى القضوي (يقتضي الوعد من القائل أن يسند إلى نفسه إنجاز عمل في المستقبل)... وقاعدة النزاهة ذات الصلة بالحالة الذهنية للقائل (ينبغي عليه أن يكون عند الإثبات أو الوعد نزيها)، والقاعدة الجوهرية التي تحدّد نوع التعهّد الذي قدّمه أحد المتخاطبين (يقتضي الوعد أنّ التقرير التزام القائل بخصوص مقاصده أو اعتقاداته)، وقواعد

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

المقصد والمواضعة التي تحدّد مقاصد المتكلم والكيفية التي ينفذ بها هذه المقاصد بفضل المواضعات اللغوية كما ذكر آنفا»¹.

تمثّل هذه القواعد والشروط الأساس الذي من شأنه إنجاز العملية الخطابية وإذا ما تفحصناها نجد أنّها تؤسّس لمستقبل الخطاب أو الإنجازية المرجوة من الخطاب في المستقبل، فالقائل الذي سيقرّر شيئاً أو يعدّ به يجب أن يكون ملزماً بأدائه في المستقبل وإلا فسيعتبر كاذباً، هذا عن المحتوى القضوي، أمّا ما يخصّ شرط النزاهة الذي سنعنى به أكثر هنا، فهو يخص الحالة الذهنية للقائل؛ إذ ينبغي عليه أن يكون نزيهاً أثناء الإثبات أو الوعد، وعليه يمكننا اعتبار حالة المتهم الثاني أثناء القول أنّه فاقده لشرط النزاهة، لأنّه خائف من العقاب باعتباره شريكاً في الجريمة ولم يقم بها شخصياً، وهو ما سيجعله يحاول التملّص من تصريحات المتهم التي ارتكبت جريمة القتل.

ينأى المتهم الثاني عن شرط النزاهة من ناحيتين هما:

- تجاه المتهم (س): فقد أنكر المتهم كل خطئه معها لتنفيذ عملية السرقة وادعى أنّه لم يوافق على اقتراحها بسرقة خزينة الأموال الخاصة بالضحية، وهو ما يتضح في قوله: (كي كنا قاعدين في الشطّ قالتلي A ce que تعاوني باش نسرقو الكوفر قتلها أنا ما نسرقش). يلقي المتهم بكلّ تبعات الجريمة على المتهم التي كانت صديقتة، ومن هنا نكتشف أنّه خان شرط الصدق والنزاهة الذي عقده معها سابقاً، ويكشف عن غير وعي منه عن استعداده لمخالفة المنظومة الأخلاقية والقانونية على حدّ سواء.

¹ - آن روبول - جاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص34.

- تجاه القاضي: يُقرّ المتهم طرحه هذا في الوقت الذي أقرت فيه المتهمه أنه من اقترح عليها السرقة، وأمام هذه التصريحات المتناقضة وجب على القاضي كمستمع الحكم بالكذب إمّا على المتهمة الأولى وإمّا على المتهم الثاني، لكن ما يقوله القاضي كتعليق على كلام المتهم (وصلتها بـ 600 ألف وسلكتني 700 ألف/ ق: تحوس في البحر ويزيدو يسلكوك) يشي بتكذيب القاضي للمتهم، لأنّ كلامه غير منطقي، وينافي التمثّلات الاجتماعية السائدة عند كلّ من القاضي والمتهم في حدّ ذاته، ويمكن شرح هذه الاستراتيجية الاستدلالية عند القاضي كما يلي:

العمل يكون من أجل تقاضي أجرة.

التجوال يكون من أجل فسحة وترويح عن النفس.

التجوال يكون من أجل أجرة (تصريح المتهم). تناقض

نلاحظ من خلال عرض عملية الاستدلال عند القاضي، أنّ قول المتهم الثاني سيكون متناقضاً، ذلك أنه لا يتناسب مع المقدمات التي افترضها القاضي، والتي استمدّها من الواقع، من هنا كانت إجابته ساخرة على طرح المتهم، فمن غير المعقول أن يصطحب فتاة شابة للتجول معها في البحر وبعد ذلك تدفع الفتاة أجرة السيارة.

يستمر القاضي في استجواب المتهم الثاني كما يلي: "مت: أمبعد غدوى

صباح روحت عند دارهم/ ق: على قداه؟/ مت: جوايه 7 و10 د.

ق: واش قالتك؟/ هي وين تسكن وين ديتهها؟/ واش قالتك؟

مت: صباح الخير.

ق: كنت تعرف بلي تخدم في دار تاع ط/ مت: والله ما نعرف.

ق: وصلتها للدار؟/ متع: ما نعرش الدار/ قتلها إذا راكي خدامة عيطلي في التليفون.

ق: وين تلاقيتو؟/ متع: مع الطلعة هاذيك... Just a couté...

ق: كانت لابسة الحجاب؟/ متع: إيه.

ق: أنت لي قتلها تلبسوا/ متع: لا لا.

ق: أمبعد/ متع: هبطت.

ق: وين قعدت؟/ متع: في القهوة.

ق: علبالك بلي في الخدمة تاها تقعد 3 ساعات ولا أكثر".¹

سنحاول في هذه الخطوة الكشف عن قصد المغالطة أثناء الإخبار، تلك الاستراتيجية التي يقوم بها المتهم الثاني أثناء مواجهته مع القاضي، والذي يتفطن كل مرة إلى ثغرات المغالطة فيخرج المتهم مباشرة بتساؤلاته المرببة والمشككة في مصداقيته، فهو يدرك وضعية المتهم ومحاولاته للنجاة من العقاب. لقد أشار سيرل إلى الكذب وفرق بينه وبين الكذب في القول التخيلي ليوضح المفهوم أكثر ف « رأى أنّ المتكلم في القول التخيلي يدعي الإخبار وهو يقصد ادعاء القيام بإخبار ولكنه لا يقصد مغالطة مخاطبه. وقد يدعي الكاذب الإخبار ولكنه يضمّر في الآن نفسه نيّة ادعاء الإخبار وقصد مغالطة مخاطبه. وبعبارة أخرى إنّ المتكلم في القول التخيلي يدعي الإخبار دون أن يسعى إلى حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنّه

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

إزاء إخبار خالص، في حين يدّعي الكاذب أنّه يقوم بعمل إخبار ويحاول حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنّه إزاء إخبار خالص»¹.

يسعى المتهم باعتباره (كاذباً) إلى حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنّه إزاء إخبار خالص، ولا يحمل أيّ نيّة في مغالطته، وذلك عن طريق انتهاج عدة استراتيجيات مغالطة منها:

- اقتصاد القول في الإجابة، حيث تكون الإجابة مقتضبة مهما تعددت أسئلة القاضي، هذا ما نلاحظه في إجابته عن أسئلة القاضي الثلاثة بجواب واحد (صباح الخير) ولا يكاد يحمل هذا الجواب أيّ دور إخباري، لأنّ هذه العبارة هي مجرد سلوك روتيني يكاد يخلو من المعنى يقوم به أيّ زبون، ومنه نستنتج أنّ الاقتصاد في القول يكون في الشكل والمضمون على حدّ سواء.


- استعمال واسم القوة المتضمنة في القول كالقسم في قوله (والله ما نعرف) عندما سأله القاضي عن معرفته بموقع بيت الضحية.

- طغيان صيغة الإنكار في أجوبة المتهم.

يقابل القاضي استراتيجيات المغالطة عند المتهم باستعمال تقنيات المساءلة التي سيسعى من خلالها إلى فضح عنصر الكذب المتوقع والمتحمل لدى المتهم، ومن ذلك:

- استعمال الإجمال ثم التفصيل في طرح السؤال كما يتبين في المثال الآتي:


¹ - آن روبرول - جاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص 37.



يسعى القاضي من خلال هذه التقنية إلى وضع قلق السؤال الذي ينجر عنه منطقياً قلق الجواب عن المتهم، وفي ذلك سعي لكشف الخلل في الجواب، لأنّ طرح عدّة أسئلة في الوقت نفسه سيعمل على صبّ إجابات كثيرة ومنها يمكن استخراج الثغرات التي ستكشف عن الحقيقة.

- استعمال السؤال بغرض التأكيد ونفي مضمون الإجابة التي يقدمها المتهم، وهو ما نلاحظه في قوله (وصلتها للدار؟) إذ جاء هذا بعد القسم الذي استعمله المتهم للنفي حيث تعمد القاضي سؤاله وقدمه كدليل على أنّ المتهم يعرف مكان بيت الضحية وإلا فكيف وصل إليه.

- استراتيجية فضح النوايا، يتضح هذا في قوله (علاياك بلي في الخدمة تاها تقعد 3 ساعات ولا أكثر) يقدم القاضي هذا السؤال الذي يحمل في طياته معنى غير مباشر، على المتهم أن يفهمه عن طريق الاستدلال الذي سنوضحه:



السؤال الذي سي طرح هنا هو: كيف للمتهم أن يضيع وقته في انتظار زبونة في المقهى في حين أنّ الوقت له دور كبير في عمله، فهو ليس سائقها الخاص.

يستمر استجواب القاضي للمتهم كما يلي: "قعدت نسني في المكالمة تاعها / أمبعد صونا التليفون صارة لي عيطتلي/ قالتلي طحت في الكوزينة / قتلها نديك لخليل عمران قالتلي لا لا ديني لتيشي.

ق: ما قتلهاش لا/ مت ع: لا.

ق: اللبسة تاعها كاين فيها الدم؟/ مت ع: كاين شوية هنايا".¹

يصرّح المتهم هنا بالواقعة وفق اعتقاده الخاص الذي يسعى من خلاله إلى نفي معرفته أصلاً بالجريمة، ولا يتوقف عند هذا، بل سيسعى إلى جعل القاضي يعتقد بأنه يحمل نوايا خيرة تجاه الفتاة ويخضع للضمير الأخلاقي والاجتماعي، حيث اقترح عليها أخذها إلى المستشفى بعدما أخبرته بسقوطها في المطبخ. إنّه شكل من الدلالة غير الطبيعية التي يقول عنها جرابيس: « أن نقول أن القائل قصد شيئاً ما من خلال جملة معينة، فذلك يعني أن القائل كان ينوي وهو يتلفظ بهذه الجملة إيقاع التأثير في مخاطبه بفضل فهم هذا المخاطب لنيّته».²

نتبين سعي المتهم كقائل من خلال الجمل المتتالية (قالتلي طحت في الكوزينة/ قتلها نديك لخليل عمران/ قالتلي لا لا ديني لتيشي) إلى إظهار نية يؤثر من خلالها في القاضي باعتباره مخاطباً، إذ لم يكتف بعنصر التأثير فقط، بل حاول أن يبين أنّ المتهمة حاولت الهروب من موقع الجريمة برفضها الذهاب إلى المستشفى القريب وطلبها الذهاب إلى مستشفى بعيد نوعاً ما، لتبتعد عن موقع الجريمة. من هنا نستنتج أنّ المتهم الثاني قد انتهج استراتيجية رسم صورة الفرد

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

² - آن روبول - جاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص53.

الاجتماعي الصالح عن طريق رسم صورة الفرد الاجتماعي الطالح، فهو يبني قيمه الأخلاقية على حساب القيم الأخلاقية للمتهمة.

2-1- تقييم شرط النزاهة:

يسعى القاضي في هذه المرحلة من الاستجواب إلى الدخول بشكل صريح في إيقاع المتهم، وتكذيب اعترافاته السابقة، وذلك عن طريق تقييم شرط النزاهة لديه فيقول: "ق: هنا حبس دقيقة.

ذهب مساييس وخواتم وين كانوا؟

متع: خواتم والسلسلة وتابلات...

ق: كانوا في La boite a gants

متع: لقيت هذا تاع الحديد والموس في الطومبيل/ جريت عندها وقتلتها وشنوا هذوك لحوايج في الطومبيل، قالتلي واش من حوايج / أمبعد قالتلي ما تقول لحتى واحد راني قتلت المرالي راني نخدم عندها خليتها وحدها".¹

يعود المتهم من جديد إلى انتهاج الاستراتيجية السابقة في تبرئة نفسه وتوريط الفتاة الشابة المتهمة، بعد أن أجبره القاضي على فهم تلميحاته، عن طريق استراتيجية الكشف عن دليل الإدانة، وإحراجه بشكل صريح. في حالة كهذه نرجح أنّ القاضي قد نفر من تمادي المتهم ومن تصريحاته المنافية للمعقول والمنطق، وما يدل على هذا هو قوله مقاطعا للمتهم (هنا حبس دقيقة) ليبدأ نمط القول الصريح في الإدانة ويتخلى عن الاستراتيجية التلميحية التي أعطت فرصة للمتهم ليتلاعب بالأحداث.

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

وفعلاً لقد تمّ الإحراج الذي يرومه القاضي، ويتضح هذا في قول المتهم مجيباً عن سؤال القاضي (ق: ذهب مساييس وخواتم وين كانوا؟/متع: خواتم والسلسلة وتابلات..). يبدو من خلال هذا المقطع تردد المتهم ودخوله وضعا آخر مختلفاً عن السابق، وهو حالة القلق والفشل في القول، حيث أعاد عبارة القاضي التي سأل فيها ولم يجب، زد على ذلك خطأ في تعداد العناصر التي سأل عنها القاضي، فذكر عناصر أخرى، ليكشف بعد ذلك على أنه يعلم بأمور أخرى تخفى على القاضي أصلاً.

يبرز هنا عنصر المفاجأة في القول، وأهميته في كشف الحقائق والمستور أثناء المحاكمة، وهي استراتيجية تستعمل مع صنف المتهمين المتحايلين المزيفين للحقيقة لصالحهم. لكن هذا لم يشفع للقاضي للتخلص من الخدع الكلامية للمتهم فحتى بعد إحراج المتهم وتصريحه بأن تلك العناصر (الدليل) قد وجدت في صندوق سيارته الأمامي - حيث لا يمكن الإخفاء عنه- إلا أنه عاود اللجوء إلى استراتيجيته السابقة، فغير موضوع الحديث ليصرّح هذه المرة أنه وجد أداة الجريمة في سيارته فتفاجأ بذلك (لقيت هذا تاع الحديد والموس في الطومبيل/ جريت عندها وقتلتها وشنوا هذوك لحوايج في الطومبيل).

ويواصل المتهم خطته في تبرئة نفسه وإدانة الشابة المتهمة بقوله: (قالتلي واش من حوايج / أمبعد قالتلي ما تقول لحتى واحد راني قتلت المرالي راني نخدم عندها خليتها وحدها) سنحاول شرح هذا المقطع الكلامي في الشكل الآتي:

قتلتها واشنو هذوك الحوايج في الطومبيل؟ ← الرغبة في المعرفة ← عدم المعرفة.

قالتلي واش من حوايج؟ ← عدم الفهم ← إخفاء

أبعد قائلتي ما تقول لحتى واحد..... التصريح ← إالحاح المتهم على المعرفة.

يسن المتكلم هنا خطته الخطائية، بادعاء عدم المعرفة وعدم الفهم ثم يلح على المعرفة. يحدث هذا في الوقت السابق الذي مضى عن معرفته بالجريمة، وهو ما يعني حسب تصوره اعتقاد القاضي أنّ الجريمة تمت دون علمه وأنه قد علم بها بعد الوقوع.

2-2- المواجهة كاستراتيجية لدحض ادعاء النزاهة:

يصل القاضي في هذه المرحلة من الاستجواب إلى المواجهة كاستراتيجية لدحض شرط النزاهة الذي يدعيه المتهم، وهو ما سنلاحظه فيما يلي: "ق: ما سقسيتش صاحبك كيفاش يحلو لكوفر؟

ما قتلهاش لبسي الحجاب باش واحد ما يعرفك؟

ما قتلهاش حليلي الباب؟

متع: لا لا ماقتلهاش.

ق: كي خرجت وين ديت الكابا هذيك وخبيتها؟


متع: ما علباليش واش ندير في هذاك Le moment

ق: كايين La police / الهدرة لي قتلها للسيدة هاذيك ماكانش منها.

وين لقاوك La police نهار لكانو يحوسوا عليك؟ شكون لشاورت وقالك ديهم La police

متع: مشاورت حتى واحد".¹

تتوالى أسئلة القاضي للمتهم على شكل مواجهة، حيث كان مضمونها اتهاماً مباشراً له، ودحضا لكلّ اعترافاته السابقة التي ادعى فيها الصدق في القول، وقد اتخذ القاضي في ذلك تقنية الاسترجاع، بحيث بدأ المواجهة عكس اتجاه الجريمة فكانت كما يلي:



يستمر القاضي في مواجهة المتهم بعدما تكلم ونفى كلّ الاتهامات التي أكدها القاضي، وهذا ما كنّا نتوقعه، فالقاضي كان بصدد التأكيد لا السؤال، لهذا لم يعر جواب المتهم أيّ اهتمام، بل واصل في التصريح باتهاماته عن الحقيبة (الكابة) حيث قال له (وبن ديتها وخبيبتها) متجاهلاً ومكذباً كلّ ادعاءاته السابقة التي حاول فيها بناء شرط النزاهة.

تتخذ المواجهة في المقطع الأخير من الاستجواب طابعها النهائي، أين نادى القاضي على المتهمة التي ألقى عليها المتهم الثاني كلّ التهم وحاول إدانتها لتبرئة نفسه، ويكشف هذا عن حالة التذمر والنفور التي وصل إليها القاضي خصوصاً عندما أنكر المتهم منح هاتفه للمتهمة: "ق: كي طلعتها معاك في الطومبيل عطيتها التليفون تاعك؟"

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

مت: لا لا ما عطيتهاش التليفون تاعي.

ق: قلمي يا بنتي مليح وثبتي مليح كيفاه تقنعي محكمة الجنايات بلي هذا الشخص دخل معاك للدار أنت تقولي دخل وهو يقول بلي مادخلش.

مت: Les gants لدارهم أنا ما نديرش Les gants (ليقو).

ق: واش كان لابس في رجلو؟

مت: Les spadrés لابس

ق: Les spadrés اللي يخلي آثار تاع الدم في الأرض.

مت: هو اللي مسحها.¹

يقوم القاضي باستدعاء المتهمة الأولى، ويطلب منها مواجهة المتهم الثاني وإثبات دخوله إلى موقع الجريمة، ونلاحظ من خلال مناداتها تغير أسلوب التعامل معها، فبعدما قام بمناداتها في بداية الاستجواب بـ "أنت" ناداها في هذه المرحلة من الاستجواب "يا بنتي" ويحدث هذا بعد استماعه إلى المتهم الثاني الذي عمل على إثبات التهمة عليها ونفيها عنه نفياً مطلقاً. حدث هذا في الوقت الذي اعترفت المتهمة بجريمتها التي قامت بها تحت أثر حبة المخدرات التي تناولتها بإيعاز من الشاب المتهم الثاني، تثبت هنا حجة أخلاق الخطيب أو ما يعرف بحجة الإيتوسالتي يقول عنها أرسطو ما يلي: « والخطيب يقنع بالأخلاق إذا كان كلامه يلقي على نحو يجعله خليقاً بالثقة، لأننا نستشعر الثقة على درجة أكبر وباستعداد أوسع بأشخاص معتبرين في كلّ الأمور وبوجه عام (...) وهذا الضرب من الإقناع ينبغي أن يحدث عن طريق ما يقوله المتكلم، لا عن طريق ما تظنه الناس عن خلقه قبل

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

أن يتكلم وليس صحيحا - كما يزعم بعض الكتاب في مقالاتهم عن الخطابة- أن الطيبة الشخصية التي يكشف عنها المتكلم لا تسهم بشيء في قدرته على الإقناع، بل بالعكس، ينبغي أن يعد خلقه أقوى عناصر الإقناع لديه»¹.

أسهمت الطيبة الشخصية للفتاة المتهمة في الاعتراف بكل حيثيات الجريمة التي أدانتها دون استعمال حيل كلامية كما هو حال المتهم الثاني، الذي - وكما يبدو من الاعتراف الأخير للمتهمة- أنه السبب الرئيسي لحدوث الجريمة؛ إذ كان يرتدي قفازات تمنع ترك البصمات تدينه؛ ما يعني أنه قد حضر وهياً كل الظروف لوقوع الجريمة، حيث اختار نوع الحذاء الذي يلبسه، وجعل الفتاة المتهمة تتناول حبة مخدر. يكشف سياق الجريمة هنا بدمجه مع اعترافات المتهمين عن أخلاق المتهمين، وذلك عن طريق تقييم أفعال الكلام وشرط النزاهة وحيثيات العملية الخطابية في المرافعة.

¹ - أرسطو، الخطابة، تع: عبد الرحمان بدوي، ص 1356.


المبحث الثاني: الهرمية المجاجية في الخطاب القضائي

يلجّ جيرار كورني في دراساته للخطاب القضائي على عقد مقارنة بين الخطابين القضائي والمسرحي، مقارنة يصل من خلالها إلى نتيجة تؤكد الشبه الكبير بين الخطابين، وكان ذلك «عند اعتباره قاعة المحكمة بمثابة "الركح المسرحي" والمحاكمة بمثابة المسرحية»¹. يعني تشبيه قاعة المحكمة بالركح المسرحي أنّ هناك موازاة بين العناصر المشكلة للمسرحية والعناصر المتواجدة داخل قاعة المحكمة، ومنه يمكن اعتبار القاضي والنائب العام والمحامين والمتهمين والضحايا ممثلين مسرحيين كلّ ودوره في توجيه المحاكمة.

لا يخفى عنّا ما يحمله هؤلاء من توجهات أيديولوجية تحدد المراتب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لهم. انطلاقاً من هنا يمكن وسم المحاكمة بالبلوفونية أو تعدد الأصوات والأطاريح، ففي الحين الذي يمثل فيه القاضي وحاشيته صوت الدولة والسلطة يأتي المتهمون ليمثلوا العنصر المنافي للسلطة تماماً، فهو الذي خالف سلطة ما يوطرها قانون محدد، ومن أجل تصويب تلك المخالفة سيتخذ خطابه مساراً تقنياً هدفه استرجاع السلطة المفقودة. بينما يأتي دور المحامي والمدعي العام كوسيط بين جبهة السلطة وجبهة مخالفة السلطة، بين محاولة لإثبات التهمة ومحاولة لدحض التهمة عن طريق البحث عن حجج ذات توجه اجتماعي قانوني في الوقت نفسه.

يمكننا من خلال ما سبق تمثيل العملية التواصلية والتعددات الصوتية داخل قاعة المحكمة كما يلي:

¹ –Gerard Corni 1990, linguistique juridique, Montchristien, p 338.



تفرعات الأصوات في قاعة المحكمة

تتفرع الأصوات داخل قاعة المحكمة كما نلاحظ إلى أربعة فروع على الأقل تشمل المتكلمين في قاعة المحكمة، وتتضوي تحت كلّ متكلم مجموعة أصوات أخرى توجّه خطابه بطريقة مباشرة أحيانا وضمنية في أحيان أخرى، وتتبلور الأصوات عند عمليات السؤال والجواب التي تصحب معها مختلف حيثيات الجناية وتحاول بصفة مستمرة دمج البرهان ودليل الإدانة أو التبرئة، وقد تظن جيرار كورني إلى « مسألة مهمة وخاصة دقيقة تميز قسم الجواب. وهي كونه يتميز بتمفصله إلى مفصلين هما: التدليل Justification والحل Solution فقسم الجواب في كلّ خطاب قضائي لا يستوي إلا إذا قام على ركني التدليل والحل... ولقد أوجد كورني لهذين المكونين من قسم الجواب في المحاكمة، في المكوّن التديلي والحل، بدائل افتراضهما من علم منهجية القانون وهما: الوقائع والحيثيات faits/motifs باعتبارهما بديلين لركن التدليل، لأنّ التدليل إنّما يكون على حسب ما توفره الوقائع

وحيثياتها فهي التي توجهه، لإنتاج القسم الثاني وهو باصطلاح فقهاء القضاء وعلماء منهجية القانون "الأسانيد" باعتباره بديلاً لركن الحل».¹

يؤدي التضايف الحاصل بين أطراف العملية التواصلية ومختلف عناصر الخطاب القضائي من قبيل الوقائع والحيثيات والأسانيد... ومختلف السياقات الاجتماعية والثقافية إلى إنتاج ما يسمى بالخطاظة الحجاجية القضائية، إذ ينتشر عصب الحجاج في جلّ هذه المكونات ويرافق كل خطوة من شأنها التأسيس لعملية التقاضي وإحلال العدل في المجتمعات.

1- تشكل الخطاظة الحجاجية في المرافعات:

يسير الخطاب القضائي في اتجاه حجاجي منطقي يمكن وسمه بالخطاظة الحجاجية، ويعرفها عز الدين الناجح في قوله: «المقصود بالخطاظة الحجاجية في بحثنا هو الصورة الذهنية أو الرسم المختزل والمجرد لمجموعة العناصر اللسانية وعلاقتها بعضها ببعض في الخطاب الحجاجي».² يمكننا أن نتصور طبيعة الحجاج عندما يتعلق الأمر بالمرافعات الخاصة بقسم الجنايات؛ جناية القتل العمدي ضد الضحية الفرنسية (زوجة ط)، وجناية محاولة القتل العمدي من قبل الشيخ ضد ابنة أخيه، وجناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية. تتخذ طبيعة الحجاج في هذه الجنايات نمطين:

أولها، خاص بمستوى المحاججة وكيفيةها عند المتهمين؛ إذ نلاحظ أنّ كلّ المتهمين في هذه الجنايات من مستوى اجتماعي متوسط، يكشف عنه طبيعة التصورات التي يحملها المتهمون أثناء إجاباتهم عن أسئلة القاضي.

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 251.

² - المرجع نفسه، ص 254.

ثانيها، خاص بالموقف الذي يمكن اتخاذه تجاه هؤلاء من طرف هيئة المحكمة بشكل عام، فقد سبق ولاحظنا خجل المتهمه بالقتل العمدي في حق الضحية الفرنسية وتردها من التصريح بحيثيات الحادثة.

يتأسس الحجاج حسب "ماتي ماري لور" على تقنيتين هما: التقسيم ¹Clasement والتنظيم ²Rangement بمعنى أدق التفكيك وإعادة البناء، وما نلاحظه على الخطاب القضائي بشكل عام هو التقسيم والتفكيك، فالعناصر المشكلة له تكون هيئتها متفرقة وتأتي على مراحل وفئات من قبيل: المعطى، الأسانيد، النتائج.. إلا أنها تدمج وتنظم من جديد عند استعمالها، فلا يمكن أن نتصور حديث القاضي والأمين العام والمحامي والمتهم والضحية بمعزل عن الأسانيد أو النصوص التشريعية، بل تدخل كل عناصر الخطاب القضائي في تحليل القضايا وتمارس سلطتها الخفية والظاهرة في عمليات الحجاج.

تبنى الخطاظة الحجاجية إذن اعتمادا على مختلف عناصر الخطاب القضائي، ويمكننا توضيح ذلك أكثر من خلال تحليل النماذج الجنائية رهن الدراسة وتوضيح مختلف الاستراتيجيات التي يبني الحجاج من خلالها كما سيأتي:

1-1-1- تشكلات المعطى في القضايا الجنائية:

1-1-1- المعطى Le Donnée: يعتبر المعطى "نقطة الانطلاق في كل علم والقادح

الأول لأي معالجة علمية"³يمثل المعطى في الخطاب القضائي الوقائع Les Faits ويوازي أيضا مفهوم الحيثيات Les Motifs وينقسم المعطى بدوره إلى:


¹ - ماتي ماري لور، البرهنة القانونية، 2001، ص 30. نقلا عن: عز الدين ناجح، ص 255.

² - المرجع نفسه، ص 255.

³ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 259.

1-1-1-1 الوقائع: وتمثل «عصب المعطى ونواته في أيّ خطاب قضائي على اختلاف درجاته (ابتدائي، استثنائي، تعقيبي) وهي المنتج لبقية عناصر الخطاطة على اختلاف أنواعها ودرجاتها، بل إنّها، أي الوقائع، هي الموجهة لسيرورة الحدث الحجاجي».¹ نلاحظ من خلال تعريف الوقائع أنّ لها دورا فعّالا في بناء الهرم الحجاجي الخاص بكلّ قضية مهما كان نوعها، فهو القاعدة الواقعية المجسدة على أرضية الجريمة أي مخالفة أخرى، ومن خلال تقصي وقائع الجنايات رهن الدراسة نجد ما يأتي:

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 260.



تمثيل للوقائع المؤسسة للقاعدة الحجاجية

تمتد الوقائع على الاستقامة جهة اليمين، بينما نجد في الجهة المقابلة دائرة تضع النتيجة الملموسة أو المحتملة للوقائع الحاصلة، ونلاحظ أنّ نتيجة الجناية تدور في القتل عموماً، فهو إمّا قتل مؤكد ملموس كما هي الحال في قضية الضحية الفرنسية زوجة ط، أو قتل محتمل كما هي الحال في قضية محاولة القتل بواسطة بندقية الصيد أو تمويل جماعة إرهابية، ويتفرع هذا الاحتمال بدوره إلى فرعين هما:

-احتمال قريب المدى خاص بجناية محاولة القتل، فالجريمة المفترض حدوثها كانت قريبة، حيث تم إطلاق النار على الضحية مباشرة من طرف المتهم. إنَّها نية صريحة في القتل كما توضحه الوقائع الأولى.

-احتمال بعيد المدى خاص بإسناد الجماعة الإرهابية، حيث يشكّل تمويل وإسناد جماعة إرهابية بالمواد الغذائية نية بعيدة للقتل، تتم عن طريق المتهم المفترض (الجماعة الإرهابية)، فمساعدة الجماعة الإرهابية هو من وجهة نظر أخرى دعم لها على مواصلة جرائمها وتسهيل لذلك بتهيئة الظروف المناسبة للإجرام.

تصنف هذه الجرائم ضمن الجنايات من جهة حثها أو قيامها بفعل القتل والقتل من أشنع الجرائم التي يدينها المجتمع والإنسان بشكل عام، ذلك أنّه يضع نهاية للحياة المرغوب فيها، وقاعدة الوجود الأولى وشرط العيش والحصول على السعادة التي ترومها كلّ نفس بشرية، لذا فإنّ ما سيضفي على قاعدة هرم الحاجاج شدّتها هو وقعها على الجمهور ف« التسليم بالواقعة من قبل الفرد ليس إلا تجاوبا منه مع ما يفرض نفسه على جميع الخلق، إذ الواقع يقتضي إجماعا كونيا»¹ يكفي إذن أن يسمع الجمهور بفعل القتل لتتم الإدانة والنبذ للقائل أو لمن يخطط لفعل القتل أو كان سببا فيه من قريب أو من بعيد. ندرك انطلاقا من هذا أنّ العلاقة بين الجمهور والوقائع وتصنيفات الجرائم في القانون القضائي هي علاقة مدمجة؛ إذ تعمل وفق قانون التأثير التآثر أو ما يشبه قانون العرض والطلب في المجال التجاري، فبقدر أهمية المنتج وتأثيره في حياة الناس يتم تصنيفه كمادة أساسية أو

¹ - عبد الله صولة، الحجاج، أطره ومنطلقاته وتقنياته من خلال مصنف الحجاج، الخطابة الجديدة، لبرلمان وتينكاه، ضمن مؤلف جماعي، أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشر: حمادي صمود، تونس: 1998م، منشورات كلية الآداب، ص308.

ثانوية في معيشة الفرد، كذلك يتم منطلق المخالفات والجنايات، فبقدر تأثيرها في حياة الأفراد يتم تصنيفها ووضع العقوبات المناسبة لها.

يتم الانتقال من حيّز الأحداث والوقائع إلى الحيّز اللغوي عن طريق المرافعة التي تتم داخل جلسة المحكمة، « ومن المعلوم أنّ هذا الانتقال من الحيّز الحدّثي الوقائعي إلى الحيّز اللغوي المفهمومي سيصاحبه متغيرات Variables هي ما سيصنع حاجيته ويوجهها إلى نهاية معلومة، وهو نص الحكم، علاوة على الحجاجية في درجتها الصفر ونقصد بذلك الوقائع والأحداث على أرض الواقع كما هي مشاهدة عياناً»¹. يتم تأسيس قاعدة الهرم الحجاجي فعليا عند نقل الأحداث إلى قاعة المحكمة عن طريق مختلف المكلفين بذلك، والذين يمثل المتهمون والضحايا أبرزهم، حيث يتم التركيز على أدائهم اللغوي بشكل تام بما فيه حركاتهم وانفعالاتهم التي ستصدر أثناء أداء فعل القول، لأنّ هذه النقطة تحديدا هي الموجه الأساسي لعمليات الحجاج.

سنحاول الكشف عن حركية القول والحجاج في المرافعات كخطوة داخلية في عنصر المعطى في مختلف الجنايات رهن الدراسة فيما يلي:

القضية 1: جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

يتم الانتقال إلى المستوى اللغوي عن طريق المرافعة، وأول ميزة خطابية يمكن ملاحظتها على الصعيد اللغوي، هي استعمال ضمير المتكلم (أنا) لسرد الوقائع، ما يعني تفعيل القضية وإعطائها نفسا جديدا، خصوصا إذا عرفنا أنّ القاضي باعتباره

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 262.

طرفا في القول يعلن عن نيته الصريحة في التأكد من المتهم كما في المثال "ق":
 نزيد نتأكدو من الهوية تاعك. / ق: وسمك؟ / متس: "س" م ز".¹

إنّ فحص الأداء اللغوي في المرافعة بدقة ومحاولة التعرّف على الظواهر اللغوية سيؤدي بنا إلى رصف أنواع الحجج وكيفية تنظيمها وترتيبها سواء أكان ذلك من قبل المتهم أو القاضي، وهو ما يمكن أن نسميه سلما حجاجيا، فهو « علاقة ترتيبية للحجج المنتمية إلى فئة حجاجية واحدة، بحسب القوة الحجاجية لكلّ حجة ومعلوم أنّ الحجج اللغوية متفاوتة في قوتها الحجاجية، فهناك الحجة الضعيفة والحجة الأضعف، وهناك الحجة القوية والحجة الأقوى». ² يبرز هذا في جناية إسناد وتمويل جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية، كما يلي: "ق: وين تسكن؟ / متس: في توجة. / ق: تسكن في بلدية توجة وعندك حانوت. / متس: إيه يا سيد رايس عندي حانوت تاع المواد الغذائية.

ق: وقتاش جات الجماعة الإرهابية؟ / متس: جاو في 2007 (أواخر 2007) /
 ق: قداه جوك؟ / متس: جاو في ثلاثة / ق: هازين السلاح؟ / متس: هازين les
 Claches / ق: في ثلاثة هازين les Claches / متس: إيه يا سيد رايس في ثلاثة
 هازين السلاح".³

أول ما يلاحظ على حوار المتهم والقاضي هو:

أولاً: تقديم الجواب في صيغة سؤال، تبرز هذه الخاصية في قول القاضي: (تسكن في بلدية توجة وعندك حانوت). تحوّل دور القاضي هنا من دور الاستعلام إلى

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

² - أزفالد ديكرو، السلميات الحجاجية، تر: أبويكر العزاوي، ط1، المغرب: 2020م، مطبعة وراقعة بلال، ص19.

³ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

دور الإخبار، وقد تركز إخباره على موضع الجناية وموقعها المتمثل في الحانوت. وهو نوع من المصادرة للعملية الكلامية وتوجيهها مباشرة إلى النقطة المركزية التي يتأسس عليها الكلام، بغرض تأكيد الواقعة من جانب وحث ضمني للمتهم من أجل الاتجاه مباشرة إلى التصريح بالتهمة المنسوبة إليه وعدم المراوغة في القول.

ثانياً: الاستفسار عن سياق الاتهام، حيث يعود القاضي من جديد إلى استجواب المتهم وبناء هرم الحجاج الذي يحمل غاية الوصول إلى الحقيقة هذه المرّة حيث يحاول التعرّف على سياق اللقاء بين المتهم والجماعة الإرهابية؛ إذ يسأله عن وضعية الجماعة الإرهابية عند المجيء إلى الحانوت أوّل مرّة، فيقول (هازين السلاح؟/ ق: في ثلاثة هازين les Claches. يستفسر القاضي هنا عن حمل الجماعة الإرهابية للسلاح، ويمضي في استفساره لمعرفة إن كان جميع الإرهابيين يحملون سلاح الكلاش، ويظهر هذا النوع من الاستفسار أيضاً في قول القاضي عند استفساره عن العلاقة التي تجمع المتهم بالجماعة الإرهابية: "ق: كانوا كي يجو يدوا السلعة يسلكوا؟/ متس: إيه يسلكوا/ ق: ما نوع السلعة لي يدوها؟/ مت س: الماقارون الحليب (كل المواد الغذائية)".¹ يؤسس هذا النمط من الاستفسار لنوع من الدعم للحجة سواء أكان ذلك من جهة المتهم أم من جهة القاضي، وسنوضح هذه الحلقة الحجاجية فيما يأتي:

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.



شكل توضيحي لبناء الهرم الحجاجي

تتواصل العملية الحجاجية الخاصة بالوقائع كعنصر من عناصر المعطى لتوضح هذه المرّة نمطا حجاجيا من مستوى آخر، يكون أكثر عمقا مقارنة بالأنماط السابقة، وهو ما يتضح في هذا المقطع: "ق: كاش ما كانوا يقولوك اعطيونا معلومات على la Brigade تاع المنطقة؟/ متس: لا يدو المواد الغذائية برك ويسلكو ويروحووا./ ق: امبعد عطاوك هاتف نقال وشريحة باش تتصل بهم ولا يتصلو بك؟/ متس: نعم يا سيد رايس ومع كلمة السر".¹

تتكرر صيغة المصادرة وتقديم الجواب في صيغة سؤال في كلام القاضي وذلك عند قوله: (امبعد عطاوك هاتف نقال وشريحة باش تتصل بهم ولا يتصلو بك؟)، وجاءت هذه الصيغة هذه المرّة متبوعة بسؤال، ومنه نستنتج أنّ المصادرة جاءت بعد اتفاق مسبق بين القاضي والمتهم يقضي بامتلاك الاثنين للمعرفة المسبقة بأمر الشريحة وعدم استنكار الأمر من أيّ طرف ويجب هنا « أن نضيف إلى اتفاق المتلقي العام، نوعا آخر من الاتفاق، يسمى هنا (الاتفاق المسبق) الذي يتعلق بالتقنية الحجاجية في حدّ ذاتها. فالملاحظ أنّ الفعل الحجاجي لا يتمثل في تشكيل

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

الرأي وصياغته في قالب حجاجي فقط، ولكنه يتمثل بصفة خاصة، بدعم هذا القالب الحجاجي بعنصر مقبول سابقا من المتلقي. وبصفة ملموسة، فإنّ البحث عن اتفاق مسبق يتحقق بواسطة تحديد نقطة ارتكاز انطلاقا من موضوع مقبول من المتلقي سلفا»¹. نلاحظ إذن أنّ هناك تأسيسا لنقطة ارتكاز بين طرفي الحوار ذلك أنّ الفعل الحجاجي تحوّل من الكفة الأولى إلى الكفة الثانية، وهكذا أصبح ينمو ويتطور لصالح طرفي العملية الحجاجية. يمكن رسم العملية الحجاجية في هذه الحالة بمبدأ التعاون الذي أشار إليه جرابيس، وجعله من الشروط الأساسية لنجاح العملية التخاطبية.

القضية 2: جناية القتل العمدى وجناية محاولة القتل.

سنحاول في هذه المرحلة من التحليل دراسة منطوق سير الوقائع في الجنايات التي تحمل موضوع القتل قريب المدى، فهناك فرق واضح بين وجود ضحايا مكشوفة للعيان وعدم وجود ضحايا واضحة، وبين أن يكون فعل الاعتداء مباشرا أو أن يكون غير مباشر، لا بدّ أمام هذه المتغيرات أن يتخذ الحجاج مسارا آخر غير الذي اتخذه في جناية إسناد جماعة إرهابية مسلحة، وهو ما سنلاحظه من خلال رصد الوقائع فيما يلي:

المقطع الأوّل للوقائع: "ق: شكرا سيدي كاتب الضبط/ ق: أرواح أنت/ ق: واش اسمك؟ / مت:س: "س"/ ق: وين تسكن؟ / مت:س: هنا في بجاية وعندنا دار في توجة"². تبدأ عملية الاستجواب بشكل عادي جدّا، أهم ما يسمها كما سبق وأشرنا هو الجفاء في التعامل مع المتهم، ويتضح ذلك في قول القاضي (أرواح أنت، واش اسمك؟) فكما نعلم من خلال الاطلاع على حيثيات الجناية، أنّ المتهم هو رجل

¹ - فيليب برونون، الحجاج في التواصل، ص 60.

² - جناية محاولة القتل العمدى باستعمال بندقية الصيد.

مسن، إلا أنّ العمر في هذا السياق لم يشفعه من الخطاب الجاف الذي لا نلمح فيه أيّ نية في الاحترام بحكم السن الذي يفرضه النسق الثقافي والآداب الاجتماعية.

تتغير آداب الحديث إذن عندما يتعلق الأمر بالخطاب القضائي، إلا أنّ هذا لا يؤثر على المتخاطبين، فهم مهيوون مسبقاً لهذا السياق الخطابي كما نلاحظ من خلال مختلف النماذج المدروسة. تمضي عملية السؤال والجواب لتوضح هذه المرة استراتيجية يتخذها المتهم، تتضح في إجابته عن مقرّ سكنه (هنا في بجاية وعندنا دار في توجة) يلجأ المتهم هنا إلى نوع المصادرة متمثلة في الإضافة التوضيحية بزيادة معلومة وعرضها على القاضي رغم أنّه لم يطلبها، فهو قد سأل عن مقرّ السكن فقط. يمكننا تسمية هذه الكفاءة الحجاجية بالكفاءة التدبيرية التي أشار إليها حسن المودن قائلاً: « يتعلق الأمر بنوع من التواصل الشفوي الذي لا يكون ممكناً إلا عندما يتحقق لقاء بين متكلم ومخاطب/ مخاطبين داخل مكان وزمان محددين... ثانياً أنّ الأمر لا يتعلق بالتواصل الشفوي اليومي العادي، بل هو نوع من التواصل الشفوي له ما يميزه إنّ بالنظر إلى طبيعة خطابه وهويته، وإنّ بالنظر إلى خصائص الفضاء، وإنّ بالنظر إلى نوعية العلاقة بين المخاطب والمخاطبين»¹. يرشدنا هذا الملمح الأسلوبي إلى وضع نتيجة مفادها أنّ المتهم يؤسس لقاعدة حجاجية من تلقاء نفسه، فذكر المعلومة الإضافية سيكون له دور مهم فيما بعد، خصوصاً إذا أنّ عرفنا أنّ مقرّ سكن والد الضحية (أخ المتهم) المتمثلة في ابنة الأخ، يكون في منطقة أخرى بعيدة عن السكن الذي وقعت فيه الجريمة.

المقطع الثاني للوقائع: ق: إذن قرار غرفة الاتهام رآك متهم بمحاولة القتل باستعمال بندقية الصيد/ متس: لو كان حبيب نقتلو لو كان قتلتمو العام ليفات/ ق:

¹ - حسن المودن، بلاغة الخطاب الإقناعي، نحو تصور نسقي لبلاغة الخطاب، ط1، الأردن: 2014، كنوز المعرفة، ص77.

واش يقربك؟/ متس: نسيب تاع خويا/ ق: جا عندك ولا عند خوك / متس: يجي خمس خطرات في اليوم ويجي من سيدي عيش ويجي للدار عندي لعقل وما قتلوش./ ق: علاش تيريثت؟/ متس: لم أرد قتله.¹ يدخل القاضي في هذا المقطع مباشرة إلى موضوع المرافعة وهو قرار غرفة الاتهام بأن المتهم (س) قد حاول القتل باستعمال بندقية الصيد، لكن المتهم يشترع مباشرة في تأسيس قاعدة للهرم الحجاجي كما سنوضح في الشكل الآتي:



قاعدة الهرم الحجاجي

يتخذ المتكلم استراتيجية فعّالة لبناء القاعدة الحجاجية، تتمثل في العودة إلى الماضي والمصادرة عن فعل التهمة الحاضر، وذلك عند رجوعه بالأحداث إلى العام الماضي أين توفرت ظروف دفعته للقتل لكنه لم يفعل كما يتضح من سياق كلامه وبما أنّ القاضي لم يعر كلامه أهمية رغم رسالته المضمرّة التي وضحناها، أعاد

¹ - جناية محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد.

عبارة تحمل المنطق نفسه، لكنه هذه المرة صرّح عن الأسباب التي تخول له قتل الضحية، وهي كثرة تردده إلى بيته رغم أنّ أهل زوجته لا يسكنون هناك. كان من الممكن أن يجيبه القاضي بقوله: إنّ ابنة أخيه وزوجها لهما الحق في الدخول والخروج من بيت والدها رغم أنّه في البناية نفسها، لكن القاضي لم يفعل ولم يشأ إخراج المتهم، أو ربما يرجع ذلك إلى تواطؤ اجتماعي وثقافي يجمع كلا من المخاطب والمخاطب. تدخل هذه الحجة ضمن حجج الاشتراك التي « تستدعي المعتقدات أو القيم المشتركة مع المتلقي، والتي تحتوي مسبقاً، بشكل من الأشكال، الرأي الذي يكون موضوعاً لمشروع الإقناع».¹


المقطع الثالث للوقائع: يتواصل استجواب القاضي للمتهم كما يأتي: "ق: ضربتو في الدار ولا كي خرج برا/ متس: في La Cours / ق: كي ضربتو كان فاس فاس Face a face / م: فاس فاس Face a face / مح: كي صوبت البندقية تجاه الضحية جا كاش واحد نحاها؟ / متس: ما جا حتى واحد / مح: سيدي الرئيس هل الضحية موالف يجي عند خو المتهم؟ / متس: موالف يجي بصح خويا يسكن في توجة".²

تضاف إلى الحجج السابقة حجة الصدق كما هي موضحة في الاستجواب، فعندما سأل القاضي المتهم إن كان الضحية مقابلاً له Face a face أجاب بالتأكيد على الأمر ولم ينكر ذلك، رغم أنّ ذلك الجواب سيساهم في إدانته، لأنّه سيؤكد عن نيته الواضحة في القتل. لكن الأمر لم يتوقف هنا، بل استمر في إجابته بنفس الصدق عندما سأل المحامي القاضي (كي صوبت البندقية تجاه الضحية جا كاش واحد نحاها؟ / م: ما جا حتى واحد) بنفس هذا الجواب سيؤكد المتهم أنّه تعمد عدم إصابة الضحية ولم يتدخل أحد لمنع.

¹ - فيليب بروطون، الحجاج في التواصل، ص 61.

² - جناية محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد.

سنحاول في الشكل الآتي توضيح منطق العملية الحجاجية وتفكيك عناصر حجة الصدق:



بدأ المتهم إجابته بوضعها في قالب الصدق، وقد ساهم ذلك في التواطؤ مع القاضي، وهو ما يتضح من الأسئلة المطروحة التي نتلمس فيها محاولة لدعم براءة المتهم، لذا كان السؤال الأخير من المحامي للقاضي (هل الضحية موالف يجي عند خوه) علماً أنّ الأخ لا يسكن في بناية المتهم. لم يعترض القاضي على تدخل المحامي بأسئلته، وهذا يكفي للتأكد من قبوله لذلك، ومنه عملت الحجة الأولى للمتهم على تأكيد التهمة، بينما الحجة الثانية تنفيها، لتعمل الحجة الأخيرة على دعم براءة المتهم لكن بتواطؤ بين المحامي والقاضي والمتهم.

1-2- بناء الحجج المقابلة:

تستمر عملية الاستجواب لتتخذ هذه المرة وضعية التقابل مع القاعدة الحجاجية المبنية سابقاً، ذلك أنّها تغير طرف الاستجواب من المتهم إلى الضحية وسنحاول تقصي مسار الحجج المقابلة برصد نوعية الأسئلة والأجوبة بين القاضي والضحية ومختلف الأطراف الأخرى، ولتسهيل هذه العملية سنضع جدولاً لأقوال المتخاطبين.

القاضي	الضحية	المحامي	الشاهد
<p>- الضحية واش يكونك المتهم (س)؟</p> <p>- كي تجي وين تروح؟</p> <p>- واش من L'étage يسكن نسيبيك؟/</p> <p>- بالاك هدرت معاه كاش ما قتلنو؟</p> <p>سوا يكرهني سوا شرب</p> <p>تروي الزوجة تفاصيل الحادثة</p> <p>-ق-ش: واش يكونك هذا؟</p> <p>- يعني عمك</p> <p>- وين كنت نهار لي اطلق هذا الرجل العيارين النارين نتي دزيتيه</p>	<p>- خو نسيبي</p> <p>- نروح للدار تاع نسيبي</p> <p>-1^{er} étage + سرد الأحداث</p> <p>- Jamais هدرت معاه</p> <p>سوا يكرهني سوا شرب</p> <p>تروي الزوجة تفاصيل الحادثة</p>	<p>هل هذا ساكن مع نسيبو ولا لا؟ شحال كاين المسافة بينو وبين المتهم عند تصويبه للبندقية؟</p> <p>مح2: هل هذا شاف سيد مبروكي في البالكو يشرب؟/ هل قام بحركات تشير إلى أنه يشرب؟</p> <p>- هل الحركة لي قمت بها قامت بتغيير مسارها؟</p> <p>-مح-ش: هل كايين</p>	<p>- خو بابا</p> <p>- خو بابا ماشي عمي J'etai derriere lui</p> <p>No No</p>

<p>- صوب Le Fusé ديراكت ليهم</p> <p>- ما درت حتى حركة كنت موراه وعيطت برك</p> <p>- كايين نزاع بيناتهم علجال البناية هذي</p>	<p>نزاع بين باباك ولا لا</p>		<p>- كي هز Le Fusé - كان هاك ولا هاك</p>
---	------------------------------	--	--

يجري الحوار الأول بين القاضي والضحية (زوج ابنة الأخ) وبعد ذلك يتدخل المحامي، ثم ينتقل القاضي لاستجواب الشاهدة (أخت الزوجة وابنة أخ المتهم)، وقد حاولنا الكشف عن الخصائص اللغوية والاجتماعية التي ميزت الحوار، وهي كما يلي:

أولاً/ القاضي في استجوابه للضحية:

أ/القاضي:

- الاقتصاد اللغوي، حيث يقتضب في طرح السؤال، فهو يسأل مباشرة وبكلمات قليلة عن العلاقة والمكان الذي تقصده الضحية...

- المنطق في طرح السؤال؛ حيث اتجه القاضي في أسئلته إلى البحث عن السبب المنطقي لإطلاق النار.

ب/الضحية:

- الإجابة باقتضاب كأول خطوة.

- وضع احتمالات لسبب إطلاق النار.

- التحول من الاقتضاب إلى السرد كخطوة ثالثة.

الملاحظة: يتخذ الرجل الضحية استراتيجية الدعم والمساندة؛ فبعدما اقتضب في إجابته مقتدياً بالقاضي، تحوّل إلى تقنية التفسير والسرد لرد خاصية المنطق التي تميز بها استجواب القاضي في الخطة الموالية.

ج/المحامي: موازاة مع سرد الضحية للأحداث يطرح مجموعة أسئلة غير مباشرة أغراضها مختلفة، وهي كما يلي:

1- الاستنكار: إذا كان الضحية لا يسكن مع نسيبه، ما سبب الزيارات المتكررة لبيته.

2- التأكيد والتوضيح: عن طريق التدقيق في الوضعية الحقيقية للمتهم والضحية.

3- **النفي:** يقدم المحامي أسئلته بغرض نفي ادعاءات الضحية واحتمالاته بأن السيد م كان في حالة سكر، وذلك بالبحث عن الحجة العينية الملموسة.

ثانيا/القاضي في استجوابه للشاهدة:

يمضي القاضي في استجوابه بالسؤال عن العلاقة التي تربط الشاهدة بالمتهم بشكل عادي جداً، لكن الشاهدة أبدت في إجابتها غضبا واحتقاناً تجاه المتهم، حيث أنكرت علاقة القرابة بينهما وأنه عمها، واكتفت بالقول إنه أخ أبيها فقط وليس عمها.

يمكن أن نأخذ هيئة الغضب هذه كقاعدة لتأسيس حجة الصدق عن الشاهدة فهي لم تتحايل على القاضي منذ أول وهلة ولم تدعي أنها لا تزال تحمل شعور القرابة تجاه المتهم رغم ما قام به، فغضبها منطقي جداً لذا كانت إجابتها كما يلي:


- لم تقم بدفع المتهم.

- المتهم صوب البندقية مباشرة للضحية.

- قامت بالصراخ فقط.

- هناك نزاع بين والدها والمتهم حول البناية.

ما نلاحظه هنا هو أنّ إجابات الشاهدة ستعمل على تبرئة المتهم، رغم أنها حضرت لإثبات التهمة عليه، يمكن توضيح ذلك في سلم حجاجي كما يلي:



شكل توضيحي لتراتبية الحجج المقابلة

1-2-1- الوثائق Les documents:

يأتي عنصر الوثائق بعد الوقائع، ويمكن القول إنّ الوثيقة تمثل العامل الملموس والظاهر للشيء، فهي « بمثابة الضمان لصحة الوقائع لأنّها - أي الوثائق - الشاهد التاريخي والواقعي الإجرائي على حدوث الوقائع، وهي في أثناء ذلك ما يعطي للخطاب القضائي صبغته الإجرائية Procédurale الصانعة للحجاجية الكبرى في الخطاب»¹. تأخذ الوثائق كما نلاحظ دور الحسم في توجيه مصير القضية، فهي التي تعطي للخطاب القضائي صبغته الإجرائية وتسحبه من مستوى اللغة إلى مستوى الأشياء والمشاهدة العينية، بحيث يجب توافر مجموعة من الأدلة الملموسة ليتحول الحجاج من الاحتمالية إلى الأدائية، وهو ما سنلاحظه في القضايا الجنائية رهن الدراسة.

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 262.

أولاً: جناية إسناد وتمويل جماعة إرهابية بالمواد الغذائية.

تحضر الوثائق في هذه القضية على شكل مواد ملموسة داعمة للوقائع فعندما تم إثبات حيازة المتهم للسلاح والذخيرة اتخذ الخطاب توجهها آخر يمكن وصفه بالإثباتي كما نلاحظ: "ق: كاش ما خبيتم سلاح؟/ متس: لالا ياسيدي راييس والله ما خبيتلهم/ ق: حكمو عندك ذخيرة وسلاح Claches وبندقية صيد دون رخصة؟/ متس: نعم يا سيد راييس لقاو عندي سلاح بصح السلاح تاعي./ ق: شكون لعظامم لك؟/ متس: عمي هو لي هدامم لي في حفل زفافي في 2003."¹ تتمثل الوقائع هنا في السلاح Claches والذخيرة وبندقية الصيد دون رخصة، وهذا من شأنه إدانة المتهم، لأنه لا يملك الحق في حيازة سلاح غير مرخص، لكن الملاحظ هو أن القاضي ارتأى بناء مشروع الحجاجي مع المتهم، ومنه تراكمت حججهما وحدث نوع من التواطؤ بين الاستراتيجيات المتبعة لرصف الحجج خصوصا بعد تدخل المحامي بقوله: "المحامي: اتسما الجماعة الإرهابية هددوه بالكلاش/ ق: هددوك بالكلاش؟/ متس: ايه هددوني بالكلاش/ المحامي: وشكون لي ما يخافش من لكلاش".² فالملاحظ هنا هو تضافر حجة المحامي والقاضي والمتهم، وهذا ما سنوضحه فيما يلي:

توضيح (فرضية)	المحامي	اتسما الجماعة الإرهابية هددوه بالكلاش
تساؤل (تجربة)	القاضي	هددوك بالكلاش؟
تأكيد (نتيجة)	المتهم	ايه هددوني بالكلاش
التبرئة (التكرار)	المحامي	وشكون اللي ما يخافش من لكلاش

¹ - جناية تمويل جماعة إرهابية بالمواد الغذائية.

² - جناية تمويل جماعة إرهابية بالمواد الغذائية.

تأتي هذه السلسلة الحجاجية بعد التأكد من امتلاك المتهم للسلاح وإنكاره في الوقت نفسه بأن مصدر السلاح هو الجماعة الإرهابية، ومنه جاء طرح المحامي لتوضيحه الذي نضعه كفرضية قدمت للقاضي، تدخل هذه التقنية ضمن حجج السلطة التي تعطي « كل الطرائق التي ترتكز على حشد سلطة إيجابية أو سلبية مقبولة من المتلقي، والتي تدافع عن الرأي الذي نقتصره عليه أو ننتقده».¹ قدّم المحامي فرضية تهدف إلى وضع القاضي أو أيّ شخص آخر مكان المتهم المهذّب بالسلاح، وهو ما دفع القاضي إلى التساؤل وإقامة التجربة على فرضية المحامي وينم هذا عن استعداد غير صريح لتقبل الحجة المقدمة لأنّ التساؤل هنا كالتجربة في العلوم التجريبية، فهي تقام فقط للتأكد من وجود الظاهرة ولا تقام في الحالة التي تستبعد فيها إمكانية حدوث الظاهرة. بعد هذا يأتي جواب المتهم كنتيجة تؤكد وجود الظاهرة حقا، وبعدها يعلق المحامي كخلاصة للحوار، وقد تركزت خلاصته على تبرئة المتهم بسبب تكرار الظاهرة، لأنّ أيّ شخص يقع تحت هذه الظروف سيقوم بالفعل نفسه لا محالة.

يستخدم بيرلمان وتيتكاه على الحقائق بـ Les Vèrites وهي «أجهزة معقدة أكثر من الوقائع دقة وتربط بينها علاقات».² ويقترب هذا المفهوم من مفهوم الوثائق الذي نحن بصدد دراسته، وتتميز الحقائق بما يلي:

- **التعقيد:** من الطبيعي جدًا أن تتميز الوثائق بالتعقيد، فرصدها وجمعها مع مقارنتها بالوقائع سيضيف عليها طابع التعقيد منطقيا؛ ذلك أنّ الخطاب القضائي يبحث في التفاصيل الصغيرة التي من شأنها توضيح وتوجيه مجريات الجريمة المرتكبة.

¹ - فيليب بروطون، الحجاج والتواصل، ص 61.

² - Perelman (Ch) et tyteca (L), traité de l'argumentation, P92.

- **الدقة:** إن طبيعة الخطاب القضائي ونوعية القضايا التي يبحث فيها تجعل من جمع الأدلة الملموسة أو الوثائق تتميز بالدقة والصرامة، خصوصا إذا عرفنا أنها ستجمع وتحوّل إلى دليل واحد يؤسس عليه القاضي قرار الحكم أو النتيجة. يمكننا ملاحظة هذه الميزة في كلام النائب العام الذي يقول في حق المتهم «... إسناد جماعة إرهابية مسلحة وتمويلهم بمواد غذائية وذلك بحيازته على أسلحة دون رخصة والهاتف النقال مع شريحة جيزي مع كلمة السر ومبلغ من المال».¹ فلم يكتفِ النائب العام هنا بذكر السلاح، بل ذكر أنّه غير مرخص، كما وضع نوع الشريحة وكلمة السر ومبلغ من المال أيضا، نلاحظ هنا إتباع الكلمة بالصفة أو الإضافة من أجل التعريف بها بشكل دقيق، والتأكيد على نوعية التعامل بين المتهم والجماعة الإرهابية.

- **العلائقية:** تبدأ العلائقية اشتغالها انطلاقا من المميزات السابقة، فبعد جمع الأدلة وتفصيل الجريمة يتم الربط بينها وبين الوقائع، وذلك عن طريق تحديد العلاقات الكبرى منها والصغرى، يمكننا أن نستشف هذا في سرد النائب العام للجناية كما يلي: "الوقائع: أنّ هناك شكوى من قبل مجهول بأنّ هناك جماعة مسلحة تأتي من حين لآخر إلى محل المدعي عليه للحصول على المواد الغذائية وقد أدى هذا الاتصال إلى التحقيق في هذا الأمر لدى السلطات المحلية أين قاموا بتفتيش منزله وعثروا على أسلحة دون رخصة.

طبعا بالنسبة للمتهم أنكر أنّ هذه الأسلحة تخص الجماعة الإرهابية إذ يخبأ لهم الأسلحة في منزله طيلة هذه السنوات أي ابتداء من سنة 2007 وبالنسبة للتحقيق الذي أجراه قاضي التحقيق أثناء المواجهة مع المتهم يقول: إنّ هذه الأسلحة هي هدية من عمي في حفل زفافي سنة 2003 ولم يقم بمساندة هذه

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة.

الجماعة الإرهابية وإنما قاموا بتهديدي بلكلاش وأن ألبّي كلّ طلباتهم مقابل حصولي على مبلغ من المال وكنت خائفا على نفسي وعلى عائلتي أن ابلاغ السلطات بذلك... وهو يقول كلامه هذا بكلّ ثقة من نفسه.

والجماعة كانت تقتني الموادّ الغذائية من محلّ المتهم دون أن يكلف نفسه بإبلاغ السلطات.

ونقول هنا أنّ المتهم صرّح بأقواله، لكن لا يوجد شهود على ذلك.

وبهذا نقول أنّ المتهم اعترف بمحكمة الجناح بأنّه ساند الجماعة الارهابية.

لذلك نلتمس من محكمة الجنايات حبس المتهم عشر سنوات مع غرامة مالية قدرها مليونين".¹

يتدرج النائب العام في وضع استراتيجيته الحجاجية بالسير على خطى كلّ من المتهم، قاضي التحقيق، عنصر الوقائع والوثائق ويحاول الربط بين الكل مدرجا منطقه في تفسير حيثيات القضية، وذلك عبر الخطوات الآتية:

- الخطوة الأولى:

البدء بسرد الوقائع كما هي والتجرد من كلّ تدخل.

- الخطوة الثانية:

ترجيح إنكار المتهم فيما يخص حيازة السلاح مع الإشارة بدقة إلى التهمة المنسوبة إليه (إذ يخبأ لهم الأسلحة في منزله طيلة هذه السنوات ابتداء من 2007). ونلاحظ هنا انتهاج استراتيجية التركيزية في ظاهر القول والإدانة في باطن القول، فهو

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة.

قد رجح إنكار المتهم وقام بتزكيته على أنه سلوك منطقي من طرفه، وأضاف إلى ذلك أنّ الإدانة تتمحور حول إخفاء السلاح للجماعة الإرهابية لمدة طويلة جداً، وهو تذكير وتوضيح لغرض تهيئة قاعدة حجاجية لإدانة المتهم.

الخطوة الثالثة:

سرد الاعترافات التي أدلى بها المتهم لقاضي التحقيق بكلّ تفاصيلها، حتى تلك النقاط التي تخص تبرئته (قاموا بتهديدي بالكلاش وأن ألبى كل طلباتهم مقابل حصولي على مبلغ من المال وكنت خائفا على نفسي وعلى عائلتي أن أبلغ السلطات..). بعد ذلك يعلّق النائب العام بأسلوب ساخر (وهو يقول كلامه هذا بكل ثقة من نفسه). يلجأ النائب العام في هذه الخطوة أيضا إلى انتهاج أسلوب موازي للأسلوب السابق، لكنه هذه المرة يصرح عن نيته في الانتقال من مصداقية المتهم فبعدما قام بسرد كلّ اعترافاته يأتي في الأخير ليعلّق على ثقة المتهم من أقواله ليبيدي تعجبه من ذلك، ففي رأيه ليس من المنطقي أن تقدم حجة الخوف كذريعة للتستر على الجماعة الإرهابية.

الخطوة الرابعة:

معاكسة تصريحات المتهم، ويتضح هذا في قول النائب العام (دون أن يكلف نفسه بإبلاغ السلطات).

الخطوة الخامسة:

استنتاج أنّ المتهم اعترف بمساندة الجماعة الإرهابية ويجب إدانته.

يستعين النائب العام هنا بالحجج المساعدة التي يقصد بها « كل عنصر في المحاكمة يمكن أن يستخدمه المتنازعان "لافتكاك" Arrachement تسليم القاضي

ولجنته إلى النتيجة التي يرومها كلّ منهما، من قبيل الإتيان بالشهود والتحاليل المخبرية، وتقارير الخبراء، والمترجمين وغير ذلك من العناصر التي تسهم في تقوية حجة كلّ طرف»¹. ويمكن أن تبرز هذه الحجج أكثر وينبri دورها في توجيه مسار القضية في الحالات التي تكون فيها القضايا ذات آثار ملموسة وظاهرة على أرض الواقع، مثل جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية، حيث تم العثور على الضحية مقتولة وعلى عناصر أخرى كالدّم والمزهريّة والسكين... التي تمت بها الجريمة، وعملت الشرطة العلمية على فحصها وإخراج التقارير الخاصة بجناية القتل وكيفيتها.

سنحاول إذن دراسة المقاطع الحوارية في جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية، والتي تطرقت إلى عناصر الحجج المساعدة، وسنبين في الوقت نفسه كيفية مساهمتها في حسم القضية "ق: هزيتي لموس وطعنتها/ قده من ضربة ضربتها قبل ما يدخلوا/ متس: ما شفيتش/ ق: والطبيب يؤكد أنّها تعرضت لأكثر من ست ضربات وطعنتها من الخلف وقمت بجرها إلى الحمام أين تركتها جثة هامة"². يتخذ الحجاج هنا طابعا ملموسا، حيث يعرض القاضي تقرير الطبيب الشرعي بتعرض الضحية إلى أكثر من ست ضربات من الخلف، إضافة إلى الجرّ من الخلف، وهذه أدلة قاطعة لا مجال للكران أمامها، ومنه نستنتج أنّ عملية الحجاج هنا ستبلغ ذروتها وتلغي كلّ الحجج المقابلة.

تتغير الحجج المساعدة بتغيّر مصادرها؛ إذ نجدها هذه المرّة تعرض الأدوات التي تمت بها عملية القتل وهي مرمية في الغابة، بعيدا عن موقع الجريمة، طبعا سيكون الحصول على مثل هذه الحجج باعتراف أحد المتهمين في القضية عن

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص264.

² - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

طريق عمليات التفتيش والاستجواب التي تقوم بها الشرطة القضائية، هذا ما يتضح في المقطع الآتي: "ق: في الكابا لي لقيناها مرمية في الغابة/ لقينا Deux couton والمزهرية.

ق: وجدنا حذاء، قميص نسائي داخلي، سروال قصير أسود، مزهرية حديدية، قفازات طبية، قطعة قماش، خمار أبيض ما هو موجود في le sac كلها ملطخة بالدم.

مح1: علاه رميتو في الأحراش؟

ق: وين جات الأحراش؟

متع: في N10"¹.

يتخذ الحجاج في هذه المرحلة كما نلاحظ صيغته النهائية، وتبرز في:

- العثور على الحقيبة في الغابة.

- احتوائها على المزهرية و Les Deux couton

- حذاء وألبسة ملطخة بالدم.

تحمل الحجة هنا طابع الازدواجية كما نلاحظ، فالحجة الأولى تؤسس منطقيا للحجة الثانية، ومن هنا تتكشف محاولة إخفاء الدليل ووسيلة القتل، ليبلغ الهرم الحجاجي ذروته ويدان المتهمون بتهمة القتل وإخفاء دليل القتل. تستمد الحجج المساعدة دورها الحجاجي في نص الحكم من خلال الخاصية المادية الواقعية المجسدة والظاهرة للعيان من جهة، ومن خلال التفاعل الحاصل مع بقية عناصر المعطى كالوقائع والوثائق من جهة ثانية، فرمي الحقيبة في الغابة وبداخلها أداة القتل يكشف عن

¹ - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

علاقة سببية بين الجناية وما تلاها من أحداث، كما يعتبر الحذاء والألبسة الملطخة بالدماء نتيجة حتمية لعمليات الطعن العديدة على جسد الضحية.

1-2-2- مطالب الأطراف Les Demandes des parties:


يمثل الأطراف عنصرا فاعلا في العملية الحجاجية من بدايتها إلى نهايتها، إذ تحضر مطالبهم كقاعدة وعصب يمتد عبره الحجاج، فهي عبارة عن « تفاعل الأقسام السابقة فهو بمثابة النتيجة المنطقية لها. وهو في أثناء ذلك يشكل مقدمة الحجاج الصريحة *Prémisse de l'argumentation* في الجهاز الأكبر. فكلّ طرف في القضية له مطالبه الخاصة التي أنتجتها الوقائع والوثائق والحجج المساعدة وغالبا، بل عادة ما تكون هذه المطالب وهذه المقدمات متعارضة، وإلا فما الجدوى من انتصاب المحكمة¹. تكون مطالب الأطراف إذن متعارضة يمثلها مبدأ مخالفة القانون وإحلال القانون، ومنه ينبثق شخص المتهم وشخص الضحية الذي يسعى لاسترجاع حقه المغتصب. لكن المواجهة غالبا ما تتم تحت مظلة القانون، لأنّ المتهم سيحاول دوما تبرئة نفسه بعرض أسبابه وظروفه التي قادته لارتكاب المخالفة أو الجريمة، وهذا ما لاحظناه في جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية وكذا جناية محاولة القتل التي قام بها الشيخ ضد ابنة أخيه وزوجها.

يقوم الضحية أو من يمثله بالتمعن والتفصيل في الجريمة المرتكبة ضده وهي استراتيجية لتحقيق العدالة ونصرة المظلوم، حيث يقول المحامي في قضية القتل: « فلم تكف بقتلها فقط فقد عذبتها وهي ميتة إذ اقتلعت عينها وقطعت أذنها ومزقت أحشائها وقامت بسرقة المجوهرات الي كانت ترتديها بما أنّ صديقها لم يستطع فتح لكوفر². يعرض المحامي هنا تفاصيل القتل الشنيع الذي تعرضت

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 265.

² - جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية.

له الضحية، ليثبت مدى بشاعة الجرم الذي ارتكبته الفتاة بدعم من صديقها، فقد بدأ بعرض القتل ثم التعذيب وبعدها شرح حيثيات التعذيب، ونستشف هنا خاصية الانتشار التي توازيها خاصية التعمق والتكثيف كما سنوضح:



نلاحظ إذن أنّ الوضعية الانتشارية للجناية سيقابلها منطقياً عنصر التعمق والتكثيف؛ حيث يسير عكس سير الجريمة المرتكبة، فكلما كان الانتشار أكثر ارتفعت درجة تكثيف العقاب، وكلّما انخفضت درجة الانتشار تراجعت درجة التكثيف الخاصة بالعقاب.

2- بناء الهرمية الحجاجية في المرافعات المكتوبة (العرائض):

يأتي المكتوب في الخطاب القضائي ليمثّل الثابت والقار، الذي يحمل عوامل قوته وحجاجيته في ذاته، فالأسانيد التي يعتمد عليها كلّ من القاضي والمحامين في قاعة المحكمة تمثل في عمقها النموذج والقاعدة التي يبني عليها كلّ شيء داخل المحكمة، وحتى وإن جهل المتهمون بتفاصيلها وحيثياتها إلا أنّهم يدركون تمام الإدراك أنّ الأسانيد هي النصوص التي تكفل تحقيق العدالة والمساواة بين الأطراف المتنازعة، إنّها تعتمد كلية على مبدأ الخير والصلاح للجميع، لذا نجدهم أثناء الدفاع

عن أنفسهم يحاولون قدر الإمكان نفي التهمة أو تغيير توجهها، بحيث يسعى المتهم إلى تفسيرها (التهمة) كدفاع عن النفس أو درء للخطر مهما كان نوعه (ماديا أو معنويا).

2-1- استراتيجية الانتقال (العبور من السند إلى النتيجة):

تحضر الأسانيد في الخطاب القضائي إذن بعد المعطيات « لأجل وظيفتها الموضوعية، فهي بمثابة المخازن Répertoire الحجاجية التي يعود إليها القاضي ليختار منها ما يصلح لتكليف الوقائع».¹ الأسانيد كما نلاحظ هي المرجعية التي تسري سلطتها عبر كل المتخاطبين كما وضعنا سابقا، لكن حضورها في خطاب الهيئة القضائية يكون حضورا واضحا وصريحا، يجسد مرحلة العبور أو الانتقال من المعطيات إلى النتيجة، وهذا ما سنحاول توضيحه في المثال الآتي: يقول محامي الدفاع مخاطبا القاضي: « وتستطيع القول لحدّ الساعة كلّ ما في الأمر هو بيع موادّ غذائية لهذه الجماعة مقابل مبلغ مالي غير أنه أخطأ الاعتبار/ قلت له هل سبق لك وأن اتّصلت بالسلطات الأمنية، قال لا/ وعليه سيدي القاضي نلتمس منكم تبرئة موكلي، باعتبار تلك الذخيرة سلّمت له بمناسبة حفل زفافه».²

نلاحظ إذن الانتهاء إلى الصياغة الصحيحة للتهمة من طرف محامي الدفاع فبعد الاستماع إلى الاستجواب وتقصي ظروف التهمة وحيثياتها أكدّ المحامي للقاضي أنّ المتهم بريء، ولم يتعامل مع الجماعة الإرهابية إلاّ في حدود ما يسمح به عمله، وهو بيع المواد الغذائية مقابل مبلغ من المال. وتمثل هذه الخطوة استراتيجية العبور الأولى، حيث تمّ فيها تغيير وتحديد مضمون الاتهام وفقا لما طرح من أقوال ودلائل في جلسة المحاكمة، وهو التحديد الذي سيعمل على تحديد النتيجة

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص292.

² - جنائية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

وتقرير مصير المتهم. يعتمد العبور الأولي الذي نشخصه هنا على المعطيات المتعددة «على عدد المتنازعين ووضعياتهم عكس الأسانيد باعتبارها من الثابت والقار الذي تقاس عليه المعطيات لاستخراج الحكم الختامي، فالعبور حينئذ من المتحول إلى الثابت، أو لنقل باصطلاح النحويين في القياس من السبب إلى الحكم، هو ما يكسب الخطاب القضائي ميسما حجاجيا خاصا يميزه»¹.

يحدث العبور الجوهري الحاسم من الأسانيد إلى النتيجة، فبعد التحديد الدقيق لمضمون التهمة وحيثياتها يتم عرضها على الأسانيد التي تحتوي جميع المواد القانونية التي تعمل على تحديد مستوى العقوبات أو الإعفاء منها إذا تطلب الأمر ذلك، «إنّ المظاهر الحجاجية التي يكتسيها الخطاب القضائي من خلال العبور من الأسانيد إلى النتيجة يضمنها على الأقل بعدان، الأول دلالي تداولي والثاني لساني تقني. فأما الدلالي، ونقصد بالدلالي التداولي ما يوافقه في الاصطلاح الفرنسي بمفردة *Semantico-pragmatique* فملخصه طرح نظرية "الأعمال اللغوية في الخطاب التي تعتبر أنّ الخطاب هو شكل من أشكال العمل، لأنه يهدف إلى تغيير وضع ما»². يتم تغيير الوضع في هذه القضية (جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية بالمواد الغذائية) وباقي القضايا الجنائية كانت أم مدنية بتفعيل النصوص القانونية وفقا لما خلص إليه النقاش الجاري خلال المرافعة، وتمثل الأدلة الملموسة جانبا حجاجيا بالغ الأهمية يدفع إلى إنجازية الخطاب القضائي، خصوصا إذا كانت متوافقة مع الأقوال وتوفرت الأقوال بدورها على الجانب المنطقي الذي يضمن لها شرط الصحة والنزاهة. هذا ما سنتأكد منه في المقطع الآتي: "ق: الكلمة الأخيرة للمتهم/متس: نطلب البراءة *Parce que* راني بريء/ القاضي: طبقاً لنصّ المادة 305 من القانون

¹ - عز الدين ناجح، الحجاج في الخطاب القانوني، ص 290.

² Maingueneau (Dominique) et Charaudeau (Patrik), 2002, Dictionnaire d'analyse du discours, Seuil, Paris, France, p187.198. عز الدين ناجح، ص 301.

وقراءة نصّ المادة 307 قبل انسحاب اللجنة للمداولات/ ق: نستسمح للانصراف لقاعة المداولات لإصدار قرار الحكم./ ق: بعد حصول المداولات قررت محكمة الجنايات تبرئة المتهم م ز، المتهم بجناية إسناد وتمويل جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية مع الاستيلاء على الذخيرة إلى غاية إثبات ملكيتها ودفع غرامة مالية لعدم إبلاغه السلطات/ رفعت الجلسة على الساعة الواحدة زوالاً.¹

الملاحظ هنا هو أنّ القاضي وقبل نطقه بقرار الحكم يحيل الكلمة إلى المتهم ليقول آخر كلمة، وقد كان مضمون الحكم متوافقا تقريبا مع ما قاله المتهم، وهو التبرئة، حيث تمت تبرئته من طرف القاضي اعتمادا على مخرجات النقاش الجاري خلال المحاكمة، وهو ما يثبت الدور الهام الذي تلعبه الصيغة المنطقية للأقوال في المرافعة، فكلما حملت الأقوال هذه الصيغة كلما علمت على إنجازية الأقوال.

تجسّد عبارة (طبقا لنص المادة 305 من القانون وقراءة نص المادة 307) تصريحا للعبور إلى النتيجة، وهو ما يؤكد انتماء الخطاب القضائي إلى الخطاب المعياري، حيث إنّ « المظاهر الحجاجية التي ينتجها الانتقال من عنصر الأسانيد إلى النتيجة يشهد عليه انتماء الخطاب القضائي إلى ضرب خاص من الخطابات الحجاجية يصطلح عليه كلّ من "ديكرو" و"أنسكومبر" وحتى "ماريون كاريل" بالخطاب المعياري Dixcours normatif الذي يجعله "ديكرو" مقابلا للخطاب الاختراقي Dixcours transgressif وخاصية الخطاب المعياري هو أن يكون بين أقسامه أو عناصره وملافيظه علاقة سببية يربط بينها العامل أو الرابط الحجاجي».² يقع الاعتراف إذن بين كفتين هما الخطاب المعياري والخطاب

¹ - جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

²Ducrot (o) 2001, Critère argumentatifs et analyse lexical, (in) langage N142. P22.

نقلا عن: عز الدين ناجح، ص302.

الاختراقي، وهما جوهر العملية الحجاجية في النقاش الحاصل في المرافعات، إذ يحاول الأطراف دوماً الاقتراب من الخطاب المعياري وتجنب الخطاب الاختراقي ليضمنوا نتيجة فعلية لأقوالهم.

2-2- الأدوات النصية للحجاج في العرائض:

يرد النص في الخطاب القضائي كمدونة مرجعية تتخذها الهيئة القضائية ككل كمصدر موثوق يحمل في طياته عوامل قوته؛ إذ يجب أن يكون ذا بعد قانوني وصارم في شكله وفحواه، ولا يمكنه أن يكون خطاباً حراً مؤججاً بالعاطفة والميول والنزعات الاجتماعية والثقافية... وعليه كانت تشكيلة هذا النص قانونية بحته تسوقها أدوات نصية خاصة مختلفة عن غيرها من النصوص، وتعمل هذه الأدوات على بثّ أبعاد حجاجية تنقل النص من مرحلته الكتابية إلى مرحلة الأدائية والإنجاز.

تقدم معاجم اللغة مفاهيم عديدة للنص، منها ما يرد في معجم لسان العرب من أنّ النص هو « رفعك الشيء ونص الحديث ينصه نصاً رفعه، وكلّ ما أظهر فقد نص... ونص المتاع نصاً، جعل بعضه على بعض وأصل النص أقصى الشيء وغايته، ونص كل شيء منتهاه»¹. نلاحظ من خلال تقديم ابن منظور لمفردة النص، احتواءها على ثلاثة أبعاد دلالية متقاربة، وهي: الرفع والرصف، كما يدل على أقصى الشيء وغايته، ومنه نستنتج إذن أنّ النص يحمل غاية البناء، بحيث يعمل صانعه على رصف عناصره رصفاً متقناً شيئاً فشيئاً إلى أن يبلغ غايته القصوى وشكله المكتمل، الذي يكون فيه عبارة عن بنية مكتملة بذاتها لها قوانينها الداخلية، ومن هنا ينطلق "محمد مفتاح" في وضع رؤيته للنص، ليقول أنّه «عبارة

¹ - ابن منظور، لسان العرب، مادة: ن ص ص.

عن وحدات لغوية منضدة ومتسقة؛ لأنّ التنضيد يضمن انسجام العلاقة بين أجزاء النص، مثل أدوات العطف وغيرها من أدوات الربط»¹.

يتخذ النص القضائي بوصفه نصًا خاصًا طابعًا متميزًا من حيث الشكل والمضمون، فهو نص حجاجي بالدرجة الأولى، لكن حجاجيته تختلف عن غيره من النصوص الحجاجية، وهو أمر منطقي جدًا إذا أخذنا بعين الاعتبار طبيعة المضامين التي يحتويها هذا النص، انطلاقًا من هنا سنحاول تقصي طبيعة الاستراتيجيات الحجاجية التي تتضمنها النصوص القضائية الممثلة في العرائض.

2-2-1- استراتيجية تدقيق الوصف:

تأتي استراتيجية الوصف كخطوة أولية في نصوص العرائض، حيث تعمل على وصف حيثيات القضية وتفاصيلها تحت مسمى: ملخص الوقائع والإجراءات وذلك من حيث المكان والزمان والحدث، وهذا ما سنلاحظه من خلال هذا النموذج:

"من حيث الموضوع:

1/ ملخص الوقائع والإجراءات:

حيث إنّ المدعي اشترى قطعة ترابية بموجب عقد رسمي من طرف السادة... وذلك بتاريخ 20/07/2011.

حيث أنّ المدعي مالك لهذه القطعة الترابية بموجب عقد رسمي، والواقعة بمنطقة النشاطات الحرفية بجاية.

¹ - الشيخ بو قرية " المفاهيم الأدبية في النقد العربي الحديث" مجلة علامات في النقد، جدة السعودية، ح40 مج10، يونيو 2001، ص340.

حيث أنّ هذه القطعة الترابية التي هي ملك المدعي والتي تحمل حصة رقم: 02 من التجزئة رقم: 87/70 والتي يحدّها:

من الشمال: الممر والحصة رقم 03.

من الجنوب: الحصة رقم 01

من الشرق: ممر

من الغرب: واد¹.

ما نلاحظه في هذا المقطع، هو التحديد الدقيق لمجريات الحدث؛ حيث تمّ تحديد الفعل المتمثل في الشراء، والفاعل المتمثل في المشتري وهو المدعي والمفعول به المتمثل في القطعة الأرضية، وهنا تمّ التفصيل بذكر تاريخ انعقاد عملية الشراء وذكر رقم الحصة الخاص بالقطعة الترابية، كما تمّ التفصيل في موقع هذه القطعة الترابية، حيث ذكر موقعها وما يحدّها من الجهات الأربعة، شمال، جنوب شرق، غرب...

إذا وضعنا هذه الاستراتيجية الوصفية في تواز مع العملية الحجاجية، وجدنا أنّ تفصيل الوصف يعمل على بناء هرم الحجاج في النص القضائي، فالوصف هنا يعتبر بمثابة قاعدة لإرساء العناصر الأخرى التي تليه؛ إذ يتمّ تحديد فعل التجاوز والتعدّي بناء على هذه التفصيلات، وأيّ خلل في بناء الوصف سيساهم في عرقلة الرسالة الحجاجية التي يروم المحامي بناءها، وهذا ما يؤكد المقطع الآتي: « حيث أنّ بتاريخ 20/03/2016 وجد المدعي في ملكيته، المدعى عليه يقوم بتعدّي في ملكيته من الجهة الغربية، وهو يشرع في أشغال حفر الأساس عليها من أجل

¹ - عريضة افتتاح الدعوى لفائدة.. مدعي ضد مدعى عليه/1.../2.../مديرية الري والموارد المائية الممثلة من طرف والي ولاية بجاية.

الشروع في إنجاز بناية، وكما قام بقطع كَلْي لشجرة كبيرة متواجدة في ملكية المدعي»¹ فالادعاء كما نلاحظ مبني على التفصيل الوصفي السابق، ومنه نستنتج أنّ حصول خلل في الوصف السابق سيفضي إلى خلل في كشف طبيعة الادعاء وهذا ما سيؤدي إلى هدم داخلي للهرم الحجاجي؛ حيث يظهر الهرم الحجاجي مستوفيا لشروطه في الحين الذي تتفكك بنيته الداخلية باختلال عناصره وعدم تنظمها وانسجامها.

2-2-2- استراتيجية الاستدلال بالنصوص القانونية:

يتم الاستدلال بالمواد القانونية في العرائض كتقنية ناجعة للمحاجة، فهي تضاهي النصوص المقدسة في سلطتها وآلية استقبالها من طرف المخاطبين خصوصا أولئك الذين يؤمنون بها، فهم ينصاعون لأوامرها وينتهون بنواهيها، لذلك فإنّ إدراجها في الخطاب سيكون بمثابة منح مصداقية بعيدة المدى لذلك الخطاب فلا يمكن معارضتها أو الوقوف ضدها، لأنّها وضعت أصلا من أجل الصالح العام ولتنظيم حياة البشرية ككل. ومن أمثلة ذلك في العرائض رهن الدراسة نجد: "حيث أنّه بالعودة إلى قانون 02/05 / المؤرخ في 2005/02/06 المعدل للقانون التجاري بين هذه الإجراءات وتلك المنصوص عليها في المواد 526 مكرر 2 إلى 526 مكرر 6.

حيث أنّ الطاعن بالنقض لم يتم إخطاره من طرف المؤسسة المسحوب عليها وذلك بمنحه 10 أيام لتسوية عارض عدم الدفع والمتمثل في عدم كفاية الرصيد.

¹ - عريضة افتتاح الدعوى لفائدة.. مدعي ضد مدعى عليه/1/2..../مديرية الري والموارد المائية الممثلة من طرف والي ولاية بجاية.

حيث أنّ الطاعن بالنقض توبع بجنحة إصدار شيك بدون رصيد كافي وعليه من حقه الاستفادة من أجل استكمال المبلغ المراد دفعه، وهذا عملاً بنص المادة 526 مكرر 02.¹

يعمل المحامي كما نلاحظ على تحيين القضية التي هو بصدد الدفاع عنها فيصوغ تفاصيلها، ليلجأ بعد ذلك إلى عقد التوافق بين عناصر القضية وبين المواد القانونية المناسبة كاستراتيجية لافتكاك الحق وإنصاف موكله، وكلّما وفق المحامي في عقد التوافقات مع المواد القانونية كلّما ارتفع مستوى الحجاج عنده واقترب من نيل المراد والقصد من كلّ ذلك الخطاب.

2-2-3- استراتيجيات المحاججة بالأدوات اللغوية:

تعتبر الأداة اللغوية عاملاً جوهرياً وأساسياً في توجيه الخطاب وتحديد مقصديته، فإذا كان الخطاب بنية ومعماراً فإنّ الأدوات اللغوية تشكّل أساسه الداخلي إذ يتم الربط بين عناصره عن طريقها، ولا يخفى علينا أنّ الأساس الذي يحكم البناء هو الذي يقرر شكله النهائي، وهو ما نجده في الخطاب القضائي وباقي الخطابات الأخرى. وقد قسم بيرلمان تقنيات الحجاج اللغوية إلى فئتين، هما: تقنيات طرق الوصل، وتقنيات طرق الفصل. ويقصد بطرق الوصل « ما يتم به فهم الخطط التي تقرب بين العناصر المتباعدة في الأصل لتمنح فرصة توحيدها من أجل تنظيمها وكذلك تقويم كلّ منها بواسطة الأخرى سلماً أو إيجاباً... وتقنيات الفصل هي التي تكون غايتها توزيع العناصر التي تعدّ كلا واحداً، أو على الأقل مجموعة متحدة ضمن بعض الأنظمة الفكرية أو فصلها أو تفكيكها».²

¹ - عريضة الطعن بالنقض، لفائدة ح م طاعن بالنقض، في حقه الأستاذ م ع ر محامي معتمد لدى المحكمة العليا. ضد النيابة العامة وكذا ح ع، مطعون ضده.

² - Ch. Perlman et L Olberts Tyteca, la nouvelle rhétorique, p190.

ما نلاحظه هنا هو وجود استراتيجيتين متعلقتين بالأدوات اللغوية، تتمثل الأولى في الجمع والوصل بين العناصر المتباعدة لغاية التوحيد والتنظيم والتقويم.

تتمثل الثانية في توزيع الكلّ الواحد وفصله وتفكيكه.

سنحاول توضيح هاتين الاستراتيجيتين من خلال عرض نموذج من العرائض القضائية رهن الدراسة، والتي تتمثل كما يأتي:

"وعليه المناقشة:

حيث والمقرر بنص المادة 67 من الاتفاقية الجماعية لعمال سونطراك فإنه وجب حساب التعويض عن أقدمية العمل...

حيث والثابت من خلال كسفي الراتب المرفقين أنّ مبلغ التعويض عن أقدمية العمل الخاص بالعارض حسب على أساس الأجر القاعدي القديم، رغم ارتفاع مبلغ الأجر القاعدي الجديد.

حيث إنّ هذا التجاوز قد أضر كثيرا بالعارض، إذ أنّ أجره الشهري عرف نقصا كبيرا حيث كذلك هذا التجاوز أدى إلى إنقاص مبلغ معاش نهاية مشوار العمل...

حيث وأكثر من ذلك فإنّ هذا النقص سيؤثر على معاش التقاعد الذي يحسب على أساس معدل الأجر للسنوات الأخيرة للعمل...¹

من خلال الملاحظة الدقيقة لفحوى العريضة نستنتج أنّها تتميز بالخصائص الآتية:

¹ - عريضة افتتاح دعوى - القسم الاجتماعي - في حق ... ضد شركة سونطراك RTC ص.ب 19 بجاية ممثلة من طرف مديرها، مدعى عليه.

- البدء بعرض نص المادة التي يتبعها حرف "فإنّه" وهو رد على حرف معنوي مقدّر على نص المادة، والمتمثل في الحرف "بما أنّ"، وهذا عرض على شكل معادلة رياضية (بما أنّ المادة س تقول كذا... فإنّ القضية ع ستكون هكذا...)
- عرض الدليل (كشفي الراتب)... متبوعا بالحرف "رغم" الذي يفيد المعارضة.
- التوضيح؛ حيث يتم توضيح الضرر وشرحه باقتضاب بالاستعانة بالحرف "إذ أنّ". كما يتم استعمال العطف "كذلك" للكشف عن تفاصيل الضرر.
- يكون استعمال صيغة التفضيل "أكثر" في آخر الهرم الحجاجي، مرفقا بأداة التوكيد، مع توضيح تبعات هذه الممارسة على المدعي.
- نستنتج إذن أنّ بناء الهرم الحجاج قائم على استراتيجيات لغوية هي: البرهان المعارضة التوضيح والشرح، الاستكثار عن طريق صيغة التفضيل.

خاتمة

انصب بحثنا على تحديد استراتيجية التواصل والإقناع في الخطاب القضائي واخترنا محكمة بجاية أنموذجا، وتناولنا هذا الخطاب ضمن مستويين اثنين؛ الشفوي والمكتوب، فتطرّقنا إلى الجهاز المفاهيمي للتداولية والخطاب القضائي، كما توقفنا عند مصطلح الخطاب بصفة عامة والخطاب القانوني بصفة خاصة، وتناولنا بنية المحادثة واستراتيجية التواصل في الخطاب القضائي، وتطرّقنا إلى آليات التواصل واستراتيجيات الانتقال من لغة إلى لغة أخرى في المرافعات والعرائض، وتحدثنا عن استراتيجيات الإقناع في الخطاب القضائي (المرافعات والعرائض)، وانطلاقا من هذا توصلنا إلى أهمّ النتائج التي يمكن أن تكون في حدّ ذاتها فاتحة لجملة تساؤلات أخرى وطرح لإشكالات جديدة، لأنّه مهما سعينا إلى الإلمام بهذا الموضوع والوقوف على النقاط الأساسية فيه؛ يبقى بحاجة إلى إضافات علمية مستمرة تخص الخطاب القضائي بصورة خاصة. ومن أهمّ النتائج التي توصلنا إليها ما يأتي:

- تعدّ أفعال الكلام أحد الاستراتيجيات البارزة في كلّ المحادثات القانونية فكلّ فعل لغوي عند القاضي هو فعل إنجازي في الوقت نفسه.

- لا تعدّ الأساليب المستخدمة في المحادثات القانونية سواء في الافتتاح، أم في العرض، أم في الاختتام أساليب اعتباطية، بل هي مبنية على استراتيجيات معينة.

- تبرز آلية تناوب الأدوار في المحادثات القانونية أثناء المرافعات الجنائية للمحادثة، فكلّ شخصية من شخصيات الجلسة القضائية ينتظر دوره للكلام، حيث يمكن أن يكون القاضي هو المتكلم، وباقي شخصيات الجلسة متلقين باعتبار القاضي هو الذي يبدأ الكلام أثناء الجلسة، كما أنّه يملك السلطة في قاعة المحكمة في حين نجد المحامي أو المتهم يتكلمان من أجل التأثير في القاضي وإقناعه.

- يختلف الخطاب القضائي عن الخطابات الأخرى، حيث وجدنا أنّ الكلمات في هذا الخطاب تكتسب معنىً محدّدًا مرتبطًا بالسياق الذي ترد فيه، لأنّ المتكلم في هذا الخطاب بصدد عرض الوقائع والأحداث المتعلقة بالجناية، أو بصدد الدفاع عن متهم أو ضحية، أو بصدد الإجابة عن التساؤلات التي توجّه إليه من طرف رئيس الجلسة القضائية.

- تعتبر علاقة القاضي بالمتهم علاقة تحكمها مؤسسة خاصة وهي المحكمة.

- يستخدم أسلوب الاستفهام في المناقشات القضائية وهو الأنسب لهذه المؤسسة.

- تبرز استراتيجية "سؤال جواب" بين القاضي والمتهم من أجل الحصول على المعلومات المتعلقة بالقضية، وهذا بحكم المؤسسة التي منحت له هذه السلطة في هذا المكان، وجعلت منه الأمر، والمتهم هو المأمور.

- تركز استراتيجية التواصل في الخطاب القانوني على التأثير والإقناع.

- تختلف أساليب التواصل حسب اختلاف الرسالة.

- تختلف مرتكزات العملية الخطابية حسب طبيعة القضية؛ مثلا: القاضي المحامي، النائب العام، المتهم، الشاهد، فتارة هم المخاطبون وتارة أخرى هم المخاطبون.

- تبرز من خلال المدونة المنطوقة ظاهرة سوسiolسانية متمثلة في استراتيجية الانتقال؛ إمّا الانتقال من العربية العامية إلى الفرنسية، أو من اللغة

العربية الفصحى إلى اللغة الفرنسية، وأحيانا من اللغة العربية الفصحى إلى اللغتين الفرنسية والعربية العامية.

- يضطر المتكلمون إلى استعمال العامية نظرا لعجزهم عن استعمال اللغة العربية الفصحى.

- ينتقل المحامون في مرافعاتهم من العربية إلى الفرنسية، لأنّ بعضهم زاول تعليمه في الفترة الاستعمارية، وبعضهم درس القانون بالفرنسية، وبعضهم الآخر تلقى تعليمه بالعربية، لكن بحكم انتمائهم إلى منطقة بجاية فقد تميّزوا في مرافعاتهم بلغة ينتقلون فيها من العربية إلى الفرنسية، ثم إلى العامية لأنّهم مزدوجو اللغة.

- تستخدم اللّغة العربيّة الخاصة بالسياق القانوني، وبالتحديد في المرافعات الكتابية "العرائض".

- يرتبط الخطاب القضائي بالفعل الكلامي ارتباطا وثيقا، سواء أكان ذلك في قالبه الشكلي أم من ناحية أثره المضموني، فالفعل القضائي - كما يمكن أن نطلق عليه- مرتبط بالإنجاز والأداء، فهو رهن التنفيذ؛ إذ لا يمكن الحديث عن خطاب قضائي دون قرارات يفضي إليها، ومنه كان فحص العلاقة بين هذا الخطاب وفعل الكلام من القضايا الجوهرية في الدرس التداولي المعاصر.

- يختص الخطاب القضائي بلغة خاصة، وهو ما يعني أنّ تفاصيل هذه اللغة لن تكون مفهومة إلاّ من طرف المختصين، ولكن هناك ما ينبغي الإشارة إليه وهو أنّ هذه اللغة ستكون لغة مزدوجة تعتمد على المعجم العام في شقّها الأول وعلى المعجم الخاص في شقّها الثاني، لهذا يمكننا فهم سيرورة الحوار القائم في قاعات المحاكم؛ إذ نجد هيئة القضاء من قاض، ومحامين، ومحلفين... في مقابل الهيئة العامة الممثلة في المتهم، والضحية، والشهود...

- يكتسي الخطاب القضائي صبغة رسمية كما هو معروف، وهي صبغة تتضح جلية من خلال بعض الطقوس الأدائية التي تمنح لهذا الخطاب طابع الجدية مثلما نجد في افتتاح الجلسات في قاعات المحاكم؛ حيث يبدأ القاضي بالبسملة وبعدها يقرأ النص القانوني، وتكررت هذه الخطوات في كلّ الجلسات، فهي عبارة عن قالب متميز يمنح لهذا الخطاب مشروعية ووسما قويا للمحتوى الذي سيتم تناوله في تلك الجلسات.

- إذا انطلقنا من تحليلنا للخطاب القضائي ومن طرح بيرلمان حول الحجاج سنخلص إلى نتيجة مفادها أنّ القول في المحاكم متفرع إلى نوعين هما: القول المنطقي والقول العاطفي، وهذا منطقي إذا عرفنا طبيعة اللغة المتداولة في جلسات المحاكم، هذا من جهة، ونجد من جهة ثانية أنّ الحجاج في المرافعات ينبنى على قاعدتين حجاجيتين، تتمثل الأولى في الحجاج المستند إلى النص القانوني وتتمثل الثانية في الحجاج المستند إلى الجانب الاجتماعي والنفسي؛ حيث يحتاج المتهم بعرض وضعه الصحي والاجتماعي والنفسي لتبرئة نفسه.

- يؤدي سياق التخاطب الذي يفرضه الخطاب القضائي إلى فرض ضرورة الحقيقة على المتخاطبين، ذلك أنّ استراتيجية السؤال والجواب في قاعة المحكمة تبنى على السرعة والمباشرة في أخذ السؤال والجواب، إضافة إلى الوقوف وجها لوجه. سيمثل هذا السياق فضاءً خصبا للكشف عن الحقيقة من خلال عنصري المباشرة والمواجهة بين عناصر الدورة التخاطبية من قاض، ومتهمين، وشاهدين ومحامين...

- تمتد استراتيجية السؤال والجواب عبر خطة تقنية، تمرّ عبر مراحل بدءاً من البطاقة التعريفية للمتهم كخطوة أولية، حيث لا يمكن تحريف المعلومة، والغرض من وراء هذا التحديد هو سعي القاضي إلى تأسيس قاعدة سياقية منطقية أولية تبنى

على أساسها الأسئلة الموالية. بعد ذلك ينتقل القاضي إلى نمط جديد من الأسئلة تتميز من ناحية الشكل بتكثيف السؤال وتراكمه، حيث أصبح السؤال عنده ثنائياً ذا خاصية تشعبية. ويتميز السؤال من ناحية المضمون الاجتماعي هنا بالتوجه الاجتماعي حيث يدخل في هذه المرحلة طور معاينة الوضعية الاجتماعية والبحث عن السياق الذي أدى إلى تعرّف المتهم بالضحية والعلاقة التي تربط بينهما.

- تتخذ القضايا الجنائية توجهاً قسدياً، ويتجسّد هذا التوجه القسدي من خلال دخول اللغة حيّز التخصيص؛ إذ كلّما كانت اللغة خاصة كلّما اقتربت أكثر من حيّز المقاصد، وهذا ما نلاحظه جلياً في العلوم بشكل عام؛ إذ نجد لكلّ علم أهدافاً معينة مرتبطة أساساً بالحقل المعجمي والمصطلحي الذي يؤسسها؛ ما يتضح في علم النفس، وعلم الاجتماع، وعلم القانون. ويحاول القاضي من خلال توجهه القسدي إعادة بناء العلاقة الاجتماعية والنفسية بين أطراف النزاع، لتأتي اللغة بعد ذلك، لأنّ هذه القضايا يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في سنّ شعور البغض أو الانسجام بين الأفراد، وهذا ما سيعتبر سبباً من أسباب الجريمة، من هنا إذا تدخلت اللغة حيّز التخصيص والقسدية.

- يتّجه الخطاب القضائي إلى استراتيجية تأطير السياق الداخلي بهدف استرجاع مجريات الجريمة وسياقها الفعلي كما حدثت، ويمكن تصنيف هذه العملية ضمن حجج التأطير التي وضعها فيليب بروطون في كتابه "الحجاج في التواصل". وتقوم هذه الاستراتيجية في المرافعات على تقديم الخصائص النوعية للشيء (المميزات)، والإيجاز والشمول (الدقة والكلية)، والكشف عن المعنى بالوضوح والإيجاز (عدم الزيادة في الألفاظ أو النقصان).

- تبرز التنويعات اللفظية في المرافعات كصبغة تتلّون بها العمليات التخاطبية فنجد التعنيف في جانب، كما نجد التعاطف في جانب آخر، وهو ما

ينتضح من خلال بعض الأساليب اللغوية المستعملة من هيئة المحكمة الممثلة في القاضي كالسخرية والتلميح والإحراج... ويتم الكشف عن التلاعب الكلامي الذي يمارسه بعض المتهمين عن طريق استراتيجيات تتمثل في اختيار السؤال، ومهارة الاستدلال.

- يحيلنا خطاب المرافعات في قاعات المحاكم إلى قضية ذات أهمية بالغة في الدراسات التداولية المعاصرة، تتمثل في مبدأ التعاون الذي تطرّق إليه جرابيس في خضم حديثه عن العلاقة القائمة بين المتخاطبين، فالمتهم باعتباره (كاذبا) يسعى إلى حمل مخاطبه على الاعتقاد بأنه إزاء إخبار خالص، ولا يحمل أيّ نيّة في مغالطته وذلك عن طريق انتهاج استراتيجيات المغالطة منها:

- اقتصاد القول في الإجابة، حيث تكون الإجابة مقتضبة مهما تعددت أسئلة القاضي، ويكون الاقتصاد في القول في الشكل والمضمون على حدّ سواء.
- استعمال واسم القوّة المتضمنة في القول كاستعمال القسم.
- طغيان صيغة الإنكار في أجوبة المتهمين.

- وتتمّ مقابلة هذه الاستراتيجيات من قبل القاضي باستعمال تقنيات المساءلة التي سيسعى من خلالها إلى فضح عنصر الكذب المتوقع والمتحمل لدى المتهم ومن ذلك استعمال الإجمال ثم التفصيل، واستعمال السؤال بغرض التأكيد ونفي مضمون الإجابة التي يقدّمها المتهم، واستراتيجية فضح النوايا أين يتمّ طرح أسئلة ذات معنى غير مباشر بهدف إيقاع المتهم.

- تتغير آداب الحديث عندما يتعلق الأمر بالخطاب القضائي، إلا أنّ هذا لا يؤثر في المتخاطبين، فهم مهيوون مسبقا لهذا السياق الخطابي. وتمضي عملية السؤال والجواب لتوضّح استراتيجية يتخذها المتهم تتمثل في نوع من المصادرة

بإضافة إجابات توضيحية بزيادة معلومة وعرضها على القاضي رغم أنه لم يطلبها ويمكننا تسمية هذه الكفاءة الحجاجية بالكفاءة التدبيرية التي أشار إليها حسن المودن.

- يمثل المكتوب في الخطاب القضائي جانبا مهما وحاسما في توجيه الخطاب وتحديد نتيجته، ويحدث ذلك عن طريق استراتيجيات العبور التي يبرمجها المحامي في دفاعه عن متهمه أو ضحيته. ومن خلال دراستنا لا حظنا وجود مستويين من العبور والانتقال، يتمثل الانتقال الأول في تحديد القضية من منظور محامي الدفاع بحيث يتم جمع كلّ الحثيات والوقائع كخطوة أولية يبنى عليها الانتقال التالي الذي يهدف إلى تغيير وضع ما وفقا للطرح التداولي.

- تشكّل الأدوات اللغوية عصب العملية الحجاجية حيث تساهم في بنائه وتوجيهه نحو المقصدية المرجوة من الخطاب وقد استثمرت هذه الأدوات في الجانب المكتوب من الخطاب القضائي من خلال جانبين:

1- الجمع والوصل بين العناصر المتباعدة لغاية التوحيد والتنظيم والتقويم.

2- توزيع الكل الواحد وفصله وتفكيكه.

- يتم عرض القضايا في المكتوب من الخطاب القضائي باتباع تراتبية محددة تبدأ بعرض نص المادة ثم يليها عرض الدليل وبعدها التوضيح.

وعليه يمكن القول إنّ النتائج التي توصلنا إليها في بحثنا ليست ثابتة، لأنّ دراسة الخطاب القضائي وقضاياها تختلف حسب طبيعة القضية في حدّ ذاتها، كما أنّ دراسته تحتاج دائما إلى حجج وبراهين وأدلة من الواقع، وأنّ النتائج التي توصلنا إليها ليست مطلقة ولا يمكن تعميمها، لأنّها تصلح على عينة خاصة، ويمكن لباحثين آخرين أن يتوصلوا إلى نتائج تختلف كثيرا أو قليلا عن تلك التي توصل إليها بحثنا. ويمكن إنجاز بحوث أخرى تطرح الإشكالية ذاتها مع عدم اقتصارها على الخطاب

القضائي في مجال المرافعات في المحاكم (خطاب القاضي والمحامي) لتشمل بذلك رصد خطاب وكيل الجمهورية والمستشارين القانونيين والموثقين، ما يمكن أن يؤدي إلى نتائج غير نتائجنا نظراً لاختلاف عينة البحث.

وفي الأخير نوصي بما يلي:

- يفتح البحث آفاقاً لتساؤلات أخرى ودراسات أخرى، لذا فإنه يمكن مواصلة البحث في هذا المجال، لأنّ مجال القضاء مجال خصب ويمكن مقارنة اللغات المستعملة فيها بمقاربات مختلفة غير التي اعتمدها.

- ندعو من الهيئة القضائية إلى الاعتماد على لغة واحدة؛ أي عدم الانتقال من لغة إلى لغة أخرى.

- نرجو اعتماد الهيئة القضائية على اللغة العربية الفصحى، فهي لغة تخصص القانون، والسماح للمتهمين بالحديث بالدارجات والعاميات.

- نأمل من الهيئات الخاصة بوضع برامج التكوين في الجامعة وضع مقاييس لسانية في تخصص القانون (الحقوق) حتى يتخرج طلاب يتقنون اللغة العربية الفصحى.

- فتح مجال الدراسات اللغوية المتخصصة من أجل الكشف عن الاستراتيجيات الخطابية العامة التي يمكن أن تتقاسمها التخصصات والاستراتيجيات في كل تخصص علمي.

- العمل على مشاركة نتائج البحث العلمي مع المجالات التي يتم التطبيق عليها لضمان تقديم رؤيا موازية تستثمرها المجالات العلمية وتؤسس عليها نتائجها.

قائمة المصادر والمراجع

المصادر والمراجع باللغة العربية:

- إبيرير (بشير) "الخطاب العلمي وبعض خصوصياته" مجلة المجمع الجزائري للغة العربية، الجزائر، ديسمبر 2007، ع6.
- ابن منظور (الأنصاري الأفريقي المصري جمال الدين أبي الفضل محمد مكرم الأفريقي)، لسان العرب، تح: عامر أحمد حيدر مراجعة: عبد المنعم خليل إبراهيم، مج 2، ط1، بيروت: (1424هـ - 2003م)، دار الكتب العالمية.
- أبعيط (نور الدين)، تداوليات الخطاب السياسي، ط1، الأردن: 2012، عالم الكتب الحديث.
- إحسان (محمد الحسن)، الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي، ط2، لبنان: 1986م، دار الطليعة للطباعة والنشر.
- إدريس (مقبول)، البعد التداولي عند سيوييه، مجلة عالم الفكر، العدد 01، المجلد 33.
- أرسطو، الخطابة، تعريب: عبد الرحمان بدوي، ط2، بغداد: 1986، دار الرشيد.
- أرمينكو (فرنسواز)، المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، ط1، الرباط: 1986م، مركز الإنماء القومي.
- إستيتيه (سمير شريف)، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، ط2، عمان: (1429هـ - 2008م)، عالم الكتب الحديث.
- أنجرس (موريس)، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية (تدريبات علمية)، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون، ط2، الجزائر: 2004م، دار القصة.
- أوربيوني (كيريبرا) وآخرون، في التداولية المعاصرة والتواصل، تر: محمد نظيف، ط1، المغرب: 2014، إفريقيا الشرق.

قائمة المصادر والمراجع

- أوستين (جون لا نكشو)، نظرية أفعال الكلام العامة (كيف ننجز الأشياء بالكلام)، تر: عبد القادر قينيني، المغرب: 2008، أفريقيا الشرق.
- أوكان (عمر)، اللغة والخطاب، دط، بيروت 2001م، أفريقيا الشرق.
- أولسون (جون)، علم اللغة القضائي، تر: محمد بن ناصر الحقباني، دط، الرياض: (1429هـ - 2008م)، جامعة الملك سعود.
- آيت أوشان (علي)، السياق والنص الشعري من البنية إلى القراءة، ط1، الدار البيضاء: 2000، دار الثقافة للنشر والطباعة.
- باتريك (شارودو) ودومينيك (منغنو)، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمادي صمود، تونس: 2008، دار سيناترا.
- بدوي محمد (عمر وطه)، المدخل لدراسة القانون (نظرية القانون)، دط، ج1، القاهرة: 2008.
- براون (ج ب) و يول (ج)، تحليل الخطاب، تر: مصطفى لطفى الزليطني ومدير التركي، دط، الرياض: 1997، النشر العلمي والمطابع جامعة الملك سعود.
- بروطون (فيليب)، الحجاج في التواصل، تر: محمد مشيال، عبد الواحد التهامي العلمي، دط، 2012، الهيئة العامة المصرية للكتاب.
- بلبع (عيد)، التداولية البعد الثالث من سيميوطيقا موريس من اللسانيات إلى النقد الأدبي، ط1، مصر: 2009.
- بلخير (عمر)، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، ط1، 2003، منشورات الاختلاف.
- بوجادي (خليفة)، اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، ط1، الجزائر: 2009، بيت الحكمة.

- بوحسن (أحمد)، نظرية الأدب القراءة- الفهم- التأويل، ط1، 2004م، دار الأمان للنشر والتوزيع.
- بوعياذ نورة، الحجاج وبعض الظواهر التداولية في الخطاب التعليمي الجامعي، (نموذج أقسام اللغة العربية وآدابها)، رسالة دكتوراه، الجزائر: 2011.
- بومزير (الطاهر)، التواصل اللساني والشعرية مقاربات تحليلية لنظرية رومان جاكسون، ط1، 2007م، الدار العربية للعلوم.
- تون أ. فان دايك، علم النص مدخل متداخل الاختصاصات، تر: سعيد حسن بحيري، ط1، القاهرة: 2001، دار القاهرة.
- تون. (أ) فان دايك، النص بنى ووظائف، مدخل أولي إلى علم النص، ضمن كتاب العلاماتية وعلم النص، تر: منذر عياشي، حلب: 2009، مركز الإنماء الحضاري.
- الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر)، البيان والتبيين، تح ونشر: عبد السلام هارون، ج1، بيروت، دار الجيل.
- جبار كاظم (مرتضى)، اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني، ط1، الرباط: 2015، دار الأمان.
- جيرة (محمد جابر)، غياب المتهم في مرحلة المحاكمة قي قانون الإجراءات الجنائية المصري- الفرنسي، ط1، 1997، دار النهضة العربية.
- الحباشة (صابر)، تلوين الخطاب، (فصول مختارة من اللسانيات والعلوم الدلالية والمعرفية والتداولية والحجاج)، ط1، تونس: 2007م، الدار المتوسطة للنشر.
- حبلص (محمد يوسف)، البحث الدلالي عند الأصوليين، ط1، دت، مكتبة عالم الكتب.

قائمة المصادر والمراجع

- حمو الحاج (ذهبية)، لسانيات التلقظ وتداولية الخطاب، دط، 2005، دار الأمل.
- الحوفي (أحمد محمد) ، فن الخطابة، ط4، (دت)، دار النهضة للطبع.
- ختام (جواد)، التداولية أصولها واتجاهاتها، ط1، عمان: 2016م دار كنوز المعرفة.
- إيفاجي (ابن سنان) ، سر الفصاحة، ط1، لبنان: 1982، دار الكتب العلمية
- إيلولي (محمد علي)، الحياة مع لغتين (الثنائية اللغوية)، ط1، الرياض: 1987م جامعة الملك سعود.
- دلاش (الجيلالي)، مدخل إلى اللسانيات التداولية، تر: محمد يحياتن، دط، الجزائر، دت، ديوان المطبوعات الجامعية.
- دي سوسير (فرديناند)، دروس في الألسنية العامة، تر: صالح القرمادي ومحمد الشاوش ومحمد عجينة، الدار العربية للكتاب.
- ديكرو (أوزفالد)، السلميات الحجاجية، تر: أبوبكر العزاوي، ط1، المغرب: 2020م، مطبعة وراقه بلال.
- رايص (نور الدين)، نظرية التواصل واللسانيات الحديثة، ط1، فاس: 2007، مطبعة سايس.
- رويول (آن) وموشلار (جاك)، التداولية اليوم - علم جديد في التواصل- ، تر: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، مر: لطيف زيتوني، ط1، بيروت: 2003م، دار الطليعة للطباعة والنشر.
- ريبول (آن) وموشلار (جاك)، القاموس الموسوعي للتداولية، تر: مجموعة من الباحثين بإشراف عز الدين المجذوب، مراجعة خالد ميلاد، التداولية واللسانيات العرفان، تر: شكري المبخوت، تونس: 2010، دار سيناترا.

قائمة المصادر والمراجع

- زكريا (ميشال)، قضايا ألسنية (دراسة لغوية اجتماعية نفسية مع مقارنة تراثية)، ط1، لبنان: 1973م، دار العلم للملايين.
- الزمخشري (أبو القاسم محمود بن عمر)، أساس البلاغة، إشراف قسم التحقيق في دار النفائس، ط1، بيروت: 2009م، دار النفائس.
- السد (نور الدين) "مفهوم الخطاب والخطاب الأدبي" مجلة الخطاب، تيزي وزو 1996م، العدد 01.
- سعد (فاروق)، فن الإلقاء العربي - الخطاب القضائي والتمثيلي، ط2، بيروت: 1999، شركة الحلّي للطباعة والنشر.
- سعدون (نجاهة) و بتشاشة (جمال) " البناء اللغوي للنص القانوني ما بين العربية والفرنسية في ظل لغة الاختصاص " مجلة الأثر، 2017، ع 28.
- السكاكي (أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي)، مفتاح العلوم، ط2، بيروت: (1407هـ - 1987م)، دار الكتب العلمية.
- سيبويه (أبو بشر عمرو بن قنبر)، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، ج1، ط3، (1408هـ - 1988م)، متبة النانجي بالقاهرة.
- السيجاني (جعفر)، القضاء والشهادة في الشريعة الإسلامية، ج1، ط1، دت، مؤسسة الإمام صادق.
- شارودو (باتريك) ومنغنو (دومينييك)، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمادي صمود، ط1، تونس: 2008، دار سيناترا.
- شلالة (يوسف) و النجار (إبراهيم)، أحمد زكي بدوي، القاموس القانوني، فرنسي - عربي، ط6، بيروت: 1998، مكتبة لبنان.
- الشهري (عبد الهادي بن ظافر)، استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ط1، بيروت: 2004، دار الكتاب الجديد.

قائمة المصادر والمراجع

- الشيخ بو قرية " المفاهيم الأدبية في النقد العربي الحديث " مجلة علامات في النقد، جدة السعودية، ع40، مج10، يونيو 2001.
- صحراوي (مسعود)، التداولية عند علماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، ط1، بيروت: 2005، دار الطليعة.
- صولة (عبد الله)، الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، ط2، بيروت: 2007م، دار الفارابي.
- صولة (عبد الله)، الحجاج: أطره ومنطقاته وتقنياته، ضمن كتاب لمجموعة من الباحثين: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، تونس: 1999، منشورات كلية الآداب.
- صولة (عبد الله)، الحجاج، أطره ومنطقاته وتقنياته من خلال مصنف الحجاج، الخطابة الجديدة، لبيلمان وتيتكاه، ضمن مؤلف جماعي، أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف: حمادي صمود، منشورات كلية الآداب، تونس، 1998.
- الطلحي (ردة الله بن ردة بن ضيف الله)، دلالة السياق، مج 2، السعودية: 1418هـ، منشورات جامعة أم القرى.
- العبد (محمد)، اللغة المكتوبة واللغة المنطوقة- بحث في النظرية -، ط1، القاهرة: 1990م، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع.
- عبد الجبل (عبد القادر)، علم اللسانيات الحديثة، ط1، عمان: 2002، دار الصفاء.
- عبد الحق (صلاح إسماعيل)، التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد، دط، بيروت: 1993م، دار التنوير.

قائمة المصادر والمراجع

- عبد الرحمن (طه)، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط1، الدار البيضاء: 1998م، المركز الثقافي العربي.
- عبد الرحمن (طه)، في أصول الحوار وتجديد الكلام، ط2، 2000م، المركز الثقافي العربي.
- عبد الله (عز الدين) "لغة القانون في مصر" مجلة اللغة العربية، القاهرة: 1984م الهيئة العامة لشؤون المطبعة الأميرية.
- عبد الله الخليفة (هشام إبراهيم)، نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الاسلامي، ط1، لبنان: 2007م، الشركة المصرية العالمية للنشر.
- علوي حافظ إسماعيلي، الحجاج مفهومه ومجالاته، الجزء الثالث: الحجاج وحوار التخصصات، مجموعة باحثين، الأردن: 2010م، عالم الكتب الحديث.
- عمر (أحمد مختار)، علم الدلالة، ط2، مصر: 1998، عالم الكتب.
- عياد حنا (سامي) وآخرون، معجم اللسانيات الحديثة انجليزي-عربي، دط، دت، مكتبة لبنان ناشرون.
- فضل (صلاح)، بلاغة الخطاب وعلم النص، يناير 1978م، عالم المعرفة.
- فوكو (ميشال)، حفریات المعرفة، تر: سالم يفوت، ط2، بيروت: 1987م، المركز الثقافي العربي.
- القزام (ابتسام)، المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، دط، البليدة، دت، قصر الكتاب.
- كاظم صادق (مثنى)، أسلوبية الحجاج التداولي والبلاغي، ط1، بيروت: 2015، منشورات ضفاف.

قائمة المصادر والمراجع

- محمد علي صبره (محمود)، العقود المدنية، ترجمة العقود، ج1، دط، القاهرة: 2003، دار الكتب القانونية.
- محي الدين (عبد الحميد محمد)، التحفة السينية، دط، الجزائر: (1422 هـ - 2001م)، دار الإمام مالك.
- المخزومي (مهدي)، في النحو العربي (نقد وتوجيه)، ط2، بيروت: 1986م، دار الرائد العربي.
- مرتاض (عبد الجليل)، اللغة والتواصل (اقتربات لسانية للتواصلين: الشفهي والكتابي)، دط، الجزائر: دت، دار هومة.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ج1، مادة (تقن).
- مفتن كاظم (فيصل)، التداولية في النحو العربي، مجلة أبحاث ميسان، العدد 04، المجلد 02، 2006.
- مقدم (سعيد) "إشكالية المصطلح الإداري" مجلة اللغة العربية، المجلس الأعلى للغة العربية.
- المودن (حسن)، بلاغة الخطاب الإقناعي، نحو تصور نسقي لبلاغة الخطاب، ط1، الأردن: 2014، كنوز المعرفة.
- موماميل (أوليفية) وميني (آيف)، المعجم الدستوري، تر: منصور القاضي، مراجعة: زهير شكر، ط1، بيروت: 1996، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع.
- ناجح (عز الدين)، الحجاج في الخطاب القانوني، دط، 2012، دار بوجميل للطباعة والنشر.
- النباتي فاطمة الزهراء، ترجمة التناص في الخطاب القانوني - الصكوك القانونية للأمم المتحدة أنموذجاً، رسالة دكتوراه، تلمسان، 2018.

قائمة المصادر والمراجع

- نحلة (محمود أحمد)، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دط، 2002م، دار المعرفة الجامعية.
- نظيف (محمد)، الحوار وخصائص التفاعل التواصلي (دراسة تطبيقية في اللسانيات).
- نويل (ماري) وبرابر (غاري)، المصطلحات المفاتيح في اللسانيات، تر: عبد القادر فهم الشيباني، ط1، الجزائر: 2007م.
- هانيه من (فولفجانج) وفيهيجر (ديتر)، مدخل إلى علم اللغة النصي، تر: فالح بن شبيب العجمي، دط، الرياض: 1999، مطابع جامعة الملك سعود.
- واتيكى (كميلة)، كتاب الإمتاع والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي بين سلطة الخطاب وقصدية الكتابة (مقاربة تداولية)، ط1، 2004، دار قرطبة.
- وتار (محمد رياض)، توظيف التراث في الرواية العربية المعاصرة. اتحاد الكتاب العرب - دمشق الطبعة: 2002 م
- وكال (طاووس)، البنية الحجاجية في الخطاب القانوني، مذكرة ماجستير، الجزائر: 2006-2007م.
- يقطين سعيد، انفتاح النص الروائي، النص والسياق، ط2، بيروت: 2001، المركز الثقافي العربي.

– مصادر ومراجع باللغة الفرنسية:

- Bouacha(A.A), *Le discours universitaire (la rhétorique et ses pouvoirs)* Berne, édition Peter Lang, 1984.
- C. K. Orecchioni, *la conversation, memo, seuil éditions, Pris, Juin 1996.*
- Chaïm Perelman et Lucie Olbrechts-Tyteca, *Traite de l'argumentation, Edition de L'université de Bruxelles, 2000.*
- Chaïm Perlman, *Ethique et droit, Editions de l'université de Bruxelles, 1980.*
- Dominique Maingueneau, *Dictionnaire d'anlyse de discours, Paris : 1996.*
- Dubois (J) et autres, *Dictionnaire de linguistique et des sciences du langage, Paris, Librairie Larousse, 1999.*
- Galisson (R) et Coste (D), *Dictionnaire de didactique des langues, Paris, Hachette, 1973.*
- Gérard Cornu, *Linguistique Juridique, Montchrestiene, 3^e édition, Paris, 2005.*
- Hamers (J.F) et Blanc (M), *Bilingualité et bilinguisme, Belgique, Pierre Mardaga (2^{eme} édition), 1983.*
- J. Moeschler, *Argumentation et Conversation Eléments pour une analyse pragmatique du discours, université de Genève, 1985, HATIER-CREDIF.*
- Mounin (G), *Dictionnaire de linguistique, Paris, (4^{ème} édition), 2004.*
- Taleb Ibrahimy Khaoula, *Les Algériens et leur(s) langue(s), Alger, El Hikma, (2^{eme} Ed), 1997.*

ثبث المصطلحات

(A)

- | | |
|---------------------|-----------------|
| - Acte de langage | - الفعل الكلامي |
| - Acte Directeur | - أفعال موجهة |
| - Acte illocutoire | - فعل الإنجاز |
| - Acte locutoire | - فعل القول |
| - Acte perlocutoire | - فعل التأثير |
| - Acte Subordonné | - أفعال تابعة |
| - Analogie | - قياس |

(C)

- | | |
|-------------------------|------------------|
| - Canal | - القناة |
| - Classement | - تنسيق |
| - La Clôture | - الإختتام |
| - Code | - السنن |
| - Comparaison | - مقارنة |
| - Compétence | - القدرة |
| - Contexte de situation | - السياق المقامي |
| - Contexte Verbal | - السياق اللغوي |
| - Contexte | - السياق |
| - Conversation | - محادثة |

(D)

- | | |
|------------------------|-----------------|
| - Demandes des Parties | - مطالب الأطراف |
|------------------------|-----------------|

- Destinataire - المرسل إليه
- Destinateur - المرسل
- Discours - خطاب
- Discours Juridique - الخطاب القضائي
- Documents - الوثائق
- Dommages et intérêts - تعويضات
- Donnée - المعطى

(E)

- Echange Communicatif envisage - التبادلات التواصلية المتصورة
- Echange Confirmatifs - تبادلات تأكيدية
- Echange Minimale - التبادل الأدنى
- Echange Réparateurs - التبادلات الإصلاحية
- Echange Symétrique - تبادل تناطري
- L'Echange - التبادل
- Enoncé - الملفوظ
- Exemplification - تمثيل

(F)

- Faits - الوقائع
- La Fonction Conative - الوظيفة الإفهامية
- La Fonction Expressive - الوظيفة التعبيرية
- Fonction Métalinguistique - وظيفة اصطلاحية/ الميتالغوية
- La Fonction Phatique - الوظيفة الإتصالية

- La Fonction Poétique - الوظيفة الشعرية
- La Fonction Référentielle - الوظيفة المرجعية

(G)

- Généralisation - تعميم
- La Grammaire des Conversation - نحو المحادثات

(I)

- L'Implication Conversationnelle - الاستلزام الحوارى
- Implicative - الإضمار
- Implicites - متضمنات القول
- Indexicales - الاشارات
- Intention - القصد
- Interaction - التفاعل
- Interactions non Verbales - التفاعلات غير اللغوية
- Interactions Verbales - التفاعلات اللغوية
- Intervention - التدخّل

(J)

- Juge - قاضٍ
- Jugement - حكم
- Justification - تبرير

(L)

- Langue Juridique Commune - اللغة القانونية المشتركة
- Langue Juridique Scientifique - اللغة القانونية العلمية

- Linguistique juridique - اللسانيات القانونية

(M)

- Un Macro-Acte de parole - فعل كلامي أكبر

- Mémoire - مذكرة

- Message - الرسالة

- Motifs - الحثيات

(N)

- Niveau Globale - المستوى الكلي

- Niveau Partiel - المستوى الجزئي

(O)

- Ouverture - الافتتاح

(P)

- Partie - طرف

- Plaidoirie Juridique - المرافعة القضائية

- Plaidoirie - مرافعة

- Pragmatique - التداولية

- Préjudice - أضرار

- Présuppose - الافتراض المسبق

(Q)

- Qualification - التكييف

- Question - السؤال

(R)

- Organisation - التنظيم
- Réponse - الجواب

(S)

- Sémantique - الدلالة
- Séquence - المقطع
- Situation de Communication - وضعية التواصل
- Solution - الحلّ
- Sous-entendus - الأقوال المضمرة
- Syntaxe - التركيب

(T)

- Transfert - النقل
- Tribunal - محكمة

(V)

- Les Vérités - الحقائق

ملا حق

ملحق رقم 01

محكمة الجنايات بمجلس قضاء بجاية يوم 04 أبريل 2016 على الساعة
التاسعة صباحا

الجناية: جناية القتل العمدي في حق الضحية الفرنسية مع سبق الاصرار والترصد
والسرقة.

القضية: متابع فيها ثلاث متهمين (س، ع، ص)

بعد أن رنّ الجرس وقف كلّ من في القاعة ودخل عليهم القاضي رفقة السادة
المستشارين.

القاضي: تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نعلن عن افتتاح الجلسة، نادى
القاضي على المتهمين بأسمائهم س، ع، ص، ثم نادى على المحامين، ثم أجرى
القرعة الخاصة بالسادة المحلفين، وبعد ذلك تلى القاضي عليهم نص القسم ثم أقسم
المحلفون.

القاضي: خاطب كاتب الضبط وأحيل إليه الكلمة ليروي على المستمعين أحداث
القضية.

ق: إليك الكلمة يا سيد كاتب الضبط.

كاتب الضبط: يروي أحداث القضية:

القضية متابع فيها ثلاث متهمين: الأول (س) بتهمة السرقة والقتل العمدي مع سبق
الإصرار والترصد، والثاني (ع) بتهمة السرقة مع المشاركة في القتل العمدي مع
سبق الاصرار والترصد، والثالث بتهمة المشاركة في التخطيط للسرقة.

والقضية تعود للسنة الماضية أين تم العثور على الضحية الفرنسية جثة هادمة مقتولة
ببيتها ببجاية داخل حوض الحمام وتدور أحداث هذه القضية حول مقتل هذه سيدة
من طرف 3 متهمين بسكين بداعي السرقة والطعن من الخلف من جهة العنق
ضربتها المتهمة أولاً على رأسها بالمزهريّة الحديدية الموجودة على الطاولة وأصيبت

ملاحق

الضحية في يدها ثم أخذت السكنينة من المطبخ وطعنتها به من الجهة الخلفية للعنق وتوفيت بسبب نزيف حاد على مستوى الرقبة.

وفي نفس اليوم تمّ إخبار رجال الدرك الوطني لمدينة بجاية ورجال الأمن وانتقلوا إلى مكان الجريمة وعابنوا جثة الضحية، وبعد معاينتهم للضحية وجدوا أنّها قد تلقت عدة طعنات على مستوى العنق وعلى مستوى اليد وعلى مستوى الكتف اليمنى وعلى مستوى القفص الصدري وأسفل البطن مع اقتلاع عينها وقطع أذنها... وقد تعرضت إلى هذه الطعنات بواسطة آلة حادة، كما سرقوا من منزل الضحية مجوهراتها التي كانت ترتديها والحاسوب الموجود على الطاولة والتابلات، وبعد التحري من طرف أعوان الأمن ورجال الدرك الوطني تبين أنّ الفاعلة هي إحدى الخادمت التي تعمل في منزل الضحية رفقة صديقها وشريكه أين تم القبض عليهم.

ق: شكرا لسيد كاتب الضبط.

ق: أنت "س"

متس: إيه يا سيد رايس.

ق: شحال في عمرك؟

متس: 19 سنة.

ق: وبين تسكني؟

متس: تقليعت.

ق: وبين جاية تقليعت؟

متس: إحدان تطلع فوق.

ق: علبالك علاش راكي هنا؟

واش درتي؟

متس: إيه يا سيد رايس.

ق: كيما جات هدري واش صرا.

ق: تعرفي الضحية؟

متس: نعرفها منذ حوالي ستة شهور.

ملاحق

ق: هدرى كىما جات هدرى واش صرا تعرفى الضحية؟

تعرفى الضحية هذى؟

متس: نعرفها منذ حوالى ست شهور.

شكون لى عرفك بها؟

متس: عمتى.

ق: عمك وسمها عمك؟

متس: (ع).

ق: رحتي لعمك واش قالتك عمك؟

متس: كانت خدامة عندها وقالتها عندي بنت خويا.

ق: واصلى وين كنتى تخدمى؟

متس: فى رونو.

ق: تاع الطموبيلات.

متس: لا تاع Les camions

ق: حبستى فى رونو.

متس: حوالى 4 شهور.

ق: أنت قاعدة بلا خدمة؟

شكون لداك أول مرة للدار؟

متس: أخى.

ق: وين يسكنوا فى بجاية؟

متس: فى La ville

ق: أحكىلى أول مرة دخلتى للدار.

تهدرى معاها بالقبائلية ولا القاورية؟

متس: بالفرنسية.

ق: كيفاش تفاهمتى معاها؟

متس: ستيام فى الأسبوع 80 ألف للساعة.

ملاحق

ق: في واش تعاونيها؟

عندها Une autre femme de ménage

متس: إيه

ق: شحال راكم تخدمو؟

متس: نخدمو في ثلاثة

ق: عندها Un appartement ولا Villa؟

متس: عندها Villa وعندها Un appartement

ق: كيفاش العلاقة بناتكم؟

متس: Très bien

ق: لي يسمع زعما كاين حاجة بناتكم

كاش ما تقولك حاجة ماشي مليحة؟

متس: لا لا

ق: كي تروحي تخدمي تاكلي عندهم؟

متس: إيه

ق: واش تغير في العلاقة؟

نديك دوك نهار الحادثة 6 ماي واش صرا؟

ق: شكون هزك؟

متس: هذا

ق: هذا تعرفيه: كيفاه تعرفيه؟

متس: في La plage

ق: تعرف تعوم أنتايا؟

هو لي يديك؟

متس: هو

ق: إيه أمبعد كملي كي تلاقينو في البحر.

متس: السبعة عيطلي.

ملاحق

ق: قلت تسكني في تقيعت.

وين جاية تقيعت؟

متس: في إحدان.

ق: قدها بعيدة دار تاع طيب على داركم؟

جا ليك للدار؟

متس: جا على السبعة تاع الصباح.

ق: كي ركيتي معاه سلمت عليه واش قلت ليه؟

متس: صباح الخير

ق: واش نوع العلاقة لتربطك به؟

متس: صداقة.

ق: صداقة

ق: واش من صداقة؟

ق: على قدها لحقتي للخدمة؟

متس: على 8 ونص.

ق: كي لحقتي للدار طلعتي ولا قعدتي تستتاي

متس: حبسنا قدام لكيوسك شري Le joue

ق: واش ما Le joue شري؟

متس: Joue condia

ق: أنت لقاتيلو شري ولا هو وحدو؟

متس: شري وحدو.

ق: أمبعد شريتني Le joue

متس: شريتو مع الحبة الحمرا.

ق: واش من حبة الحمرا؟

واش من النوع الحمرا Rocher؟

واش من الماركة؟

ملاحق

شريتى الحبة الحمراء؟

متس: إيه شريتها

ق: كي شريتها بواش حسيتي؟

كاش ما قالك؟

متس: قالي لبسي الخمار والعباية وكي تدخل خلي الباب محلول

وقعدنا نساو حتى خرج راجلها طيب

ق: دخلتي للدار عندك المفتاح ولا صونيتي؟

متس: صونيت

ق: شكون لي حلك الباب؟

متس: المرا

ق: واش قالتلك؟

متس: Bonjour

ق: أمبعد كي دخلت واش صرا؟

ق: بديتي تخدمي نورمال؟

متس: دخلت بدلت حوايجي ولبست حوايج تاع الخدمة

ق: علاه دارولكم لبسة تاع الخدمة؟

متس: إيه دارولنا لبسة تاع النمرة

أمبعد بديت نخدم نورمال

روحت Le salon manger

ق: واش من Appartement لي عندوا؟

متس: عندو F3

ق: أمبعد واش قالتلك؟

متس: كانت تهدر وأنا نهدر حتى بدات تعيط وقالتلي خرجي برا.

ق: الكلمة لي قالتهاك تسما قبيحة.

متس: قلت ما نخرجش حتى تسلكيني.

ملاحق

قالتلي خرجي ولا نعيط ل ط.

ق: أمبعد

متس: أمبعد داوست معها وضريتها ب Le vase

ق: فين ضريتها؟

متس: ضريتها للراس.

ق: الجرح مين جا؟

متس: هزيت السكينة

ق: مين هزيتها؟

متس: ما شفيتش.

ق: أمبعد ضريتها بالسكينة.

متس: إيه ضريتها بالسكينة.

ق: كي كنت تتقاتلي مع الضحية قداه من الدقيقة باش هزيتي المزهريّة تاع لحديد؟

متس: من 5 إلى 15 دقيقة

ق: كي كنت تتركري فيها كانت ميتة ولا حية؟

متس: كان الدم يسيل بزاف.

ق: في الباب كاين مسح الدم.

متس: هو اللي مسح.

حليتلو الباب لهذا.

متس: إيه هذا.

ق: كي دخل واش دار؟

متس: قال نحي حوايجك (حوايج تاع الخدمة).

ق: واش درتي؟

Le coffre C'était prévue باش تحليلو الباب ويجي يحل

قالك كي تخلصي حللي الباب.

ق: شكون لقالوا عندو Le coffre ؟

ملاحق

متس: أنا.

ق: هذا Le coffre عندو Les touches numérique

متس: إيه.

ق: وقتاش حليتو الباب؟

متس: كي داوست معاها.

ق: وضربتيا بالمزهرية.

متس: طاحت على الأرض.

ق: كيفاه جات الفكرة باه هزيتي الموس؟

أول بلاسة قسنتيا بالموس.

هنا العين، شكون نحالها عينها؟

الطبيب الشرعي يقول تلقت عدّة ضربات.

قبل ما تروحي من البيت كانت ميتة ولا حية؟

متس: حية.

ق: كركرتيا La douche

كي دخلتيا للحوض كانت ميتة ولا حية؟

متس: ميتة.

ق: أمبعد خلتيها في La douche

متس: إيه

ق: واش قالك لكان معاك؟

ق: كي عدتو خارجين من الدار حليتو Le coffre

نعتيلو Le coffre، حلو ولا لا

متس: ما عرفتش كيفاش يحلوه.

ق: واش نحيتيلها من المجوهرات؟

متس: La bague والسلسلة.

ق: وديتي Tablette و PC و Le portable

ملاحق

و Tablette وين كانت محطوة؟

ق: كي عدتو خارجين واش قالك؟

متس: خرجنا

ق: واش قالك؟

متس: بعثيلها Le message

ق: لمن تبعني Le message

متس: للضحية

ق: واش كتبتي فيه؟

متس: Madame راني جيت ولقيت الباب مغلوق أمبعد روحت.

ق: أمبعد روحتو لتيشي.

متس: أمبعد خوفني وقالي لوكان تجبديني أنتيا لتروحي فيها.

ق: والقش علاه هزيتيهم؟

متس: غسلتهم.

ق: علاه خرجتيمهم؟

لبستي القش لي كان معاه هو؟

لي كان في Le coffre تا ع La voiture

وقتاش لبستيه؟

ق: يعني كي لبستيه كان تما.

عريتي قدامو؟

متس: /

ق: علاش ما جاوبيش؟

متس: لبستو كي كنت قاعدة من الخلف.

ق: يعني عريتي قدامو؟

متس: إيه.

ق: أمبعد وين روحتو؟

ملاحق

متس: روحنا للعيادة.

ق: واش ما العيادة؟

متس: عيادة تاع تيشي.

ق: علاش عيادة تاع تيشي ماشي خليل عمران هو لقريب؟

متس: هو لي قالي نروحو لتيشي.

ق: واش قلت في العيادة؟

متس: قلت Accident

ق: والجرح هذا في رجلك ضربتي بيه ولا طحت عليه؟

متس: درتو بستيلو.

ق: وكي خرجتو وين قالك نروحو؟

متس: نروح L' Alger

ق: كيفاه اتصلتي بأهل تاعك وب ص؟

واش قلتيهم؟

متس: خلعتهوم ب L'Accident

ق: ما درتي لا Accident لا والو

كي كنتو في La salle d'attente واش قالك؟

كيفاه عرفتي بلي كان يعيط ل ص؟

متس: كان معاه

ق: كان معاه في تيشي؟

هل تلاقى معاه صدفة ولا عيطلو في التليفون؟

متس: عيطلو في التليفون.

ق: سمعتي واش كان يدور معاه؟

متس: باش يعطينا دراهم ونروحو للعاصمة

ق: باه تروحي للعاصمة.

متس: إيه.

ملاحق

ق: جات امك La clinique

متس: جات

ق: واش قلتيلها؟

متس: درت Accident

ق: قعدت معاكم ولا راحت؟

متس: إيه قعدت حتى كملنا امبعد روحنا للدار

ق: وهذا ص تعرفيه؟

واش يخدم؟

وهذا وبين راح؟

متس: ما نعرفوش؟ نسمع برك يهدر معاه في التليفون.

ق: هل قبل تاريخ السادس ماي ولي راح الضحية فيها، كاش ما قالك باش نسرقوها

وقتاش جات الفكرة، قداه من مرة يوصلك للعمل؟

متس: يوصلني كل يوم.

ق: شحال يوصلك؟

متس: يوصلني بـ 60 ألف.

ق: يوصلك بـ 60 ألف وتخلصي 900 ألف.

ق: وقتاش جات الفكرة تاع السرقة؟

متس: كي كنا في La plage.

ق: كنت انت واياه في La ville.

من قبل ما جاتش فكرة تاع السرقة.

تسما جات في 6 من شهر ماي.

متس: كانت الفكرة تاعو من قبل.

ق: قالك نسرقوا Le coffre ولا قالك نقتلونها؟

واش قالك؟

متس: قالي نسرقوها.

ملاحق

ق: كي تحليلو الباب وهي فيها.

شافية كي طيحتها على الأرض وضربتها بالموس.

هل ضربتها ولا لا؟

متس: لا ما ضربتهاش.

ق: بصح الطبيب الشرعي يقول أنها تعرضت لعدة طعنات ولاقوا قطع اللحم في الأرض.

ق: شكون لي نحالها لمسايس؟

متس: هو

ق: انت نحيتلها السلسلة و La bague

متس: إيه.

ق: شكون لي طعنها في الظهر بالموس؟

حسب الصور والمعاینات الأحشاء والأمعاء تاع الضحية خرجوا برا

ق: شكون لضربها دار 3 أو 4 طعنات، نوريلك الصور؟

قوليلي انتيا واش درتي؟

هذا مدخل تاع Appartement؟

متس: إيه هذا هو.

ق: هنا كاينة قطعة من اللحم في الأرض والطبيب يقول بلي نحولها عينها

شكون لي نحالها العين تاعها؟

كي خلتيها في الحمام هكدا ولا لا

متس: إيه هكدا.

ق: ما بدلوهاش La position في الحمام؟

تزيد نتأكد شكون لعرض عليك فكرة تاع السرقة؟

متس: هو.

ق: شكون لي قالك ديرى لعباية والخمار وأنت ماشي موافقة؟

متس: هو.

ملاحق

ق: الضحية تخليك وحدك في الدار؟

متس: إيه تخليني.

ق: علاش ما ستغليتوش الفرصة كي تكوني وحدك في الدار وتتفدو العملية.

متس: ما قصدتش نقتلها.

قالتلي أنت مريضة ومهولة وأنها ستتصل بزوجها وضربتها بالمزهرية وكي

ناضت قالتلي نفس الكلام دوك نعيط ل ط.

ق: هزيتي لموس وطعنتها.

قده من ضربة ضربيتها قبل ما يدخلوا؟

متس: ما شفيتش.

ق: والطبيب يؤكد أنها تعرضت لأكثر من ست ضربات وطعنتها من إالخف وقمت

بجرها إلى الحمام أين تركتها جثة هامة.

ق: وقتاش دخل للدار؟

شكون لي عيطلوا؟

متس: هو لعيط.

ق: واش قالك؟

متس: حلي الباب.

ق: حليتلو الباب قالك روجي غسلي.

نعتيلو Le coffre ونحيتي إالخاتم والسلسلة ورحتوا La clinique...

كي كركرتيها للحمام دخل للحمام ولا لا؟

متس: ما دخلش.

ق: كي كنتوا في البحر كان يتصل بصاحبو كيفاش يتلوا Les coffres

numériques

شكون لي قالو على Le coffre؟

متس: أنا لي قتلو.

ق: كنت تحكيلو كل شي.

ملاحق

متس: إيه نقولو كل شي.

ق: في الكابا لي لقيناها مرمية في الغابة.

لقينا Deux couton والمزهرية.

في الطوموبيل عطاك حبة كاشي حمرة A ce que شرب حبة حمرة هو أيضا
(الزطلة)؟

A par le cacher rouge لي شربتها وعطاك تليفون، هو لي قالك راجلها خرج
واش يعرفوا؟

متس: إيه يعرفو شافو كي كان يوصلني.

ق: علاه عطاك التليفون؟

متس: باش نعيطلو منو.

ق: صاح النيابة العامة هل من سؤال مكانش (النيابة العامة يهز رأسه فقط).

ق: أيا (ع) المتهم الثاني.

ق: أرواح أنت هنا

متع: أنت هو "ع"

متع: إيه يا سيد رايس.

ق: وبين تسكن؟

متع: في المغرة

ق: علبالك علاه راك هنا؟

متع: إيه يا سيد رايس.

ق: كنت تسمع في (س) واش كانت تقول؟

متع: إيه يا سيد رايس.

ق: واش تخدم؟

متع: نخدم في الفرود.

ق: تعرف الطفلة هذي.

متع: نعرف العايلة تاها وتعرفت عليها في البحر.

ملاحق

- ق: إيه أومبعد.
- متع: ولات تعيط لي جيني باش تديني...
- ق: يوم 06 ماي وين كنت؟
- متع: كنت في قهوة Rouge.
- ق: على قداه ساعة عيط؟
- متع: رحنا للبحر مع المغرب.
- ق: لا رجيتو شوية؟
- متع: شوية.
- ق: كاش ما عيطتو للواحد؟
- ق: على قداه خرجتو من المغرة هذي؟
- متع: كي كنا قاعدين في الشط قالتلي A ce que تعاوني باش نسرقو الكوفر قتلها أنا ما نسرقش ووصلتها ب 600 ألف وسلكتني 700 ألف.
- ق: تحوس في البحر ويزيدو يسلكوك.
- متع: أمبعد غدوى صباح روجت عند دارهم.
- ق: على قداه؟
- متع: جوايه 7 و 10 د
- ق: واش قالتك؟
- هي وين تسكن وين ديتها؟
- واش قالتك؟
- متع: صباح الخير.
- ق: كنت تعرف بلي تخدم في دار تاع طيب؟
- متع: والله ما نعرف.
- ق: وصلتها للدار؟
- متع: ما نعرفش الدار.
- قتلها إذا راكي خدامة عيطيلي في التليفون.

ملاحق

ق: وين تلاقيتو؟

متع: مع الطلعة هاذيك... Just a couté...

ق: كانت لابسة الحجاب؟

متع: إيه.

ق: أنت لي قتلها تلبسوا؟

متع: لا لا

ق: أمبعد.

متع: هبطت.

ق: وين قعدت؟

متع: في القهوة.

ق: علبالك بلي في الخدمة تااعها تقعد 3 ساعات ولا أكثر؟

متع: إيه علبالي.

قعدت نسنى في المكالمة تااعها.

أمبعد صونا التليفون س لي عيطتلي.

قالتلي طحت في الكوزينة.

قتلها نديك لخليل عمران قالتلي لا لا ديني لتيشي

ق: ما قتلهاش لا

متع: لا

ق: اللبسة تااعها كاين فيها الدم؟

متع: كاين شوية هنايا.

ق: هنا حبس دقيقة.

ذهب مساييس وخواتم وين كانو؟

مت: خواتم والسلسلة وتابلات

ق: كانوا في La boite a gants

متع: لقيت هذا تاع الحديد والموس في الطومبيل.

ملاحق

جريت عندها وقتلتها وشنوا هذوك لحوايج في الطومبيل، قالتلي واش من حوايج
أمبعد قالتلي ما تقول لحتى واحد راني قتلت المرا لي راني نخدم عندها خليتها
وحدها.

ق: ما سقسيتش صاحبك كيفاش يحلو لكوفر؟

ما قتلهاش لبسي الحجاب باش واحد ما يعرفك.

ما قتلهاش حليلي الباب.

متع: لا لا ماقتلهاش

ق: كي خرجت وين ديت الكابا هذيك وخبيتها؟

متع: ما علباليش واش ندير في هذاك Le moment

ق: كاين La police.

الهدرة لي قتلتها للسيدة هاذيك ماكانش منها.

وين لقاوك La police نهار لكانو يحوسوا عليك شكون لشاورت وقالك ديهم La
police؟

متع: ماشاورت حتى واحد.

ق: كي طلعتها معاك في الطومبيل عطيتها التليفون تاعك؟

متع: لا لا ما عطيتهاش التليفون تاعي.

ق: قدمي يا بنتي مليح وثبتي مليح كيفاه تقنعي محكمة الجنايات بلي هذا الشخص

دخل معاك للدار أنت تقولي دخل وهو يقول بلي مادخلش.

متس: Les gants لدارهم أنا ما نديرش Les gants ليقو)

ق: واش كان لابس في رجلو؟

متس: لابس Les spadrés.

ق: Les spadrés اللي يخلي آثار تاع الدم في الأرض.

متس: هو اللي مسحها.

ق: صاح النيابة العامة هل من سؤال مكانش.

ق: أيا (ص) المتهم الثالث

ملاحق

- ق: أرواح أنت.
- متص: أنعم يا سيد ريس.
- ق: واسمك؟
- متص: "ص"
- ق: شحال في عمرك؟
- متص: 23 سنة.
- ق: وين تسكن؟
- متص: في المغرة.
- ق: تعرف هذا (ع).
- متص: إيه جاري.
- ق: نهار الوقائع واش داك La clinique؟
- متص: روجت باش نخرّج Certificat médicale باش نخطها في Dossier تاع الحماية المدنية ل خاطر أنا نخدم Maitre nageur كل عام.
- ق: كي تلقيتو هو لعيط ولا أنت؟
- متص: تلاقيت به صدفة قالي عندي مرا جبتها كورسة، وقالي عندي وثيقة طبية خليها عندك والذهب.
- ق: والورقة هذي علاش يخليها عندك؟
- متص: هو كان مشغول تما وقالي لعشية كي ننتقاو رجعوهم لي.
- ق: المهم قالك بعثوهم لي.
- متص: لا لا ما قاليش.
- ق: بصح عطاك الذهب باش تبيعوه وتعطيه الدراهم باش يروح لزاير.
- متص: قالي شدهم لي لعشية كي ننتقاو رجعمهم لي.
- ق: والشهادة الطبية تاع الطفلة ولا تاعو؟
- متص: الشهادة تاعو.
- ق: وقتاش عرفت بلي قتلو لمرا؟

ملاحق

متص: لعشية.

جا وليد عمو وقالى خلى الأمانة عندك وقتلو خذ ديها قالى لالا راه عند La police.

ق: علاه ما روحتش في هذاك الوقت (لعشية)؟

علاش قعدت حتى لصبح؟

متص: في هذاك الوقت ماعلباليش واش ندير و La brigade بعيدة شوية راهي في Lycée وأنا عمبالي بلي نجي لبجاية وغدوة صبح في الساعة الأولى رحى لمحامي ورحى La police وقتلت بلي أنا ص...وراكم تحوسو عليا وهاك الأمانة تاع ع...

ق: علاه ما تلاقيتوش في Le rendez- vous تاعكم.

متص: كي كملت الخدمة في الدار هبط للقهوة لقيت Le mach بدا

ق: والطفلة هذي شفتها مع ع من قبل؟

متص: لا لا ما شفتهاش؟

ق: صاح النيابة هل من سؤال مكانش إذن سترفع الجلسة لمدة ساعة (والساعة كانت تشير إلى الثانية عشر).

ق: رفعت الجلسة

وفي الساعة الواحدة زوالا تعود اللجنة القضائية

ق: تفضلوا بعد بسم الله الرحمن الرحيم الجلسة مفتوحة وندخل مباشرة مع الطرف

المدني للقضية (محامي الضحية)

ق: تفضل سيدي المحامي

محامي الضحية:

مح1: شكرا سيدي الرئيس

سيدي القاضي والسادة المحلفين رنا اليوم هنا باش نثبتوا أن هذه المرأة قتلت المرحومة الله يرحمها بمساعدة صديقتها، وسنحاول معرفة الأسباب والدوافع التي دفعتها إلى قتلها بتلك الطريقة البشعة، والله يا سيدي الرئيس وكأنه نتفرج على فيلم

ملاحق

أكشن وليس هو الواقع، إذ لا يمكن أن نتوقع من شابة عمرها 19 سنة أن تقترب مثل هذه الجريمة البشعة التي تهتز لها الأبدان بمجرد السماع بها.

سيدي الرئيس إن موكلي (ط) أدخل هذه الشابة إلى مسكنه عن طريق عمته التي كانت خادمة عندهم ظنا أنها فعلا بحاجة إلى عمل فقد وثق بها فبعدما شغلها وأوكلها طعنته في ظهره، إذ في غيابه قتلت زوجته التي أحببتها وعاملتها كابنتها، فلم تكتم بقتلها فقط فقد عذبتها وهي ميتة إذ اقتلعت عينها وقطعت أذنها ومزقت أحشائها وقامت بسرقة المجوهرات الي كانت ترتديها بما أن صديقها لم يستطع فتح لكوفر.

وعليه ياسيد الرئيس نطلب من محكمة الجنايات الحكم بالإعدام للمتهمين الثلاث.
مح1: سيدي الرئيس استسمح منكم لديا مجموعة من الأسئلة أودّ أن أطرحها على المتهمين (س وع).

ق: تفضل سيدي المحامي.

مح1: هذا ط عندو دار في تيبشي تروحي تنتواي فيه؟

متس: إيه نروح.

مح1: شكون لي يدك لتما؟

متس: هي (يعني الضحية).

مح1: هل عندها سيارة؟

متس: إيه عندها.

مح1: كي روحتو تحوسو في L'arge في البحر على واش هدرتو؟

متس: هدرنا على الكوفر.

مح1: وبين لقيتي Les deux cotons céramique؟

متس: لقيتهم في الأرض.

مح1: واش ما نوع تاع القفاز المستعملة في الجريمة؟

متس: تاع Le cuire.

مح1: شكون لي ستعملهم؟

ملاحق

متس: هو .

مح1: ...توقف المحامي عن الكلام قليلا

ق: واصل يا أستاذ

مح1: كي خرجتي من L'Appartement شكون لهز معاه Le sac a main؟

متس: أنا لهزيتو .

مح1: وين كان ووين حطيتيه؟

متس: حطيتو قدامو هو .

مح1: علاه عطيتيلها لبورتابل

متع: ما عندهاش les sms و les unités

مح1: كيفاه تقعد معاهها من صبح حتى لعشية علجال 70 ألف

متع: jamais ديتهها

مح1: مادام c'est une cliente علاه يتخبي كي شاف ط يهبط وين تقولو حبس

يحبس .

مح1: علاه في نفس اليوم تطلب شهادة طبية؟

ق: باه تسعف الطفلة يدها تسيل بالدم .

متع: هذاك النهارز

ق: كيفاش يديها تسيل بالدم ومن المفروض تديها إلى أقرب مستشفى وأنت ديتهها

لتيشي؟

متع: هي قالتي .

ق: وجدنا حذاء، قميص نسائي داخلي، سروال قصير أسود، مزهرية حديدية، قفازات

طبية، قطعة قماش، خمار أبيض ما هو موجود في le sac كلها ملطخة بالدم .

مح1: علاه رميتو في الأحراش؟

متع: كنت خايف ما عرفتش واش ندير .

ق: وين جات الأحراش؟

متع: في N10

ملاحق

مح1: يا سيدي القاضي والسادة المحلفين أطلب بسجن مؤبد وإعدام المتهمين وشكرا
ق: وندخل الآن مباشرة مع السيد النائب العام.

ق: تفضل سيادة النائب العام

النائب العام: شكرا سيدي الرئيس

النائب العام: سيدي الرئيس طبعاً القضية الحالية المتابع فيها المتهمين الثلاث وذلك لارتكابهم لمثل هذه الجريمة البشعة، صراحة سيدي الرئيس كأنني أتفجع على فيلم أكشن لو أنني سمعت بوقائع هذه الجريمة خارج هذه القاعة لن أصدق أنّ شبان في مثل هذا السن يرتكبون جريمة وبهذه الطريقة ومن أجل ماذا من أجل السرقة، سيدي الرئيس ما نتطرقوش لوقائع هذه الجريمة التي تعود أحداثها إلى السنة الماضية أين اعتدوا على الضحية من أجل سرقة "الكوفر" وكل هذا أدى إلى قتلها.

النائب العام: لو سمحتم سيدي الرئيس سنستجوب المتهمين الثلاث في هذه الجريمة
ق: تفضل سيادة النائب العام

النائب العام: إخمار هذا كنتي لبساتو كي كنتي خارجة من الدار؟
متس: لا لا سيدي.

متس: درتوا كي حبيت ندخل l'appartement

واش قالك قبل ماتدخلي للدار؟

واش كنتي تستتاي؟

متس: نسنى تدخل La douche لخاطر كل صبح تدخل للحمام باش تدوش

النائب: هو لي قالك كي تدخل للحمام تدوش حليلي الباب.

متس: ايه هو لي قالي كي تدخل تدوش حليلي للباب هكا اتفقنا.

النائب: السلسلة وإلخاتم وين خليتيهوم؟

متس: هو لي رفدهم من sac.

النائب: في العيادة تما هدر معاك؟

متس: ايه هدر معايا قبل ما تجي يما.

النائب: يوم 5 ماي على قدها تفارقتو؟

ملاحق

متس: على الرابعة غير.؟

النائب: واش قالك؟

متس: جيبي لعباية والخمار.

النائب: شحال من خطرة تصل بيك في الليل؟

متس: ليل كامل هو يتصل بيا.

النائب: المتهم (ع) نهار لي ديتها خلصت عليها؟

متع: خلصت عليها ديت 30 ألف.

النائب: قلت بلي السلسلة والخواتم في la boite a gants

متع: إيه في la boite a gants

النائب: لقيتهم في la boite a gants وديتهم.

علاه ديتهم؟

متع: خفت برك يسرقوهم.

النائب: شكون لي حطهم تما؟

متع: أنا لي حطيتهم تما.

نخاف لوكان يسرقوه.

النائب: والتليفون تاعك؟

متع: إيه تاعي.

النائب: قبل ما تدخل للدار تاع الضحية طلبت منك التليفون وعطيتها التليفون

تاعك.

متع: في نيتي قالتلي أعطيلي التليفون باش نعيط.

النائب: المتهم (س) هذه العيادة فيها الغاشي

متس: شوية لي يسناو.

النائب: المتهم (ع) هذيك الشهادة وقتاش درتها؟

متع: قبل الإسعافات.

النائب: وهذاك القش؟

ملاحق

- متع: هي لقاتلي ع إذا عندك الفيسة قتلها ما عنديش بصح عندي القش هنايا
أبعد بدلت القش.
- النائب: أيخي عندها العباية ولا موسخة بالدم.
- متع: موسخة شوية.
- النائب: تفاهمت مع ص لعشية باش تتلاقوا باش تركيبيري الذهب والشهادة.
- متع: ايه تفاهمت معاه.
- ماعلاباليش واش ندير.
- النائب: عيطلها الأولى والثانية ماجاوبتش
- متع: ايه ماجاوبتش.
- النائب: 8:55 عندك 170 وحدة.
- ق: يعني هدرت معاهها أربع خطرات.
- وجاوبت أربع خطرات.
- النائب: هاذي علاش خيرت تيشي؟
- متع: والله ماعلابالي.
- النائب: كاش ما تعرف واحد تما؟
- متع: والله ما نعرف.
- النائب: المتهم (ص)، شحال من خطرة تلاقيتو
- متص: خطرة وحدة
- النائب: كي تلاقيتو كانت معاكم هذه؟
- متص: لا
- النائب: ياخي فريتوها في العيادة وقلت لعشية نتلقاو وتعيطلو على الزوج جاوبك
وعلى الربعة جاوبك.
- ق: نذكر المتهمين الثلاث بأقوال الطبيب الشرعي الدقيق وجود جرح على الجهة

17 طعنة

اليسرى جرح عميق في الأذن اليمنى المنطقة فوقية

جرح على مستوى اليد اليسرى

جرح على مستوى الكتف اليمنى

جرح على مستوى القفص الصدري

جرح على مستوى الثدي اليمنى

جرح أسفل البطن سبب خروج الأمعاء

جرح الجهة الخارجية للذراع

قصور على 7^{eme} الفقرة الأولى للعمود الفقري وجرح الرئة اليسرى

هذه هي الجروح التي تمّ معاينتها من طرف آلة حادة، س أنت لدرتها

متس: لا لا يا سيد رايس ما شفيتش.

ق: أستاذ أستاذ أسئلة أخرى.

النائب: ونظرا لكل الأدلة المطروقة في هذه القاعة والتي تدين المتهمين الثلاث

نتوصل إلى أنّ المتهمين كانت لهم نية القتل مع سبق الاصرار والترصد ولحقوا

للنتيجة وهي القتل، وقد أثبتت ذلك محكمة الجنايات، فقد قررت لجنة النواب إصدار

حكم سجن مؤبد للمتهمين الثلاث وشكرا.

القاضي: فليفضل محامي الدفاع.

مح2: شكرا سيدي الرئيس

مح2: بالنسبة لـ س، ع مجرد كلونديستان ولا سائق؟

متع: نخدم للناس الكل.

مح2: ولي يديه يقعد معاه في la salle d'attente

متع: مايقدرش ولوكان تكون عجوزة.

مح2: سلكاتك في الكورسة لديتها لسبيطار؟

متع: لا ما سلكتيش.

Pare ce que كي قالتلي قتلت المرا هربت.

مح2: من بين التصريحات لقتلتها هذا التريكو تاعي لبسيه

ملاحق

وبين تعرات واش مابلاصة تعرات فيه؟

متع: la clinique في parque وين يقارو طوموبيلات ما بيانش وعرات داخل الطوميل.

مح2: هي لي عطائك sac هذا وقالتك رميه؟

متع: أنا لرميتو.

ق: بدلت القش ولبست لباس النمرة تاع الخدمة، أمبعد هي لقاتك رميه ولا أنت لأخذت المبادرة.

متع: أنا بالخلعة هذيك رميتهم.

مح: أكدلنا زوج خواتم والسلسلة وتابلات وين كانو

متع: في la boite a gants

مح2: علاه هزيت الذهب وخليت لاتابلات؟

متع: خفت يتسرقوا.

مح2: نهار وصلت المرا هذي كان عندك زوج بورتبلات ولا واحد

متع: عندي زوج أنا نمشي بزوج بورتبلات

مح2: أنت درواتي ولا قوشي؟

متع: أنا درواتي.

مح2: المتهمة (س) عندك مفتاح الدار تاع تيشي؟

م1: إيه عندي

مح2: صافي تروحي ليها انت وصاحبك؟

متس: ايه نروح ليها.

مح2: ما نوع العلاقة التي تربطك به؟

متس: صحي.

مح2: شحال من مرة دخل دار تاع تيشي؟

متس: دخلها trois fois

مح2: كي داك لبحر كُيفُتي قارو تاع الزطلة؟

ملاحق

- متس: إيه كَيْفْت قارو .
- مح2: قداه مدة الجولة تاكم في البحر؟
- متس: مدة 20 د
- مح2: شكون لي عرض فكرة تحوسو في البحر؟
- متس: هو لي عرضها؟
- مح2: كي خرجتي من la clinique عيطتي للدار بالبورتابل تاك ولا بالبورتابل تاكو؟
- متس: عيطت بالبورتابل تاكو
- مح2: علاش؟
- متس: لخاطر مكانش عندي Les unités
- مح2: الموس الأبيض تا ع طبيب شفنيه ولا لا؟
- متس: لالا ماشفتوش .
- مح2: المتهم (ص) ا لذهب عطاهمك dans un sachée
- متص: عطاهملي مع certificat
- مح2: il était calme
- متص: ماروماركييت والو .
- ق: المتهم (ع) شحال عندك ملي تعرف الطفلة هذه؟
- متع: عندي عامين ونص .
- المحامي الثالث: المتهم (ع) وقتاش علابالك بلي تخدم عند ط؟
- متع: ماعلاباليش .
- مح3: بصح في الكوميسارية صرحت وقلت كي كنا في الشط البحر خبرتتي أنها تعمل كمنظفة في شقة ط .
- مح3: généralement الطفلة هذه كنت موالف تشوفها بالحجاب ولا بلا حجاب؟
- متع: نشوفها بلا حجاب .
- مح3: كي شفتها بالحجاب واش قتلتها؟

ملاحق

متع: دهشت.

أين اتجه المحامي هنا إلى نهار الوقائع مباشرة وقال للمتهم (ع) وبين روحتو

متع: الصبح روحت مع لديمكو حسبت مازل تخدم مع رونو.

مح3: المتهمه (س) شحال المدة الزمنية ملي بدا يعطيلك في الحبوب المهلوسة؟

متس: a chaque fois نتلاقاو يعطيلي نشرب الحبة ولا نكيف قارو.

مح3: من وقتاش بديتي؟

متس: في شهر جوان الماضي.

مح3: واش من نوع الحبوب لي يمدهملك؟

متس: l'ecstasy ليكستازي.

ق: هذا النوع غير موجود بزاف منين يجيبها؟

متس: ما نعرفش.

المحامي الرابع وهو محامي الدفاع للمتهمه (س) والموكل من طرف المحكمة

مح4: المتهمه (س) في الدار تاع ط قداه عندو من حمام؟

متس: في كل شمبيرة عندها salle de bain

مح4: كي روحتي غسلتي، الجثة تحركت ولا كاش واحد حركها؟

متس: تحركت كانت على جهة واحدة.

ق: مالفيتهاش كيما خليتها.

متس: إيه يا سيد الرئيس.

مح4: كي ماتت المرا وخرجتي من الدار أنت وإياه زدتي كيفتي؟

متس: إيه كيفت.

ق: واش كيفتي قارو زطلة؟

متس: إيه يا سيد الرئيس.

مح4: هل موكلتي عانت من chantage؟

متس: إيه.

مح4: سيدي الرئيس إن موكلتي كانت معرضة ل'chantage

ملاحق

ق : هل هذا صحيح؟

متس: إيه يا سيد الرئيس.

ق: واش من chantage ؟

متس: الصور و les vidéos

ق: واش كان يقولك؟

م1: يدي خويا الصغير.

مح4: سيدي الرئيس إنّ موكلتي كانت معرضة L'chantage من قبل المتهم (ع) وبذلك كان يستغلها ويعطيها تتكيف الزطلة وبهذا أقول أنّها لم تكن في وعيها أثناء ارتكابها للجريمة.

مح4: واش النية تاعك كي دخلت بالحجاب السرقة برك ولا القتل واش نويتي؟

ق: النية تاعك تقولي بلي كاين إلخادمة الثانية باش مايدخلش.

متس: إيه يا سيد الرئيس.

مح4: بالنسبة les SMS

هل وصل الميساج ولا موصلش؟

متس: مكتوب reçu في التليفون.

مح4: حبيت نعرف السبة تاع الضربة.

متس: لا خاطر ماسلكتيش.

مح4: إذا كان من الممكن ديرلي وصف للحبة الحمراء هذه عمري ولا شفتها.

ق: كيفاه مواسية حبة الكاشية؟

م: حبة صغيرة تشبه حبة أسبيرين.

مح5: كاش ماكاين هددك بحاجة أخرى غير الصور والفيديوهات.

متس: خويا الصغير.

المحامي الخامس وهو محامي الدفاع المتهم (ع)

مح5: هل قالك ديرلي الحجاب باش تباعي الكيف ولا باش تسرقوا؟

متس: باش نبيعو الكيف؟

ملاحق

- مح5: واش عرض عليك نهار الحادث؟
متس: قالي كي تخشي للدار حليلي الباب.
مح5: كيفاش داير لكوفر صغير ولا كبير؟
متس: شفتو كي كنت نتواي صغير Numérique
مح5: قالك السرقة وإذا اقتضى الأمر نقتلوها.
متس: إيه قالي السرقة والقتل.
مح5: في احتمال وجود عاملتين داخل المسكن.
ما الفائدة في توغل موكلي بالسرقة في وجود العاملتين داخل المسكن.
متس: مايجويش.
مح5: مين كركرتيها؟
متس: من كولوار لـ la douche
مح5: كاش ما سمعتي صرخات؟
متس: ما سمعتش كنت نغسل.
مح5: هناك فرق بين la douche ولا تغسلي.
متس: كنت نغسل يدي ورجلي.
مح5: يعني ما شفتي ما سمعتي.
متس: إيه
مح5: إذن سيدي الرئيس موكلي بريء لعدم وجود الأدلة الكافية، لذلك نطلب سيدي الرئيس البراءة لموكلي وشكرا.
مح4: سيدي الرئيس بما أنّ موكلتي لم تكن في وعيها من خلال الأقوال التي سمعناها من قبل ورغم اعترافها بالجريمة، نلتمس منكم سيدي الرئيس تخفيف العقوبة في حق هذه الشابة الصغيرة التي خدعها هذا الشاب وذلك بإعطائها حبوب مهلوسة وشكرا لكم.
محكمة الجنايات تستأنف الجلسة على الساعة الرابعة زولا.

ملاحق

واستمرت المرافعات إلى غاية الساعة الحادية عشر ليلا وبعدها تم النطق بالحكم وذلك بعد المداولات.

القاضي: ننصرفوا لقاعة المداولات باش نجاوبوا على الأسئلة المطروحة ونصدروا قرار الحكم.

القاضي: بعد حصول المداولات قررت محكمة الجنايات بإدانة المتهمون الثلاث (س، ع، ص) بتهمة القتل العمدي مع سبق الاصرار والترصد بحكم سجن مؤبد وإعدام.

رفعت الجلسة ولكم حق الطعن.

ملحق رقم 02:

محكمة الجنايات بمجلس قضاء بجاية يوم 30 مارس 2016 على الساعة التاسعة ونصف صباحا.

الجناية: جناية محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد.

القضية: متابع فيها شيخ كبير في السن.

بعد أن رنّ الجرس وقف كلّ من في القاعة ودخل عليهم القاضي رفقة السادة المستشارين.

القاضي: تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الجلسة مفتوحة، نادى القاضي على المتهم باسمه، وعلى الضحيتين (س، ع)، ثم نادى على الشاهد، ثم نادى على المحامين، ثم أجرى القرعة الخاصة بالسادة المحلفين، وبعد ذلك تلى القاضي عليهم نص القسم ثم أقسم المحلفون.

القاضي: خاطب كاتب الضبط وأحيل إليه الكلمة ليروي على المستمعين أحداث القضية.

ق: إليك الكلمة يا سيد كاتب الضبط.

كاتب الضبط: يروي أحداث القضية:

القضية تعود إلى شهر ماي 2015 أين قام المدعو (س) بإطلاق عيارين ناريتين نحو ابنة أخيه وزوجها وذلك في مقر سكنه هو وأخيه إلا أنّه لم يصبهما، وحسب أقوال المتهم (س) أنّه لم يرد قتلها وإنما أراد تخويفها وذلك لكثرة ترددهما إلى بيت أخيه وهذا ما أزعجه، بحكم أنّ المتهم يسكن مع زوجته في الطابق الثاني وأخيه في الطابق الأول، والبناية فيها أربع طوابق، إضافة إلى أنّه ليس لديه أولاد، وهناك نزاع بينه وبين أخيه حول البناية التي يسكنون فيها، كما لهم بناية أخرى في توجة والتي يسكن فيها أخوه، يعني أخ المتهم لم يعد يسكن معه، لكن تبقى البناية مشتركة

ملاحق

بينهما، وبسبب كثرة تردد ابنة أخيه مع زوجها وشقيقتها إلى هذه البناية ويستفزون به بالكلام المزعج فقام بتصويب البندقية نحوهما وأطلق منها العيارين.

ق: شكرا سيدي كاتب الضبط.

ق: أرواح أنت

ق: واش اسمك؟

متس: "س"

ق: وين تسكن؟

متس: هنا في بجاية وعندنا دار في توجة.

ق: إذن قرار غرفة الاتهام راك متهم بمحاولة القتل باستعمال بندقية الصيد

متس: لو كان حبيت نقتلو لو كان قتلتمو العام ليفات

ق: واش يقربلك؟

متس: نسيب تاع خويا.

ق: جا عندك ولا عند خوك؟

متس: يجي خمس خطرات في اليوم ويجي من سيدي عيش ويجي للدار عندي لعقل وما قتلتموش.

ق: علاش تيريبنت؟

متس: لم أرد قتله.

ق: ضربتو في الدار ولا كي خرج برا؟

متس: في la cours

ق: كي ضربتو كان فاس فاس Face a aface

متس: فاس فاس Face a face

ملاحق

مح: كي صوبت البندقية تجاه الضحية جا كاش واحد نحاها؟
متس: ما جا حتى واحد.

مح: سيدي الرئيس هل الضحية موالف يجي عند خو المتهم؟
متس: موالف يجي بصح خوبا يسكن في توجة.

ق: الضحية واش يكونك المتهم (س)؟

الضحية (الزوج): خو نسيبي.

ق: كي تجي وين تروح؟

ضح: نروح للدار تاع نسيبي.

ق: واش من l'étage يسكن نسيبك؟

ضح: 1^{er} étage

ضح: روحت أنا وزوجتي للدار نسيبي في البناية لي يسكن فيها خوه وكي دخلنا
ومشينا شوية في La cours سمعنا صوت جا من ورانا وصوت تاع عياط بلاك وهو
صوت شقيقة زوجتي وكي دورنا شفنا هذا الرجل مصوب علينا البندقية Face a
face وجات شقيقة زوجتي من وراه وهزاتو وهذه الحركة قامت بتغيير مسار البندقية
وأطلق منها العيارين الناريين.

ق: بالاك هدرت معاه كاش ما قتلو.

ضح: jamais هدرت معاه.

ضح: سوا يكرهني سوا شرب.

ضحية الزوجة: تروي التفاصيل (...)

مح1: هل هذا ساكن مع نسيبو ولا لا؟

شحال كاين المسافة بينو وبين المتهم عند تصويبه للبندقية؟

مح2: هل هذا شاف سيد م في البالكو يشرب؟

هل قام بحركات تشير إلى أنه يشرب؟

ق: القاضي يتصفح ورقة الشهود فلنتقدم الشاهدة (شقيقة الضحية)

ش: نتقدم إلى منصة الاستجواب.

ملاحق

ق: ارفع يدك اليمنى وأقسمي بأنك ستقولين الحق.

ش: أقسم بالله العظيم بأنني أقول الحق.

ق: واش يكونلك هذا؟

ش: خو بابا.

ق: يعني عمك.

ش: خو بابا ماشي عمي.

ق: وين كنت نهار لي اطلق هذا الرجل العيارين الناريين؟

ش: j'etais derrière lui.

ق: نتي دزيتيه.

ش: No No

ق: كي هز le fusé كان هاك ولا هاك؟

ش: صوب Le fusé ديراكت ليهم.

مح1: هل كاين نزاع بين باباك ولا لا؟

ش: كاين نزاع بيناتهم علجال للبناية هذي.

مح2: هل الحركة لي قمت بها قامت بتغيير مسارها؟

ش: ما درت حتى حركة كنت موراه وعيظت برك.

ق: نغلق باب المناقشات ونفتح باب المرافعات.

ق: ننادي الآن محامي الدفاع إليك الكلمة سيدي المحامي.

محامي دفاع الضحية: شكرا سيدي الرئيس

اليوم رانا أمام قضية وأفعال خطيرة جدًا وهذه الخطورة تكمن على أنه الحمد لله

اليوم موكلي والضحايا راهم معاً، اليوم رانا أمام قضية محاولة القتل العمدي وموكلي

يفلت من قبضة الموت.

ملاحق

سيدي الرئيس المتهم يتمتع بجميع قواه العقلية وهو على دراية بأفعاله، إذ قام بتصويب البندقية على الضحية وبعدها قام بإطلاق النار. ويؤكد لكم اليوم ويقولكم قمت بتصويب البندقية على الضحية للقضاء عليه.

سيدي الرئيس نقولوا التهمة المنسوبة جنائية القتل العمدي مع سبق الإصرار والترصد في حق الضحيتين. فقد قام بتأكيد ذلك أمامكم والشاهدة لي حاضرة اليوم، لربما لو لم تكن حاضرة لربما ماتوا، فالحركة التي قامت بها الشاهدة لتغيير مسار البندقية هي التي أنقذتهم فقد كانت في حالة فرشة وقامت بضربة لتغيير الحركة.

سيدي الرئيس المتهم تعرض لعدّة إستفزازات، ولكن ذلك لا يجعله يفعل ذلك، كان عليه اللجوء إلى الضبطية القضائية، وليس إحضار بندقية صيد وتصويبها تجاههم، فهو في كامل قواه العقلية وهو على دراية تامة بما قام به.

سيدي الرئيس نطلب من العدالة ألا نترك شخصاً ارتكب مثل هذه الأفعال، يفلت من عقاب العدالة.

الجريمة قائمة بأركانها والمتهم حقيقة ارتكب جنائية ضد الضحية (الزوجة).

القاضي: شكرا للسيد المحامي والكلمة للنائب العام.

النائب العام: شكرا سيدي الرئيس.

كما هو ثابت اليوم قرار الإحالة، فإنّ المتهم متّبع بجنائية محاولة القتل العمدي والنيابة اليوم مطالبة ليس بالوقائع وإنما اثبات الحق، ومحاولة القتل مع سبق الإصرار والترصد نقول أنّ المتهم حاول والمحاولة هي الشروع والنتيجة ما تحققتش.

سيدي الرئيس الأدلة على ذلك موجودة.

أولاً: إنحاء الضحية وتحريك المتهم من قبل الشاهدة.

ثانياً: سبق الاصرار: عقد العزم قبل ارتكاب الفعل.

منين نجيبوها من تصريحات المتهم فقد أقدم على ذلك نتيجة الإستفزازات التي تعرض لها من قبل الضحايا.

وقد أثبت أنّ هذه البندقية كانت معبأة بالرصاص والمتهم قابل تحمل المسؤولية.

ملاحق

سيدي الرئيس تهمة محاولة القتل العمدي باستعمال بندقية الصيد تهمة مثبتة على السيد م، وطبقا للمادتين...قررت لجنة النواب إصدار حكم عشر سنوات حبسا مع دفع غرامة مالية قدرها... وشكرا.

القاضي: الكلمة لسيد محامي المتهم.

محامي الدفاع المتهم 1: سيدي الرئيس:

اليوم رانا هنا للدفاع عن هذا الشيخ بتهمة محاولة القتل باستعمال بندقية الصيد لي حاضرين سميناهم شهود هم من نفس العائلة لا يمكن تسميتهم شهود Il faut faire attention باش تقولي واحد دار هكدا ماهوش حاجة جديدة وأحكام عديدة صار صرات والترصد عندو شروط.

Rvenons إلى نقطة البداية.

قالت الشاهدة: مسيتو ولا دزيتو.

في القانون كل كلمة والوزن تااعها، والقانون يمشي بالميزان Une valeur قالت مسيتو ها أنا مسيت هذا الطبله وما تحركتش.

Technique du thème شي يقول المتهم غلط فيه.

ولي يقولوا الضحية صحيح.

وراه الترصد و la famille موجودة في البناية.

Il Faus l'arrêter

Uniquement a droit

Il était en présent

دار باش يخوف، نتقلقو ساعة ساعة أنا نسوق الطوموبيل نتلق.

Il était malade و Tous les maladies شي لي يضرهم أكثر فأكثر هي القلقة

Un expère قالك مالزمش يتحاكم هذا عندو الزهايمر والسكر والقلب...

خاطرش أنتما عندكم مسؤولية تجاه هذا الشيخ إذا حكتم عليه بالسجن يعني

حكتم عليه بالموت، ما عندوش إرادة بالفعل الذي قام به.

فيما يتعلق بمحاولة التهديد C'est vrai أمّا فيما يخص الترصد مكانش والإصرار

مكانش.

سيدي الرئيس وراه الترصد.

La responsabilité في رؤوسكم تجاه هذا الشيخ إذا حكتم عليه بالسجن.

من قبل السؤال الهام لي طرحناه Nous somme a votre service محاولة

التهديد كايئة والرصد والإصرار غير موجود

À chaque pas يديرها تخرج برا تسمع كل شيء.

المحامي 2: الدفاع عن المتهم.

سيدي الرئيس موكلي يدخل يقولولو يا واحد السكران.

أمبعد يصنعو السيناريو ويجيب نسيبو للدار.

لكن موكلي للأسف متاعب الدنيا عياتو لازم يكون قانون آخر خاص بالمتقدمين

في السن خاصة عندما تكون الأدلة مكتوبة.

- المتهم اعترف وأقرّ بما قام به.

- إخرطوشة تاع لعراش.

هذا السلاح نخطوه حرمة داخل البيوت.

حتى أنيت أكدت عند سماعي له عند نائب القضاة في قسنطينة خرج الجرنان

تاع إخرطوش، معناه الضربة صوبت لتخويفه، أشهر كان يمشي ويفوت عليه

وما صرا والو.

كان في قسنطينة ونظرا لحالته الصحية فأغلب أيامه جوزها في السبيطار.

سيدي الرئيس مادام ماصوبش السلاح حسب السيناريو...

السلاح مابعداتوش مساتو وهريت.

السؤال لي طرحناه: إعادة التكييف للتهديد.

السؤال وجيز: نية القتل مكانش.

ماصوبش مما يعزز ما طلبنا إعادة تكييف القضية إلى التهديد.

صفحة السوابق العدلية صفحة بيضاء وقانون العقوبات لي يسمح بنا بتخفيف

العقوبة المادة 592 تسمح بتخفيف العقوبة مع وقف...

ملاحق

واش يقول السيد إخبير: المكان تاعو بين أهله راكم تحاكمو في إنسان عندو مشاكل صحية ونفسية، هذه الحالة تنقص في قواه العقلية.

مادام ما عندوش نية القتل صوبها للحيط.

وعزله عزل طويل قد يسبب في تدهور قواه العقلية.

محمي3: الدفاع المتهم

- الوقائع بسيطة

- قاضي التحقيق لما اطلع عليها وجد أنها لا تستحق هذا الوصف.

- الدليل على قناعة قاضي التحقيق ببساطة الوقائع أفرج عليه، كل أسبوع روح يسيني.

النزاع بين العائلتين بسبب البناية لي فيها أربع طوابق من هنا بدأ الخلاف (20 سنة خلاف).

- (استفزاز بكلام (ويقول بلي خوه يسكن في توجة)

- السيد هذا يجي ستة سبعة مرات في اليوم لهذا المبنى ويقوم بحركات منافية للأخلاق.

عندما ذهب الضحية إلى هذا المنزل، يأتي المتهم من الخلف وينبئه وينادي عليه، هل المتهم الذي عنده نية القتل ينادي عليه.

سمع هو وزوجته صياح أبو أبو أبو...

ينبئه من الخلف، وما إن التفت شاهدا المتهم يصوب بندقية صيد تجاهها أمبعد يضرب في الحيط.

إنسان قناص يمكنه أن يصيب الهدف عن بعد ولا يصيب إنسان أمامه على بعد 3 أمتار.

النية شيء باطني (نستنتج من الوقائع المرتكبة، هل كانت عندو نية القتل أم نية التخويف، وهو يؤكد أنه أراد تخويفه ألا يعود إليه، لم تكن له نية القتل، ولم يشرع في القتل). ألفوا سيناريو فقط.

ملاحق

عندما التفتت الضحية إلى الوراء بعدما شهدت الصوت لم يرو م يطلقوا عليهم النار شافوا برك المتهم يصوب البندقية تجاههم أمبعد يضربها للحيط وهذا دليل على أنه لم يرد قتله وإنما تخويفة فقط.
سيدي الرئيس ألتمس من حضراتكم البراءة لموكلي وذلك لكبر سنه ولظروفه الصحية فمكانه ليس في السجن وإنما في المستشفى.
سيدي الرئيس البراءة ثم البراءة لموكلي وشكرا.

القاضي: الكلمة الأخيرة ليكم.

المتهم (س) أطلب من العدالة البراءة.

الضحيتين نطلب الحق والعدالة.

القاضي: ننصرفوا لقاعة المدولات من أجل التشاور وإصدار الحكم.

القاضي: بعد المداولات قررت محكمة الجنايات تبرئة المتهم وإحالته إلى المستشفى للعلاج إذن المتهم بريء.

رفعت الجلسة ولكم حق الطعن.

ملحق رقم 03

محكمة الجنايات بمجلس قضاء بجاية يوم 21 مارس 2016 على الساعة التاسعة ونصف صباحا.

الجناية: جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

القضية: شاب متهم بتمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة.

بعد أن رنّ الجرس وقف كل من في القاعة ودخل عليهم القاضي رفقة السادة المستشارين.

القاضي: تفضلوا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نفتح الجلسة، نادى القاضي على المتهم باسمه، ثم نادى على المحامي، ثم أجرى القرعة الخاصة بالسادة المحلفين، وبعد ذلك تلا القاضي عليهم نص القسم ثم أقسم المحلفون.

ق: طبقاً للقانون: قصد تشكيل محكمة الجنايات تشكيلاً قانونياً:

باسم الله:

تابعت محكمة الجنايات المتهم مهدي زهير بتمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة.

والمتهم اعترف بالتهمة المنسوبة إليه.

القاضي: خاطب كاتب الضبط وأحيل إليه الكلمة ليروي على المستمعين أحداث القضية.

ق: إليك الكلمة يا سيد كاتب الضبط.

كاتب الضبط: يروي أحداث القضية:

القضية تعود إلى 2007 أين هاجمت جماعة إرهابية مسلحة محل المدعو س للحصول على المواد الغذائية، فلم يقوموا بالإعتداء عليه، وإنما اتفقوا معه بتمويلهم بالمواد الغذائية مقابل مبلغ من المال وهذا الاتفاق كان تحت التهديد، فقد قدموا له

ملاحق

أيضا شريحة الهاتف جيزي وكلمة السر ليتصلوا به كلما احتاجوا إلى هذه المواد فيحضرون إلى المحل مسلحين ويقوم بتمويلهم بالمواد الغذائية، ويحصل على مبلغ من المال، واستمر الوضع على هذه الحال إلى غاية 2015 أين تلقت السلطات المحلية مكالمة مجهولة تخبرهم بأنّ هناك ثلاث رجال مسلحين يأتون من حين لآخر إلى محل المدعي عليه وتمويلهم بالمواد الغذائية، أين قامت الشرطة بتفتيش منزله وعثرت على ذخيرة من الأسلحة دون رخصة وهاتف نقال من نوع ALG مع شريحة جيزي ومبلغ من المال قدرة بـ 9000 ألف دينار.

ق: شكرا سيدي كاتب الضبط.

ق: نفتحوا الآن باب المناقشات.

ق: نزيد نتأكدو من الهوية تاكك.

ق: وسمك؟

متس: "س"

ق: وبين تسكن؟

متس: في توجة.

ق: تسكن في بلدية توجة وعندك حانوت.

متس: إيه يا سيد راييس عندي حانوت تاع المواد الغذائية.

ق: وقتاش جات الجماعة الإرهابية؟

متس: جاو في 2007 (أواخر 2007)

ق: قداه جوك؟

متس: جاو في ثلاثة.

ملاحق

ق: هازين السلاح؟

متس: هازين les Claches

ق: في ثلاثة هازين les Claches

متس: إيه يا سيد رايس في ثلاثة هازين السلاح.

ق: شكون لي وصلهم؟

متس: وصلتهم سيارة.

ق: واش من نوع السيارة لي توصلهم؟

متس: كاتكات.

ق: كانوا كي يجو يدوا السلعة يسلخوا؟

متس: إيه يسلخوا.

ق: ما نوع السلعة لي يدوها؟

متس: الماقارون، الحليب (كل المواد الغذائية)

ق: كاش ما كانوا يقولوك اعطيونا معلومات على la Brigade تاع المنطقة؟

متس: لا يدو المواد الغذائية برك ويسلكو ويروحوا.

ق: امبعد عطاوك هاتف نقال وشريحة باش تتصل بهم ولا يتصلو بك؟

متس: نعم يا سيد رايس ومع كلمة السر.

ق: ثلاثة اللي جاو 2007 تغيرو ولا متغيروش في 2012؟

متس: لا يا سيد رايس متغيروش.

ملاحق

ق: آخر مرّة شُفّت مستاش؟

متس: شفّتو في 2015.

ق: كاش ما خبيتهم سلاح؟

متس: لالا ياسيدي رايس والله ما خبيتلهم

ق: حكمو عندك ذخيرة وسلاح Claches وبنندقية صيد دون رخصة؟

متس: نعم يا سيد رايس لقاو عندي سلاح بصح السلاح تاعي.

ق: شكون لعطاهم لك؟

متس: عمّي هو لي هداهم لي في حفل زفافي في 2003.

المحامي: اتسما الجماعة الإرهابية هددوه بالكلاش.

ق: هددوك بالكلاش؟

متس: ايه هددوني بالكلاش.

المحامي: وشكون لي ما يخافش من لكلاش.

ق: زيد كاش سؤال؟ مكانش نروحوا للمرافعات.

ق: محكمة الجنايات نغلقوا باب المناقشات وفتحوا باب المرافعات، والكلمة للنائب

العامّ المحترم.

النائب العام: شكرا سيدي الرئيس.

النائب العامّ: طبعا قضية الحال المتابع فيها المتهم س بجناية اسناد جماعة ارهابية

مسلحة وتمويلهم بمواد غذائية وذلك بحيازته على أسلحة دون رخصة والهاتف النقال

مع شريحة جيزي مع كلمة السر ومبلغ من المال.

ملاحق

المحامي: بصح المتهم اعترف بما نسب إليه.

النائب العام: باب المناقشة اغلق لا يجوز لمحكمة الجنات أن تسأل أو أن تتدخل.

الوقائع: أنّ هناك شكوى من قبل مجهول بأنّ هناك جماعة مسلحة تأتي من حين لآخر إلى محل المدعي عليه للحصول على المواد الغذائية وقد أدى هذا الاتصال إلى التحقيق في هذا الأمر لدى السلطات المحلية أين قاموا بتفتيش منزله وعثروا على أسلحة دون رخصة.

طبعاً بالنسبة للمتهم أنكر أنّ هذه الأسلحة تخص الجماعة الإرهابية إذ يخبأ لهم الأسلحة في منزله طيلة هذه السنوات أي ابتداء من سنة 2007 وبالنسبة للتحقيق الذي أجراه قاضي التحقيق أثناء المواجهة مع المتهم يقول: إن هذه الأسلحة هي هدية من عمي في حفل زفافي سنة 2003 ولم يقم بمساندة هذه الجماعة الإرهابية وإثماً قامو بتهديدي بلكلاش وأن ألبى كل طلباتهم مقابل حصولي على مبلغ من المال وكنت خائفاً على نفسي وعلى عائلتي أن أبلغ السلطات بذلك...وهو يقول كلامه هذا بكل ثقة من نفسه.

والجماعة كانت تقتني المواد الغذائية من محلّ المتّهم دون أن يكلف نفسه بإبلاغ السلطات.

ونقول هنا أنّ المتهم صرّح بأقواله، لكن لا يوجد شهود على ذلك.

وبهذا نقول أنّ المتهم اعترف بمحكمة الجناح بأنّه ساند الجماعة الإرهابية.

لذلك نلتمس من محكمة الجنايات حبس المتهم عشر سنوات مع غرامة مالية قدرها مليونين.

القاضي: شكراً سيدي النائب العام.

ق: الكلمة الآن لمحامي الدفاع تفضل سيدي المحامي.

ملاحق

محامي الدفاع: شكرا سيدي الرئيس.

مح: دفاعاً على حقوق موكلّي المتهم "س" بالجرم المنسوب إليه جناية تمويل وإسناد جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية.

سيدي الرئيس كما جاء من قبل موكلّي عند إستجوابه، وكلّ الأسئلة المطروحة عليه هل أنّ تلك الجماعة الإرهابية طلبت منه معلومات عن المراكز الأمنية، أو طلب منه إخفاء أسلحة عنده وجوابه كان لا، وقلنا: هل أنت خائف؟ قال: أنّه خائف من تلك الأسلحة، كلّ ما قام به هو بيعهم الموادّ الغذائية التي يبيعها في محلّه وسلّم له هاتف نقال ليس لإستعماله ذلك الهاتف النقال وإتّما للاتصال به عند حاجاتهم للمواد الغذائية.

ليبيع لهم تلك الموادّ التي يبيعها وموكلّي إنسان بسيط ليس له سوابق في أعمال إرهابية ولم يسبق له أن إمتثل هذه الجرائم.

والموادّ القانونية المتّبع بها موكلّي: حيازة أسلحة كما جاء في تصريحاته هي مسلّمة له من قبل عمّه سنة 2003 في حفل زفافه، وكان عليه أن يخبر السلطات.

وتستطيع القول لحدّ الساعة كلّ ما في الأمر هو بيع موادّ غذائية لهذه الجماعة مقابل مبلغ مالي غير أنّه أخطأ الاعتبار.

قلت له هل سبق لك وأن إتّصلت بالسلطات الأمنية، قال لا.

وعليه سيدي القاضي نلتمس منكم تبرئة موكلّي، بإعتبار تلك الذخيرة سلّمت له بمناسبة حفل زفافه.

هل كنت تخبّي لهم الأسلحة؟ كان جوابه لا، وإذا كان لدى محكمة الجنايات رأي آخر فلتتفضل.

ق: الكلمة الأخيرة للمتهم.

ملاحق

متس: نطلب البراءة Parce que راني بريء.

القاضي: طبقاً لنصّ المادّة 305 من القانون وقراءة نصّ المادّة 307 قبل انسحاب اللجنة للمداولات.

ق: نستسمحك للانصراف لقاعة المداولات لإصدار قرار الحكم.

ق: بعد حصول المداولات قررت محكمة الجنايات تبرئة المتهم س، المتهم بجناية إسناد وتمويل جماعة إرهابية مسلحة بالمواد الغذائية مع الاستيلاء على الذخيرة إلى غاية إثبات ملكيتها ودفع غرامة مالية لعدم إبلاغه السلطات.

رفعت الجلسة على الساعة الواحدة زوالاً.

المحكمة الإدارية

بجاية

قضية رقم:

جلسة يوم

عريضة افتتاح الدعوى

لفائدة: الاسم و اللقب الساكن بقرية ملالة بلدية وادغير بجاية

مدعي القائم في حقه الأستاذ / [REDACTED]

ضد: وزير المالية ممثلا في شخص مدير الحفظ العقاري لولاية بجاية شارع عيسات ايدير بجاية . مدعى عليه .

الاسم و اللقب الساكن ببلدية سوق الإثنين ولاية مدعى عليه

الاسم و اللقب مدخلين في الخصام.

ليطلب لهيئة المحكمة الموقرة

يتشرف العارض بان يوضح للمحكمة الموقرة ما يلي:

عن الوقائع و الإجراءات:

حيث أن العارض هو الاسم و اللقب كما يتبين من خلال الوثائق المرفقة تحت رقم (1).

حيث أن الجد الأكبر للعارض الاسم و اللقب له قطعة ترابية تسمى (تقرت تنسولة) قام بموجب عقد المغارسة المؤرخ في 1908/03/27 عدد 368 لفائدة مورث المدعى عليه (نسخة من العقد مرفقة تحت رقم 2).

حيث و أن كل من مورث المدعي و مورث المدخلين في الخصام قد تفاهم بموجب هذا العقد على أن يقوم مورث المدخلين في الخصام بغرس الأشجار على هذا العقار ، وفي حالة أنتج شجرها و صار منتفعا به ، كانت الأرض و الشجر بينهما منصفتا

حيث و انه بقي العقار على هذا الحال ، غير أن احد الاسم و اللقب قام ببيع جميع العقار للمدعو الاسم و اللقب هذا الأخير قام باستخراج دفتر عقاري باسمه على هذا العقار (نسخة مرفقة 3).

حيث ان المدخلين في الخصام رفعوا المدعو الاسم و اللقب فصدر الحكم المؤرخ في 18/02/2014 فهرس 14/205 الذي قضى بإعادة ترقيم العقار باسم المدخلين في الخصام ورثة الاسم و اللقب (نسخة من الحكم مرفقة تحت رقم 4) حيث و القضية مطروحة أمام مجلس الدولة للفصل فيها.

و عليه المناقشة

حيث و أن قضية الحال ترمي لإعادة التقييم العقاري النهائي.

حيث و الثابت في قضية الحال أن القطعة الترابية محل النزاع بمساحة 1 هكتار 95 أر 89 سنطار مجموعة الملكية 236 قسم 10 من مخطط مسح الأراضي لبلدية وادغير المشهورة بتاريخ 10/11/2010 164/11/10 تربية 1196 المرقمة باسم الاسم و اللقب هي نفسها و القطعة الترابية الواردة في العقد المغارسة المؤرخ في 27/03/1908.

حيث و أن العارض تقدم أمام المحافظة العقارية لביاية لاستصدار بطاقة التقييم فصدرت باسم المدعى عليه الاسم و اللقب بتاريخ 17/10/2016.

حيث و أن الغرض من دعوى العارض هو تعديل التقييم العقاري للقطعة الترابية محل الدعوى على أساس عقد المغارسة لتكون مناصفتا بينه كوارث من وريثة الاسم و اللقب.

حيث و أكثر من ذلك هناك ما يثبت هذه الحقيقة عقد المغارسة الذي اتفق العارض و المتدخلين في الخصام أن تكون أنصافا سوية بينهما ماله في المسمى تقرت نتسولة المشجرة بالتين و الخروب هذا ما دون في العقد .

حيث و الثابت في قضية الحال أن احد المتدخلين في الخصام الاسم و اللقب هو الذي باع هذه القطعة الترابية محل الدعوى للمدعى عليه الثاني الاسم و اللقب.

حيث و الثابت في قضية الحال أن المدعى عليه الثاني قام باستخراج دفتر عقاري باسمه بتاريخ 15/11/2010

حيث ورغم رفع المدخلين في الخصام دعوى والتي صدر الحكم المؤرخ في 2014/02/18 إلا أن الترقيم مازالا للصالح المدعى عليه الثاني الاسم و اللقب.

لهذه الأسباب

في الشكل : قبول الدعوى شكلا .

في الموضوع : القضاء بإلغاء الترقيم الصادر عن المحافظة العقارية لولاية بجاية لفائدة الاسم و اللقب المنصب على القطعة الترابية الواقعة بالمكان المسمى اياشيران بلدية وادغير ذات المساحة 1 هكتار و 95 أر و 89 سنتار المشكلة لمجموعة ملكية رقم 236 قسم 10 من مخطط المسح لبلدية وادغير المشهرة 2010/11/14 حجم 164 تريعة 1196 و إعادة ترقيمها منصفتا بين ورثة الاسم و اللقب على أن يكون الترقيم بمساحة متساوية بين طرفي الدعوى.

المرفقات :

بكل تحفظ .

عريضة افتتاح الدعوى

في حق : الاسم و اللقب الساكن 17 حي الإخوة سيودة بجاية مدعى

القائم في حقه الأستاذ

ضد : شركة سونا طراك RTC ص ب 19 بجاية ممثلة من طرف مديرها مدعى عليها

ليطلب للمحكمة الموقرة

يتشرف العارض بأن يعرض على عدالة المحكمة الموقرة ما يلي :

عن الوقائع و الإجراءات :

حيث أن العارض عامل بشركة سونا طراك RTC بجاية ككون امن و تدخل .
حيث و انه خلال جانفي 2011 عرف الأجر القاعدي الخاص بالعارض ارتفاع في قيمته كما يظهر الفرق بين كشف الراتب لشهر ديسمبر 2010 و بين كشف الراتب لشهر جانفي 2011 نسختين مرفقتين تحت رقم 1 و 2 .
حيث وان المدعى عليها رغم ارتفاع الأجر القاعدي الخاص بالعارض منذ 2011 إلى أن التعويض عن أقدميه العمل لم يرتفع و بقي نفسه حسب كشف الراتب لشهر ديسمبر 2010
حيث وان التعويض عن أقدميه العمل Indemnité d'Expérience Professionnelle تحسب عن طريق نسبة مؤوية على أساس قيمة الأجر القاعدي الخاص بالعامل لكل شهر ، ترتفع قيمته بارتفاع قيمة الأجر القاعدي.

حيث و رغم ذلك المدعى عليها قامت بحساب مبلغ التعويض عن أقدميه العمل منذ جانفي 2011 على أساس نسبية
الآجر القاعدي لشهر ديسمبر 2010، عوض أن تحسب النسبة على أساس الآجر القاعدي الجديد
حيث و أن العارض تقدم بطلب رسمي أمام السيد مدير شركة سونا طراك من اجل الاستفادة بحقوقه، غير أن هذا
الأخير رغم توصله بطلب لم يرد عنه (نسخة مرفقة رقم 3).

حيث و أن العارض لجأ أمام مفتشيه العمل لبعناية للمطالبة بحقوقه .
حيث و انه رغم تأجيل مفتشيه العمل جلستي الصلح إلا أن المدعى عليها رفضت الحضور، فسلمت للعارض نسخة من
محضر عدم الصلح بتاريخ 2016/08/02 (نسخة مرفقة تحت رقم 4).

و عليه المناقشة

حيث و المقرر بنص المادة 67 من الاتفاقية الجماعية لعمال سونا طراك فإنه وجب حساب التعويض عن أقدميه العمل (*Indemnité d'Expérience Professionnelle*)، عن طريق نسبة مؤوية تحسب على أساس الآجر القاعدي.

حيث و الثابت من خلال كشفي الراتب المرفقين أن مبلغ التعويض عن أقدميه العمل الخاص بالعارض حسب على
أساس الآجر القاعدي القديم، رغم ارتفاع مبلغ الآجر القاعدي الجديد.

حيث أن هذا التجاوز قد أضر كثيرا بالعارض إذ أن أجره الشهري عرف نقص كبيرا.

حيث كذلك هذا التجاوز أدى إلى إنقاص مبلغ معاش نهاية مشوار العمل (*Allocation de fin de Carrière*)

حيث و أكثر من ذلك فإن هذا النقص سيؤثر على معاش التقاعد الذي يحسب على أساس معدل الآجر للسنوات
الأخيرة للعمل.

حيث و بذلك فإن العارض يلتمس تعيين خبير في المحاسبة لتقدير قيمة التعويض عن أقدميه العمل حسب النسبة المؤوية
بالنسبة للآجر القاعدي الجديد الواجب الحساب على أساسه، و تحديد الأجرة الحقيقية للعارض بعد ذلك من جانفي
2011 إلى غاية فيفري 2016، و تحديد المبلغ المالي الإجمالي المنقوص من أجر العارض.

حيث و كذلك على الخبير حساب مبلغ منحة نهاية مشوار العمل على أساس الأجرة الحقيقية للعارض. و تحديد الفرق
الواجب الدفع للعارض.

لهذه الأسباب

في الشكل : قبول الدعوى شكلا.

في الموضوع:

أصلاً: إلزام المدعى عليها بأدائها للعارض مبلغ 5 مليون دج مقابل النقص في أجرته الشهرية لنقص في عن مبلغ التعويض عن أقدميه العمل، و النقص في منحة نهاية مشوار العمل.

احتياطاً:

الأمر قبل الفصل في الموضوع بتعيين خبير في المحاسبة و إسناده المهام التالية:

- حساب قيمة التعويض عن أقدميه العمل (IEP) على أساس الأجر القاعدي الجديد الساري المفعول من جانفي 2011 إلى غاية فيفري 2016 حسب النسبة المؤرية المقابلة له عملاً بالمادة 67 من الاتفاقية الجماعية لعمال سونا طراك.
- حساب الأجرة الشهرية الحقيقية للعارض من جانفي 2011 إلى غاية فيفري 2016 بعد زيادة المبلغ المنقوص من قيمة التعويض عن أقدميه العمل (IEP).
- حساب قيمة منحة نهاية مشوار العمل (AFC) على أساس الأجر الشهري الحقيقي بعد زيادة المبلغ المنقوص من أجر العارض الخاص بالتعويض عن أقدميه العمل (IEP).
- تحديد المبلغ الإجمالي الواجب الدفع للعارض بعد حساب المبلغ المنقوص من شهر جانفي 2011 إلى غاية شهر فيفري 2016.

تحت كافة التحفظات

المرفقات:

1. كشف الراتب لشهر ديسمبر 2010 .
2. كشف الراتب لشهر جانفي 2011.
3. نسخة من طلب المدعي الموجه للمدعى عليها.
4. نسخة من محضر عدم الصلح.

عريضة الطعن بالنقض

لفائدة: [REDACTED] طاعن بالنقض .

العنوان : بلدية تيشي ولاية بجاية .

في حقه الأستاذ : [REDACTED] / محامي معتمد لدى المحكمة العليا .

الكائن مكتبه في : حي لعزيب أو معمر ، إحدادن ولاية بجاية .

ضد: النيابة العامة مطعون ضده .

وكندا: [REDACTED] مطعون ضده .

العنوان : بلدية تيشي ولاية بجاية .

بعد أداء واجب الإحترام لهيئة المحكمة العليا

يتشرف الطاعن بالنقض بالمثل أمام هيئة المحكمة العليا للطعن بالنقض في القرار الجزائي

الصادر عن مجلس قضاء بجاية بتاريخ 2011/09/26 تحت رقم 11/1931 فهرس رقم 11/2822

القاضي بتأييد الحكم المستأنف (وثيقة مرفقة للقرار) وذلك للأسباب التالية :

في الشكل :

حيث أن الطعن بالنقض الحالي مستوفي لكافة شروطه الشكلية المنصوص عليها مما يتعين قبوله

شكلا .

في الموضوع : موجز عن الوقائع و الإجراءات

حيث أن العارض توبع من طرف نيابة الجمهورية لدى محكمة بجاية بجنحة إصدار شيك بدون رصيد الفعل المنصوص و المعاقب عليه بنص المادة 374 من قانون العقوبات .

حيث أن الطاعن بالنقض أصدر شكين أحدهما بتاريخ 20/06/2009 قيمة الشيك الأول يحمل رقم 048367 بمبلغ 440.000,00 دج و الآخر بتاريخ 15/08/2010 يحمل رقم 2390982 بمبلغ 390.000,00 دج .

حيث أنه بتاريخ 07/04/2011 صدر حكم من محكمة بجاية قسم الجنح قضى بإدانة الطاعن بالنقض الحالي بجنحة إصدار شيك بدون رصيد و معاقبته بعام حبس نافذ و مبلغ 830.000,00 دج ثمانمائة وثلاثون ألف دينار جزائري) غرامة مالية نافذة.
حيث أنه بتاريخ 14/04/2011 أقام إستئناف للحكم السالف الذكر أين تم تأييده بقرار جزائي مؤرخ في 26/09/2011 .

و عليه المناقشة

حيث أن الطعن بالنقض الحالي مؤسس قانونا و مبرر موضوعا لما يلي توضيحه .

عن أوجه الطعن :

عن الوجه الأول المأخوذ عن مخالفة قواعد جوهرية في الإجراءات

حيث أنه بعد صدور قانون 02/05 المؤرخ 06/02/2005 المعدل للقانون التجاري و الذي أدخل تعديلات جوهرية على المتابعة الجزائية فيما يخص جنحة إصدار شيك بدون رصيد أو رصيد غير كافي .

حيث أن قضاة الدرجة الأولى و قضاة الدرجة الثانية لم يتطرقوا إلى مدى إحترام هذه الإجراءات الجوهرية المستحدثة بموجب التعديل السالف الذكر .

حيث أن بموجب هذه التعديلات أصبحت المتابعة الجزائية فيما يخص جنحة إصدار شيك بدون رصيد أو برصيد غير كافي تستوجب إحترام الإجراءات الجوهرية ذات الطابع الإداري التي تقوم بها المؤسسة المسحوب عليها .

حيث أنه بالعودة إلى قانون 02/05 المؤرخ في 2005/02/06 المعدل للقانون التجاري بين هذه الإجراءات و تلك المنصوص عليها في المواد 526 مكرر 2 إلى 526 مكرر 6 .

حيث أن الطاعن بالنقض لم يتم إخطاره من طرف المؤسسة المسحوب عليها و ذلك بمنحه 10 أيام لتسوية عارض عدم الدفع و المتمثل في عدم كفاية الرصيد .

حيث أن الطاعن بالنقض توبع بجنحة إصدار شيك بدون رصيد كافي و عليه من حقه الإستفادة من أجل إستكمال المبلغ المراد دفعه و هذا عملا بنص المادة 526 مكرر 2 .

حيث أنه إضافة إلى ذلك فالطاعن بالنقض قد سوى قيمة الشيكين العالقة في ذمته و هذا قبل المثول أمام محكمة بجاية إلا أنه بعدها تم تحريك الدعوى العمومية .

حيث أنه من خلال ما سبق ذكره يبين لنا أن الطاعن بالنقض له حسن نية و ما كان هدفه التلاعب بالضحية .

حيث أن قاضي الدرجة الأولى لم يأخذ بعين الإعتبار مخالفة القواعد الجوهرية السالفة الذكر بالرغم من أن الطاعن بالنقض قد أثارها كدفع أولي .

حيث أنه أمام مخالفة قاضي الدرجة الأولى و قضاة المجلس لقواعد جوهرية يكونا قد عرضوا قرارهم للطعن .

عن الوجه الثاني المأخوذ عن خطأ في تطبيق قانون العقوبات

حيث أن الطاعن بالنقض متابع بجنحة إصدار شيك برصيد غير كافي كما هو مبين في حيثيات الحكم الجزائي المؤرخ في 2011/04/07 (وثيقة مرفقة للحكم) .

حيث أن قضاة الدرجة الأولى لما قضاوا في حكمهم بإدانة الطاعن بالنقض بعام حبس نافذ و مبلغ 830.000,00 دج غرامة مالية نافذة أخطؤا من خلالها تطبيق القانون و ذلك فيما يلي بيانه :

حيث أن المادة 374 ق.ع التي تنص على " يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات و بغرامة لا تقل عن قيمة الشيك أو عن قيمة النقص في الرصيد "

حيث أنه هناك صورتين لجريمة إصدار شيك : 20150
- الصورة الأولى : إصدار شيك بدون رصيد و التي حددت لها غرامة لا تقل عن قيمة الشيك .

- الصورة الثانية : إصدار شيك برصيد غير كافي و التي حددت لها غرامة قيمة النقص في الرصيد .

حيث أن قاضي الدرجة الأولى لم يأخذ بعين الاعتبار الصورة الثانية المتمثلة في إصدار شيك برصيد غير كافي و هي طبيعة الجرم المتابع به الطاعن و هذا ما يخالف صراحة نص المادة 374 من قانون العقوبات .

حيث أنه و بناء على ما سبق ذكره فإنه يتضح جليا أن القرار موضوع للطعن بالنقض يستحق النقض و الإحالة للأوجه المثارة من طرف الطاعن أو أي وجه آخر تثيره هيئة المحكمة العليا من تلقاء نفسها .

لهذه الأسباب

يلتمس الطاعن من هيئة المحكمة العليا الموقرة ما يلي :

في الشكل : قبول الطعن بالنقض شكلا لوروده في الآجال القانونية

في الموضوع : - التصريح بأن الطعن بالنقض مبرر و مؤسس قانونا .

- النطق بالنقض للقرار و إحالة القضية على نفس المجلس و تشكيلة جديدة نظرا

للأوجه المثارة من طرف الطاعن أو من أي وجه تثيره هيئة المحكمة العليا من تلقاء نفسها .

الوثائق المرفقة

مع كافة التحفظات

عن الطاعن/محاميه

- نسخة من قرار جزائي مؤرخ في 2011/09/26

- نسخة من حكم مؤرخ في 2011/04/07 .

مجلس قضاء بجاية

محكمة بجاية

القسم العقاري

قضية رقم :

لجلسة :

عريضة إفتتاح الدعوى

لفائدة :

الساكن ببجاية

مدعي.....أ /

ضد : 1 /

الساكن ببجاية

مدعى عليه.....أ /

2 / مديرية الري والموارد المائية الممثلة

من طرف والي ولاية بجاية

الكائن مقره بولاية بجاية

مدخل في الخصام.....

ليطب لهيئة المحكمة الموقرة

حيث يتشرف المدعي امام هيئة المحكمة الموقرة بعرض الوقائع والطلبات التالية الرامية إلى إخلاء
القطعة الترابية المملوكة للمدعي بموجب عقد رسمي والتي تحمل حصة رقم : من التجزئة والواقعة
بمنطقة النشاطات بجاية والمشهر بالمحافظة العقارية بتاريخ: 2011/09/06 إيداع: 169 رقم : 699
مجلا : 1740 رقم : 64 .

من حيث الشكل :

حيث ان الدعوى الحالية مستوفية لكافة الشروط الشكلية والقانونية وذلك طبقا لأحكام المواد 13 و17 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية, والمادة 85 من المرسوم 63/46 . مما يتعين قبول الدعوى شكلا.

من حيث الموضوع :

1 / ملخص الوقائع والإجراءات :

حيث ان المدعي إشتري قطعة ترابية بموجب عقد رسمي من طرف السادة : وذلك بتاريخ : 2011/07/20

حيث أن المدعي مالك لهذه القطعة الترابية بموجب عقد رسمي والواقعة بالمنطقة النشاطات الحرفية بجاية

حيث ان هذه القطعة الترابية التي هي ملك المدعي والتي تحمل حصة رقم : 02 من التجزئة رقم : 87/70 والتي يحدها :

من الشمال : الممر والحصة رقم : 03

من الجنوب : الحصة رقم : 01

من الشرق : ممر

من الغرب : واد

حيث أن المدعي بموجب هذا العقد الرسمي المرفق : باشر في إنجاز بناية سكنية على قطعه الترابية.

حيث أن بتاريخ : 2016/03/20 وجد المدعي في ملكيته, المدعى عليه يقوم بتعدي في ملكيته من الجهة الغربية وهو يشرع في أشغال حفر الأساس عليها من أجل الشرع في إنجاز بناية وكما قام بقطع كلي لشجرة كبيرة متواجدة في ملكية المدعي.

حيث ان وفي نفس اليوم إتصل المدعي بالمحضر القضائي من اجل تحرير محضر معاينة للامكنة , إلا أن المحضر حرر محضر معاينة وإثبات حالة للامكنة. (نسخة من محضر معاينة مرفق).

حيث ان المدعي حاول بكل وسائل الودية من اجل حل هذا النزاع ويتراجع المدعى عليه من هذا الإعتداء ومغادرة الأمكنة , إلا ان المدعى عليه قابله بالرفض.

حيث أن بتاريخ : 2016/03/22 باشر المدعي الإجراءات القانونية , إذ وجه إنذار للمدعى عليه من اجل وقف أشغال الحفر في ملكيته عن طريق المحضر القضائي , الذي أشار في محضر الإنذار أن المدعى عليه رفض التوقيع والإستلام وكما صرح انه لن يتوقف على الأشغال التي باشرها في الأمكنة.(نسخة مرفقة).

حيث أن المدعي ومن أجل حماية ملكيته من الأخطار الطبيعية التي قد تنتج من الواد الذي يحد ملكيته من الجهة الغربية , قدم طلب إلى مديرية الري و الموارد المائية من أجل الحصول على ترخيص من

اجل بناية جدار لحماية ملكيته إلا أن هذه الأخيرة أعطت له الموافقة ببنائة هذا الجدار عن بعد 6 أمتار من ملكيته وذلك من أجل حمايتها من الكوارث الطبيعية. (نسخة مرفقة من الموافقة).

حيث أن المدعي و امام هذا الوضع اقام هذه الدعوى امام هيئة المحكمة الموقرة من اجل طلب الحماية القانونية والتي تتمثل في إلزام المدعى عليه بإخلاء القطعة الترابية المملوكة للمدعي بموجب عقد رسمي والتي تحمل حصة رقم : 02 من التجزئة 87/70 الواقعة بالمنطقة النشاطات الحرفية بجاية .

2 / مناقشة :

حيث ان المدعي مالك للقطعة الترابية الواقعة بالمنطقة النشاطات الحرفية بجاية بموجب عقد رسمي يحمل حصة رقم : 02 من التجزئة 87/70. والمشهد أمام المحافظة العقارية بتاريخ : 2011/09/06 إيداع : 169 رقم : 699 مجلد : 1740 رقم : 64.

حيث بالتالي ليس للمدعى عليه الحالي ان ينكر ملكية المدعي لهذه القطعة الترابية التي تحمل حصة رقم : 02 وكما لا يمكن له إنكاره لقيامه بالتعدي على ملكية المدعي من الجهة الغربية وذلك ما أثبتته المحضر القضائي بموجب محضر معاينة وإثبات حالة المحرر بتاريخ : 2016/03/20 وكذا محضر الإنذار الموجه للمدعى عليه من اجل وقف الأشغال والذي رفض إستلامه والتوقيع وهو الشئ الثابت في مرفقات الملف.

حيث بالتالي : فإن المدعي الغرض الذي يسعى إليه في الدعوى الحالية , هو إلزام المدعى عليه الحالي , وكل قائم مقامه بإخلاء القطعة الترابية التي تحمل حصة رقم : 02 من التجزئة 87/70 الواقعة بمنطقة النشاطات الحرفية بجاية والمشهرة بالمحافظة العقارية بتاريخ : 2011/09/06 إيداع : 169 رقم : 699 مجلد : 1740 رقم : 64.

حيث انه كذلك فإن المدعي محق بطلب التعويض على الأفعال التعسفية الصادرة من طرف المدعى عليه وبدون وجه حق وذلك عملا بأحكام المواد 124 و 124 مكرر من القانون المدني.

لهذه الأسباب

يلتمس المدعي من هيئة المحكمة الموقرة :

في الشكل :

قبول الدعوى شكلا عملا بأحكام المواد 13 , 17 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية والمادة 85 من المرسوم 63/46.

فهرس الموضوعات

قائمة الرموز والمختصرات

فهرس الموضوعات

مقدمة	ص02
الفصل الأول : التداولية والخطاب القضائي / تحديد المفاهيم	
المبحث الأول: التداولية/ تحديد المفاهيم	ص13
- تمهيد.....	ص13
1- مفهوم التداولية	ص13
1-1: مفهوم التداولية في اللّغة	ص13
1-2: مفهوم التداولية في الاصطلاح	ص14
2- التداولية (وقفة عند المصطلح)	ص19
3- أنواع التداولية	ص21
4- مهام التداولية	ص22
5- أهمية المنهج التداولي	ص22
6- نشأة التداولية	ص23
7- مبادئ التداولية	ص28
7-1: القصد	ص28
7-2: الإشارات	ص30
7-2-1: الإشارات الشخصية	ص31
7-2-2: الإشارات الزمانية	ص32
7-2-3: الإشارات المكانية	ص32
7-2-4: إشارات الخطاب	ص33
7-2-5: الإشارات الاجتماعية	ص33
7-3: متضمنات القول	ص34
7-3-1: الافتراض المسبق	ص34
7-3-1: الأقوال المضمرة	ص36

- 4-7: الاستلزام الحواري (أو التخاطبي) ----- ص 37
- 5-7: نظرية أفعال الكلام----- ص 40
- 1-5-7: مفهوم الأفعال الكلامية ----- ص 41
- 2-5-7: دور أوستين في نظرية أفعال الكلام----- ص 42
- 3-5-7: دور سيرل في نظرية أفعال الكلام----- ص 46
- 8- نظرية الفعل الكلامي عند العرب ----- ص 51
- المبحث الثاني: الخطاب/ تحديد المفاهيم ----- ص 60**
- 1- تحديد مصطلح الوضعية الخطابية----- ص 60
- 2- مفهوم الخطاب----- ص 61
- 1-2: مفهوم الخطاب في اللّغة ----- ص 61
- 2-2: مفهوم الخطاب في الاصطلاح----- ص 62
- 1-2-2: مفهوم الخطاب عند التداولين ----- ص 62
- 2-2-2: مفهوم الخطاب عامة ----- ص 64
- 3- أنواع الخطابات----- ص 66
- 1-3: الخطاب التعليمي ----- ص 66
- 2-3: الخطاب العلمي ----- ص 67
- 3-3: الخطاب القضائي ----- ص 68
- 1-3-3: مصطلح الخطاب القضائي في الدراسات اللّسانية----- ص 68
- 4- تحديد مصطلح القانون ----- ص 69
- 1-4: أقسامه ----- ص 71
- 1-1-4: القانون العام ----- ص 71
- 2-1-4: القانون الخاص----- ص 71
- 5- تحديد مصطلح القضاء ----- ص 71
- 6- مفهوم الخطاب القضائي ----- ص 72
- 1-6: أقسامه ----- ص 73
- 7- اللّغة القانونية ولغة القانون ----- ص 74

- 8- أنواع الخطاب في لغة القانون-----ص 78
- 8-1: اللّغة القانونية القضائية -----ص 78
- 8-2: اللّغة التشريعية -----ص 79
- 8-3: اللّغة القانونية العلمية -----ص 80
- 8-4: اللّغة القانونية المشتركة -----ص 80
- 8-5: لغة المحاماة -----ص 81
- 8-5-1: مفهوم لغة المحاماة -----ص 81
- 8-5-2: أنواعها -----ص 81
- 8-5-2-1: لغة المرافعة -----ص 81
- 8-5-2-1-1: خصائص لغة المرافعة -----ص 82
- 8-5-2-2: لغة المذكرة -----ص 82
- 9- خصائص اللّغة القانونية-----ص 83
- 10- أركان الجلسات القضائية-----ص 86
- 10-1: المرافعة القضائية -----ص 86
- 10-2: النيابة العامة -----ص 88
- 10-2-1: مفهومها -----ص 88
- 10-2-1-1: لغةً -----ص 88
- 10-2-1-2: اصطلاحًا -----ص 88
- 10-2-1-3: خصائص مرافعة النيابة -----ص 88
- 10-3: المحامي -----ص 89
- 10-3-1: مفهومه -----ص 89
- 10-3-1-1: لغةً -----ص 89
- 10-3-1-2: اصطلاحًا -----ص 90
- 10-4: المناقشة القضائية الجنائية-----ص 90
- 10-5: القاضي -----ص 91
- 10-5-1: مفهومه -----ص 91

- 10-5-1-1: لغةً ----- ص91
- 10-5-1-2: اصطلاحًا ----- ص91
- 10-6: المتهم ----- ص92
- 10-6-1: مفهومه ----- ص92
- 10-6-1-1: لغةً ----- ص92
- 10-6-1-2: اصطلاحًا ----- ص92
- ثانيًا: قوانين الخطاب ----- ص93**
- 1- مبدأ التعاون ----- ص93
- 1-1: قانون الإفادة ----- ص94
- 1-2: قانون الصدق ----- ص95
- 1-3: قانون الإخبار ----- ص96
- 1-4-4: قانون الشمول . ----- ص97
- ثالثًا: السياق وأنواعه ----- ص98**
- 1- مفهوم السياق ----- ص98
- 1-1: مفهوم السياق في اللغة ----- ص98
- 1-2: مفهوم السياق في الاصطلاح ----- ص99
- 2- أنواع السياق ----- ص102
- 2-1: السياق التداولي ----- ص102
- 2-2: السياق الإدراكي ----- ص103
- 2-3: السياق الاجتماعي النفسي ----- ص104
- 2-4: السياق الاجتماعي ----- ص104
- 2-5: السياق الثقافي ----- ص105
- 3- عناصر السياق ----- ص108
- 3-1: المخاطب ----- ص109
- 3-2: المخاطب ----- ص111
- 3-3: العناصر المشتركة بين المخاطب والمخاطب ----- ص112

- 3-4: الزمان والمكان ----- ص 114
- 3-4-1: المكان ----- ص 114
- 3-4-2: الزمان ----- ص 114
- رابعًا: الاستراتيجية وأنواعها ----- ص 115
- 1- مفهوم الاستراتيجية ----- ص 115
- 2- أنواع الاستراتيجيات ----- ص 116
- الفصل الثاني: بنية المحادثة واستراتيجية التواصل في الخطاب القضائي
- المبحث الأول: بنية المحادثة في الخطاب القضائي ----- ص 121
- تمهيد ----- ص 121
- 1- التعريف بالمدونة ----- ص 122
- 1-1: مدونة البحث خصائصها وكيفية اختيارها ----- ص 122
- 1-1-1- عينة البحث ----- ص 124
- 1-2-1- آليات البحث ----- ص 125
- 2- بنية المحادثة ----- ص 127
- 2-1: مفهوم المحادثة ----- ص 127
- 2-1-1: مفهوم المحادثة في الاصطلاح ----- ص 127
- 3- المكونات اللسانية للمحادثة ----- ص 132
- 3-1: التفاعل ----- ص 134
- 3-2: التبادل ----- ص 136
- 3-2-1: بنية التبادل عند موشلر ----- ص 137
- 3-2-1-1: التبادلات التأكيدية ----- ص 137
- 3-2-1-2: التبادلات الإصلاحية ----- ص 138
- 3-3: التدخل ----- ص 138
- 3-4: المقطع ----- ص 140
- 3-5: الفعل الكلامي ----- ص 141
- 4- نظام المحادثة في الخطاب القضائي ----- ص 141

- 4-1: الافتتاح ----- ص 141
- 4-2: وسط المحادثة (موضوع الحديث) ----- ص 146
- 4-3: الاختتام ----- ص 166
- 5- تناوب أدوار الكلام في المحادثات ----- ص 169
- المبحث الثاني: استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي** ----- ص 184
- 1- مفهوم التواصل ----- ص 184
- 1-1: مفهوم التواصل في الاصطلاح ----- ص 184
- 2- آليات التواصل عند رومان جاكسون ----- ص 185
- 2-1: الوظيفة التعبيرية ----- ص 190
- 2-2: الوظيفة الإفهامية ----- ص 193
- 2-3: الوظيفة الاتصالية (الإبلاغية) ----- ص 197
- 2-4: الوظيفة المرجعية ----- ص 203
- 2-5: وظيفة اصطلاحية/ الميتا لغوية ----- ص 205
- 2-6: الوظيفة الشعرية ----- ص 210
- 3- استراتيجية التواصل في الخطاب القضائي ----- ص 212
- 4- استراتيجية الانتقال من لغة إلى لغة أخرى ----- ص 213
- 4-1: استراتيجية الانتقال من العربية إلى اللغة الفرنسية بواسطة كلمات - ص 215
- 4-2: استراتيجية الانتقال من العربية إلى أكثر من كلمة باللغة الفرنسية ص 220
- 5- استراتيجية التواصل في المرافعات المكتوبة (العرائض) ----- ص 228
- الفصل الثالث: استراتيجيات الإقناع في الخطاب القضائي**
- المبحث الأول: أدائية الفعل الكلامي واستراتيجية الإقناع** ----- ص 233
- تمهيد ----- ص 233
- 1- تشكل بنية الفعل الكلامي في المرافعات ----- ص 241
- 1-1: خاصية الاستهلال ----- ص 242
- 1-1-1: أطراف القضية ----- ص 244
- 1-1-2: حيثيات القضية ----- ص 244
- 1-2: تقنيات الحوار في القضايا الجنائية ----- ص 245

1-2-1	من ناحية الشكل (تكثيف السؤال وتراكمه)	ص 246
2-2-1	من ناحية المضمون (التوجه الاجتماعي)	ص 247
3-1	التوجه القصي في القضايا الجنائية	ص 247
4-1	تأطير السياق الداخلي	ص 251
2-	توجهات العملية الحجاجية من خلال مبدأ التعاون	ص 256
1-2	تقييم شرط النزاهة	ص 264
2-2	المواجهة كاستراتيجية لدحض إدعاء النزاهة	ص 266
	المبحث الثاني: الهرمية الحجاجية في الخطاب القضائي	ص 270
1-	تشكل الخطاظة الحجاجية في المرافعات	ص 272
1-1	تشكلات المعطى في القضايا الجنائية	ص 273
1-1-1	المعطى	ص 273
1-1-1-1	الوقائع	ص 274
2-1	بناء الحجج المقابلة	ص 285
1-2-1	الوثائق	ص 290
2-2-1	مطالب الأطراف	ص 298
2-	بناء الهرمية الحجاجية في المرافعات المكتوبة (العرائض)	ص 299
1-2	استراتيجية الانتقال (العبور من المسند إلى النتيجة)	ص 300
2-2	الأدوات النصية للحجاج في العرائض	ص 303
1-2-2	استراتيجية تدقيق الوصف	ص 304
2-2-2	استراتيجية الاستدلال بالنصوص القانونية	ص 306
3-2-2	استراتيجية المُحاججة بالأدوات اللغوية	ص 307
	خاتمة	ص 310
	قائمة المصادر والمراجع	ص 319
	ثبت المصطلحات	ص 331
	ملاحق	ص 337
	فهرس المحتويات	ص 400
	ملخص	ص 407

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل استراتيجية الإقناع والتواصل في المرافعات والمذكرات - متخذاً الخطاب القضائي في محكمة بجاية عيناً للدراسة وفق مقارنة تداولية، إذ حاولنا في هذا البحث أن نتوقف عند الاستراتيجيات المعتمدة في دراسة الخطاب القضائي عبر ثلاثة فصول تمثلت في فصلٍ أولٍ تناول الجهاز المفاهيمي للتداولية والخطاب القضائي، تلاه فصلٌ ثانٍ تطرّقنا فيه إلى تحليل المحادثة والعملية التواصلية داخل قاعة المحكمة بين القاضي وأطراف النزاع، مع الإشارة إلى استراتيجية الانتقال من اللغة العربية الفصحى إلى لغة أخرى، في حين تناول الفصل الثالث الجانب المجازي في الخطاب القضائي، وذلك من خلال التطرّق إلى أفعال الكلام، ومختلف الاستراتيجيات المجازية التي تبلور عبر مراحل الخطاطة المجازية في المنطوق والمكتوب.

الكلمات المفتاحية: الخطاب القضائي، التداولية، المحادثة، التواصل، الإقناع، المجاز، ظاهرة الانتقال اللغوي.

Résumé

Cette recherche traite et analyse la stratégie de persuasion et de communication dans les plaidoiries - en prenant le discours judiciaire dans le tribunal de Bejaia comme échantillon de la présente étude selon une approche délibérative. Dans cette recherche, nous avons essayé de nous arrêter aux stratégies adoptées pour étudier le discours judiciaire en trois chapitres, à savoir, un premier chapitre traitant de l'organe conceptuel de délibération et du discours judiciaire, suivi d'un deuxième chapitre dans lequel nous avons discuté de l'analyse du processus de conversation et de communication dans la salle d'audience entre le juge et les différentes parties en référence à la stratégie de transition de l'arabe classique à une autre langue. Le troisième chapitre traite de l'aspect argumentatif du discours judiciaire en abordant les diverses stratégies argumentatives à travers les différentes phases du discours argumentatif oral et écrit.

Mots-clés : discours judiciaire, délibération, conversation, communication, persuasion, argumentation, phénomène de transition linguistique.

Abstract

This research examines and analyses the strategy of persuasion and communication in the pleadings - taking the judicial discourse in the Bejaia court as a sample of the present study according to a deliberative approach. In this research, we have tried to focus on the strategies adopted to study judicial discourse in three chapters. The first chapter deals with the conceptual body of deliberation and judicial discourse. In the second chapter, we have discussed the analysis of the conversation and communication process in the courtroom between the judge and the various parties with reference to the strategy of transition from classical Arabic to another language. The third chapter sheds light on the argumentative aspect of judicial discourse by addressing the various argumentative strategies through the different phases of oral and written argumentative discourse.

Keywords : judicial discourse, deliberation, conversation, communication, persuasion, argumentation, linguistic transition phenomenon.